

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية الحقوق

قسم العلوم السياسية

جامعة منتوري

قسنطينة

حقوق الإنسان في ظل التدخل الأمريكي في العراق

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

فرع: الرشادة و الديمقراطية

إشراف الأستاذ الدكتور:

كيبش عبد الكريم

إعداد الطالبة:

كحال سعيدة

لجنة المناقشة:

جامعة قسنطينة : مشرفا و مقررا

جامعة قسنطينة : رئيسا

جامعة بسكرة : عضوا مناقشا

أ.د. كيبش عبد الكريم : أستاذ التعليم العالي.

د. بوريش رياض : أستاذ محاضر.

د. لعجال محمد : أستاذ محاضر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر

أقدم بخالص شكري و امتناني إلى أستاذي المشرف : الأستاذ الدكتور كيبش عبد
الكريم ، الذي ساعدني في إنجاز هذا العمل بنصائحه و توجيهاته القيمة ، جزاه الله عني
كل الخير .

و إلى أساتذة قسم العلوم السياسية بجامعة جيجل الذين ساعدوني في إنجاز هذا العمل .
و إلى كل من ساعدوني بجامعة قسنطينة .

الإهداء

إلى أعر هدية من الله أمي و أبي الحنون الذي كان لي عوناً معنوياً و مادياً .

إلى أختي نور الهدى التي كانت لي نورا و هداية .

إلى إخوتي و أخواتي و أولادهم ، و أخص بالذكر : نصر الدين ، هارون ، جلال .

إلى أعر صديقاتي : زينب ، حليلة ، شهيرة ، أحلام ، سعيدة ، زهية .

إلى كل زملائي و زميلاتي في الماجستير .

إلى كل من ينشد السلام في العالم ، و كل من ينادي بإنسانية الإنسان

تمهيد:

كثر الحديث مؤخرا عن حقوق الإنسان، و صارت العبارة شعارا يرفع في جميع أنحاء العالم، خاصة و نحن اليوم في عصر الإرهاب بكافة أشكاله و صورته. و قد خطت الإنسانية خطوات مهمة على صعيد تأكيد عالمية حقوق الإنسان، حيث اكتسبت صفة العالمية هذه منذ صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و ما تبعه من موثيق و معاهدات دولية. و أكدت هذه الصفة العالمية في مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان الذي هو بمثابة أكبر حشد عالمي تحت عنوان حقوق الإنسان . و تم إقرار أن حقوق الإنسان هي حقوق للناس كافة دون تمييز لكونها ترتبط بإنسانية الإنسان ، فانتقلت العناية بهذه الحقوق من ميدان المبادئ الأخلاقية و النظريات الفلسفية و الأيديولوجية إلى ميدان الممارسة و العمل على ترقية ثقافة حقوق الإنسان و سيادة منطوق أولوية و علو هذه الحقوق فأصبحت تمثل مسؤولية عالمية .

لكن يبقى الإشكال حول كيفية إيجاد أطر و هياكل دولية لمتابعة و تنفيذ الاتفاقيات و الموثيق الدولية لحماية و ضمان حقوق الإنسان في ظل التهديدات الجديدة التي تواجهها اليوم، و سيادة و حكم منطوق القوة في السياسة العالمية. ففي ظل تنامي التطرف و العنف الدولي بكافة أشكاله الذي أصبح اليوم يتصدر أجندة المشاكل العالمية ، و في مقابل الحرب على الإرهاب التي تنزعها الولايات المتحدة بدعوى نشر قيم الديمقراطية العالمية ، و عالمية حقوق الإنسان ، و منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ، و القضاء على الأنظمة الدكتاتورية التي تمثل منبع الخطر و التهديد لحقوق الإنسان .

تمثل إشكالية التوفيق بين التدخل العسكري، و الحفاظ على حقوق الإنسان، و سيادة الدول، و تجفيف منابع الخطر، و العدالة الإنسانية، و الحرب على الإرهاب، و منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. إحدى سمات عالم اليوم ، فمن جديد يعود الأمن و حقوق الإنسان إلى دائرة الاهتمامات العالمية تحت وطأة العنف الدولي ، و إعادة تعريف الأمن العالمي و ترتيب أولوياته من جديد .

مبررات اختيار الموضوع :

من الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع بغرض البحث و التحليل :

- إبراز المأساة الإنسانية التي يعيشها الشعب العراقي جراء التدخل الأمريكي .

- سباق التسلح الذي برزت معالمه من خلال زيادة الإنفاق العسكري خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، و الحرب على الإرهاب على حساب التنمية الإنسانية المستدامة و حقوق الإنسان بصفة عامة .

- الرغبة في التعمق في الأسباب الحقيقية للتدخل في العراق ، و إبراز التناقض الأمريكي حول الدعوة إلى حماية حقوق الإنسان من جهة ، و عولمة انتهاك حقوق الإنسان من جهة أخرى .

- استخدام الولايات المتحدة لنظام صدام كمظلة تخفي وراءها العديد من الأهداف و المصالح .

- إبراز الآثار السلبية للتدخل العسكري لأغراض إنسانية على حقوق الإنسان .

و يستمد موضوعنا هذا أهميته من خلال ارتباطه بإحدى أهم المسائل الأكثر تعقيدا و بروزا في المرحلة الحالية على مستوى السياسة العالمية ، فحقوق الإنسان و علاقتها بالديمقراطية و التدخل العسكري تعد من بين أهم الموضوعات التي يجري الحديث عنها اليوم ، و من ثمة سيكون هذا الموضوع محاولة لمواكبة ما يجري حاليا على المستوى العالمي بشأن حقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الجديدة و التحديات و التهديدات التي تواجهها . كذلك تكمن أهمية هذا الموضوع في أنه وضع القانون الدولي الإنساني و القانون الدولي لحقوق الإنسان على المحك في الوقت الذي تنادي فيه الشرعية الدولية باحترام معاهدات و ميثاق حقوق الإنسان ، و اتفاقيات جنيف الأربع في وقت السلم و الحرب ، و التي تدعو إلى حماية المدنيين و احترام الكرامة الإنسانية ، في الوقت الذي نجد فيه العديد من الانتهاكات لحقوق المدنيين في العراق .

أدبيات الدراسة :

- كتاب **Jack Donnelly** ، بعنوان : **Universal human rights in theory and practice** ، 2002 .

يتناول فيه الكاتب إشكالية عالمية و خصوصية حقوق الإنسان ، و مبدأ التدخل الإنساني . حيث يؤكد على التباين و التعددية في الثقافات و الخصوصيات الحضارية لكل منطقة . و يخلص في النهاية إلى أن عالمية حقوق الإنسان هي واقع عالمي محتمل .

- كتاب **سيبري (SIPRI) السنوي** ، بعنوان : **التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي** ، ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية ، السنوات : 2004 ، 2005 ، 2006 . الذي يضم مجموعة من المقالات تتناول إستراتيجية التدخل الأمريكي في العراق .

- **إيان دوغلاس** ، في مقال له بعنوان : **" الولايات المتحدة في العراق : جريمة إبادة جماعية "** ، الذي ترجمته مجلة المستقبل العربي ، في العدد 350 ، أبريل 2008 .

يتعرض الكاتب في هذا المقال للإنتهاكات الأمريكية لحقوق الإنسان في العراق .

- تقارير المنظمات الدولية حول وضعية حقوق الإنسان في العراق مثل :

تقارير منظمة العفو الدولية – **Amnesty International**

تقارير مشروع تعداد الجثث في العراق – **Iraq body count**

تقارير منظمة ميداكت - **MEDACT**

تقارير منظمة هيومن رايتس ووتش – **Human Rights Watch**

تقارير بعثة المم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق (**UNAMI**)

إشكالية الموضوع :

يعتبر ملف حقوق الإنسان و العنف و التدخل العسكري و أسلحة الدمار الشامل ، من الملفات الأكثر إثارة و جدل على الساحة العالمية ، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، و الحرب على الإرهاب بكافة أشكالها العسكرية و الاقتصادية و الثقافية التي تقودها الولايات المتحدة على أنها حرب ضد أعداء حقوق الإنسان ، تهدف إلى نشر الديمقراطية و الأمن و السلم في العالم . حيث تمت بلورة و صياغة إستراتيجية عالمية ضمن منظومة قانونية و معاهدات دولية . لكنها في الحقيقة حرب غير مسبوقة في التاريخ، لكونها حربا غير واضحة المعالم و تختلف عن الحروب التقليدية بكونها متعددة الأبعاد و الأهداف.

وكان التدخل في العراق إن صح التعبير اختبارا حقيقيا لمدى الإيمان و التمسك الأمريكي باحترام حقوق الإنسان . فمعادلة محاربة أسلحة الدمار الشامل و القضاء على الدكتاتوريات و نشر الديمقراطية و الأمن، و حماية حقوق الإنسان ينبغي أن تكون متوازنة مع القواعد الدولية لحقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني.

و يبقى ملف حقوق الإنسان في العراق ملفا ساخنا لكونه مأساة إنسانية، حيث أنها مازالت تجري و بمنهجية تحت أنظار العالم ، و بحجة إسقاط الدكتاتوريات و تجفيف منابع الخطر و التهديد الإنساني و حماية حقوق الإنسان.

و لمعالجة هذا الموضوع اعتمدنا في تحليلنا على طرح الإشكالية التالية :

هل ساهم التدخل الأمريكي في العراق في تفعيل و ترقية حقوق الإنسان ؟.

ومن هذه الإشكالية تنحدر مجموعة من التساؤلات تساهم في تفكيك العلاقة المركبة التي وردت في بناء الإشكالية.

- ما هو مفهوم حقوق الإنسان في إطار النقاشات الدولية و المقاربات النظرية ؟

- ما هي الوسائل الأمريكية المستخدمة للتدخل العسكري في العراق ؟

- ما هو واقع حقوق الإنسان في العراق في ظل التدخل الأمريكي ؟

الفرضيات :

للإجابة على إشكالية البحث و الأسئلة الفرعية ، فقد اعتمدنا على فرضية رئيسية، و مجموعة من الفرضيات الجزئية.

الفرضية الرئيسية:

لا يمكن للتدخل باستخدام القوة العسكرية حماية و تفعيل حقوق الإنسان .

الفرضيات الفرعية:

- أدى التدخل العسكري في العراق إلى تراجع كبير و انتهاكات منهجية واسعة لحقوق الإنسان .

- إن التدخل في العراق كشف عن حقيقة الأبعاد التوسعية الأمريكية و السعي نحو السيطرة على منابع النفط و الثروة .

- تعود الكارثة الإنسانية في العراق إلى الثورة في الشؤون العسكرية و إنشاء منظومة جديدة للأسلحة و اعتماد الحرب المركزية الشبكة.

المنهجية:

لا يمكن إجراء هذه الدراسة من خلال مقارنة واحدة، و لذلك تفرض طبيعة الموضوع تداخل العديد من المناهج، بحيث تحتاج الدراسة إلى تتبع تاريخي . بالإضافة إلى المنهج الوصفي من خلال وصف حالة حقوق الإنسان في العراق . كذلك المنهج القانوني من خلال دراسة مدى مطابقة السياسات الأمريكية المتبعة في العراق مع المعاهدات و القوانين الدولية لحقوق الإنسان و قوانين الحرب . أيضا المنهج الإحصائي من خلال تقديم إحصائيات و بيانات حول الخسائر المادية و البشرية للتدخل العسكري . إضافة إلى مقترح النظام الدولي، من خلال دراسة الأوضاع و التفاعلات الدولية.

و قد قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول :

تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري لحقوق الإنسان ، من خلال تحديد مفهوم حقوق الإنسان ، و إبراز الاختلاف حول تجزئة حقوق الإنسان و تكاملها من جهة ، و خصوصية

و عالمية هذه الحقوق من جهة أخرى . كما تناولنا ارتباط حقوق الإنسان بمفاهيم أخرى مثل مفهوم الأمن الإنساني، و التدخل الإنساني .

أما في الفصل الثاني، فتحدثنا عن الوسائل التي استخدمتها الولايات المتحدة للتدخل في العراق، من أسلحة و جيوش، و وسائل اقتصادية، و نفسية. ساهمت كلها في إسقاط نظام صدام، و احتلال العراق.

في الفصل الثالث ، تناولنا انعكاسات التدخل في العراق على حقوق الإنسان ، من حقوق مادية و حقوق معنوية .

وفي الأخير نتمنى أن تتوج هذه الدراسة بنتائج علمية تساهم في إثراء الرصيد المعرفي للطلبة و الباحثين ، و تزود حقل الدراسات السياسية بمعلومات جديدة .

الفصل الأول

حقوق الإنسان - تأصيل نظري -

إن حقوق الإنسان و ما ارتبط بها من مفاهيم من أكثر القضايا التي تثير جدلا واسعا في العالم المعاصر ، نظرا لتزايد الاهتمام و النقاش بضرورة توسيع الخيارات و القدرات المتاحة للأفراد و تمكينهم من ممارسة تلك الخيارات و العمل على ترقية " ثقافة حقوق الإنسان " * ، و تم صياغة منظومة قانونية عالمية تعمل من أجل حفظ الكرامة الإنسانية في ظل اتجاهات و تيارات مختلفة ، فحقوق الإنسان في حراك دائم و قائمة حقوق الإنسان لم تغلق بشكل نهائي بعد.

المبحث الأول : مفهوم حقوق الإنسان و إشكالية التجزئة و التكامل

المطلب الأول : مفهوم حقوق الإنسان

يعتبر الميثاق الأعظم أو الوثيقة العظمى " The magna carta or Great charter " هي الوثيقة الأولى التي تتضمن التزامات من جانب دولة ذات سيادة على شعبها و على احترام حقوقه القانونية - Legal Rights ، و هي تشير إلى الحقوق و الحريات الأساسية التي يحق لجميع البشر ، و التي تشمل الحق في الحياة و الحرية ، و حرية الفكر و التعبير و المساواة أمام القانون⁽¹⁾ . و اشتقت فكرة حقوق الإنسان من فكرة فلسفية هي الحقوق الطبيعية - Natural Rights و التي يعرفها القاموس السياسي - Political Dictionary ، على أنها حقوق الأشخاص التي تملك بحكم طبيعتها ، دون تدخل باتفاق أو في غياب مؤسسات سياسية و قانونية و لذلك الحقوق الطبيعية تسند إلى الأفراد دون تمييز للزمان أو المكان ، و هي الحقوق الممنوحة من الله⁽²⁾ . إذا كان جميع فلاسفة الفكر السياسي الحديث في أوروبا (القرن السابع عشر و الثامن عشر) قد وظفوا فرضية حالة الطبيعة ، فإن John Locke ** ، هو الذي عمل أكثر من غيره على بناء هذه الفرضية بالصورة التي جعلها قابلة لأن تكون مرجعية تؤسس عالمية حقوق الإنسان

* أستعمل هذا المصطلح لأول مرة من طرف Edwardo Rabossi ، و ناقشه Richard Rorty ، في محاضراته عن منظمة العفو الدولية عام 1993 بعنوان : النزعة العاطفية و حقوق الإنسان.

(1) : Wikipidia : Human Rights

<http://www.answers.com/topic/human-Rights>

(2) Political Dictionary : Natural Rights

<http://www.answers.com/topic/Natural-Rights>

** فيلسوف إنجليزي ، عاش ما بين (1632 – 1704) .

و الذي يقول أنه لكي نفهم السلطة السياسية فهما صحيحا ، و نستنتجها من أصلها يجب علينا أن نتحرى الحالة الطبيعية التي يوجد عليها جميع الأفراد، و هي حالة الحرية الكاملة في تنظيم أفعالهم و التصرف بأشخاصهم و ممتلكاتهم بما يظنون انه ملائم لهم ضمن قيود قانون الطبيعة ، و هي أيضا حالة المساواة⁽¹⁾ .

حالة الطبيعة إذن هي حالة الحرية و المساواة التي يكون عليها الناس قبل أن تقوم فيهم سلطة تحد من حقهم في ممارستها.

و من هنا تأتي المطابقة بين حقوق الإنسان و الحقوق الطبيعية ، فحقوق الإنسان هي حقوق طبيعية له ، و الإحالة هنا إلى الطبيعة معناها تأسيس تلك الحقوق على مرجعية سابقة على كل مرجعية ، فالطبيعة سابقة على كل ثقافة و حضارة ، على كل مجتمع و دولة . و بالتالي فهي مرجعية كلية مطلقة، و الحقوق التي تنأسس عليها حقوق كلية مطلقة كذلك⁽²⁾ .

يعرف القاموس التجاري البريطاني – Business Dictionary ، حقوق الإنسان على أنها :

« الحقوق الأساسية التي يتمتع بها البشر انطلاقا من إنسانيتهم، و التي لا يمكن إلغاؤها من قبل أي حكومة بدعم من العديد من الاتفاقيات و المعاهدات الدولية (مثل الأمم المتحدة و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948) ، و هي تشمل الحقوق الثقافية و الاقتصادية و السياسية مثل الحق في الحياة و الحرية و التعليم و المساواة أمام القانون، و الحق في تكوين الجمعيات و حرية التعبير و المعتقد و الإعلام إلخ ، و تشكل هذه الحقوق الأساس لكثير من الدساتير الحديثة.»⁽³⁾

كما تعرف حقوق الإنسان من طرف القاموس الحر – The free Dictionary، على أنها:

« مجموع الحقوق و الحريات الأساسية التي يعنى بها البشر، و كثيرا ما حددت لتشمل الحق في الحياة و الحرية و حرية الفكر و التعبير ، و المساواة أمام القانون.»⁽⁴⁾

يرى جيمس نيكال ، أستاذ بجامعة أريزونا ، أن حقوق الإنسان معايير و قيم، هدفها حماية الأفراد

(1) محمد عابد الجابري ، « حالة الطبيعة و العقد الإجتماعي » . 2007/12/27

<http://www.saudiifocus.com/ar/frum/showthread.php?T=48767>

(2) المرجع نفسه.

(3) Human Rights definition.

<http://www.businessdictionary.com/definition/humanrights-html>

(4) Human Rights definition

<http://www.thefreedictionary.com/human+rights>

أينما كانوا من كل اعتداء سياسي أو قانوني أو اجتماعي⁽¹⁾.

أما وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، فقد حصرت حقوق الإنسان في ست مجموعات كبيرة:

1- حقوق أمنية : تحمي الناس من جرائم القتل و الإبادة و التعذيب و الاغتصاب.....إلخ.

2- حقوق الإجراءات القانونية الواجبة : التي تحمي الأفراد من السجن الاعتباطي، و من العقاب من دون محاكمة، و من المحاكمات السرية و من المبالغة في العقاب.

3- حقوق الحريات : و هي التي تحمي و تضمن حريات المعتقد و التعبير و التجمع و التظاهر و التنقل.

4- حقوق سياسية : و هي حقوق المشاركة السياسية و التنظيم و الاقتراع و شغل المناصب في الإدارة العامة.

5- حقوق المساواة : و هي التي تضمن المساواة في المواطنة و المساواة أمام القانون و تمنع كل أشكال التفرقة و التمييز الديني أو العرقي.

6 - حقوق اجتماعية : و تشمل حقوق الرعاية و التعليم و الحماية من الفقر و حماية الأطفال و النساء و الحماية من المجاعة⁽²⁾.

إن فكرة وجود حق للأفراد لا بد أن تنطوي مباشرة أو بصورة غير مباشرة على مطالبة ما من جانب أي شخص بالنسبة للآخرين سواء كانوا أفرادا Individuals، أو جماعات Groups، أو مجتمعات Societies، أو دولا States، و من الممكن أن تتخذ المطالبات أشكالاً شتى، على النحو الذي حلله منظرون قانونيون Legal Theorists، بدءاً من John Austin (فيلسوف قانوني بريطاني، عاش ما بين 1790-1859)، Jermy Bentham (فيلسوف و اقتصادي قانوني بريطاني، عاش ما بين 1748-1832)، وصولاً إلى H.L. Hart (فيلسوف ألماني ذو أصول بولونية، عاش ما بين 1907-1992)، أهم أعماله العدالة الإيجابية). و Stig Kanger (فيلسوف سويدي، عاش ما بين 1924-1988)⁽³⁾.

(1) عز الدين بن عثمان، « حقوق الإنسان و مضمون نظريات حقوق الإنسان ». 2008/08/04.

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142910>

(2) نفس المرجع

(3) عبد الله عطوي، السكان و التنمية البشرية. بيروت : دار النهضة العربية، 2004، ص 675

و تأخذ بعض الحقوق شكل حصانة- Immunity ، من التدخل من جانب آخرين.
و قد مال أنصار الحرية – Libertarians ، إلى إبداء اهتمام خاص بهذه الحقوق و ثمة حقوق أخرى تأخذ شكل مطالبة من حيث اهتمام الآخرين و تقديمهم يد المساعدة من أجل التمكن من القيام بأشكال معينة. و مال أنصار الضمان الاجتماعي - Social security إلى تأكيد هذه الحقوق. لكن على الرغم من تباين هاذين النوعين من الحقوق فإن بينهما خاصية مشتركة هي أنهما يرتبان بعض استحقاقات الحصول على المساعدة من آخرين دفاعا عن حريات المرء الجهورية⁽¹⁾.
إن حقوق الإنسان لا معنى لها ما لم تقترن بفرض واجبات صارمة دون تقصير على أشخاص محددين ، أو على عناصر فاعلة محددة عليهم ، أو عليها تأمين أعمال هذه الحقوق ، و من ثم فإن حق الشخص في شيء يجب أن يكون مقترنا دائما بواجب شخص آخر (أو عنصر فاعل آخر) أن يزود الشخص الأول بذلك الشيء . و هذا مقابل ما أسماه Immanuel Kant * الواجب الكامل- Perfect duty ، الذي يربط الحقوق ربطا صارما و على نحو كامل بواجبات صارمة و سابقة التحديد تقع على عناصر فاعلة محددة معينة (الواجبات في نظام أخلاقي هي من حيث الشكل أقرب إلى الواجبات القانونية - Legal duties). و على العكس من ذلك فإن الواجبات غير الكاملة - و هي أيضا مفهوم إستكشفه Kant – هي واجبات عامة General ، و غير إلزامية- Non-Compulsive لأولئك الذين يمكنهم تقديم يد العون ، و هذا ما عبر عنه Amartya Sen ** ، في كتابه:

(التقييم الناتج و المنطق العملي- Consequential Evaluation and Practical Reason)

حيث أن الواجبات غير الكاملة تتسم بأنها تترك مسألة الكيفية How ، التي يمكن بها أداء الواجب، و مسألة من الذي يقع عليه الواجب، مفتوحين. و مع ذلك فإن تجاهل متطلبات واجب غير كامل ينطوي أيضا على تقصير أخلاقي أو سياسي خطير، فإن أعمال حقوق الإنسان يتحقق عندما يتمتع الأشخاص المعنيون بإمكانية الوصول الآمن إلى الحرية أو المورد اللذين يشملها الحق. و في

(1) نفس المرجع السابق ، ص 686

* فيلسوف بروسي ، عاش ما بين (1724 – 1804) ، متأثر بأفكار Locke , Spinoza , Descartes , Rousseau ، من بين أعماله كتاب : Ethics

** من مواليد 1933 في الهند. متحصل على جائزة نوبل للاقتصاد عام 1998 ، أستاذ في عدة جامعات Cambridge , Harvard , Oxford , Jadavpur , Calcutta

سياقات كثيرة قد يكون إنشاء حقوق قانونية أفضل وسيلة لتعزيز أعمال حقوق الإنسان⁽¹⁾ إن معظم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تم الاتفاق عليها عام 1945 تنظم سلوك الحكومات المحلية في اتجاه تلبية حاجات و متطلبات مواطنيهم ، فقبل النصف الثاني من القرن العشرين حقوق الإنسان لم تكن قضية هامة في السياسة الدولية ، فمع التوسع الكبير في النظام الدولي خلال الخمسين سنة الماضية و تزايد الجهات الفاعلة سواء الرسمية أو غير الرسمية و التي هي جزء من التحول في النظام الدولي ، حدث تطور كبير في مجال حقوق الإنسان ، ففي عام 1975 هناك 33 بلد صادقت على العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية ، و بحلول عام 2000 أصبحت 144 دولة ، بالإضافة إلى 155 دولة صادقت على معاهدة التمييز العنصري ، و 142 دولة على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية ، و 165 على معاهدة حقوق المرأة ، و 119 دولة على اتفاقية مناهضة التعذيب، و 191 دولة على اتفاقية حقوق الطفل⁽²⁾.

إن قواعد حقوق الإنسان تحديا لسيادة الدولة التي اعتبرت تدخل في شؤون الدول ، و هذه الفكرة تحظى بقبول واسع . إن الفجوة بين الأنظمة إلى معاهدات حقوق الإنسان و تبني قواعدها و الممارسة الفعلية لهذه القواعد في العديد من الدول لا تزال كبيرة⁽³⁾ .

المطلب الثاني : تجزئة و تكامل حقوق الإنسان

ينصرف مفهوم الاعتماد المتبادل في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى إسناد حقوق الإنسان بعضها البعض ، و إلى أنها ليست حقوق معزولة دون رابط يجعل منها جسما أو منظومة متكاملة من الحقوق ، و هذا يعرف بالاعتماد المتبادل العلائقي، الذي يفترض خلافا للاعتماد المتبادل العضوي ، أن حقا من الحقوق المحمية يدخل في تكوين حق من الحقوق الأخرى المعترف بها أو أكثر – فالاعتماد المتبادل العلائقي يقوم على اختلاف طبيعة حقوق الإنسان عن بعضها البعض في القيمة و الأهمية ، و تكمل بعضها البعض دون أن تذوب أو تتماهى في غيرها، ففكرة الاعتماد

(1) عبد الله عطوي ، مرجع سابق ، ص 686

(2) Hans peter Schmitz , kathryn sikkink , « **relations theory and human rights** » . p.10
<http://kiosk.polisci.umn.edu/courses/spring 2001/4485/ir2.pdf>

(3) Idem

المتبادل العلائقي هي صورة من صور الحماية غير المباشرة للحقوق الأخرى من خلال الحق المعني⁽¹⁾. فالحقوق السياسية مثلا وفقا لهذه الفكرة لها ذاتية مستقلة و لكنها في الوقت ذاته تؤثر في الحقوق الاقتصادية ، و لذلك فإن حماية حق سياسي قد تفضي إلى حماية أحد الحقوق الاقتصادية أو أكثر.

و يمكن تعريف تكامل حقوق الإنسان على أنه: « تأزر و تلاحم حقوق الإنسان المعترف بها دوليا بصرف النظر عن أشكالها و أنواعها، و اعتمادها المتبادل مع بعضها البعض»⁽²⁾.
لقد اتخذ المجلس الحكومي التابع للأمم المتحدة مؤخرا خطوة على قدر كبير من الأهمية نحو إزالة التقسيم المصطنع بين التحرر من الخوف، و التحرر من العوز في اجتماعه في 8 جوان 2008 ، و هو التقسيم الذي ظل يعيب نظام حقوق الإنسان منذ تأسيسه، و يبقى الأمر متوقفا على التصديق النهائي للجمعية العامة للأمم المتحدة على هذا البروتوكول ، منذ ستين عاما اعترف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن كلا من التحرر من العوز و التحرر من الخوف يشكل شرطا أساسيا لا غنى عنه للحياة الكريمة.

بيد أن هذا الموقف تعرض لنكبة بسبب المنطق الذي ساد في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، و الذي قام على تكتلات جغرافية تتنافس على الأفكار و السلطة و النفوذ⁽³⁾. على هذه الخلفية كان من المستحيل أن يتم التوصل إلى اتفاق على أداة منفردة شاملة تسمح للمبادئ التي أقرها الإعلان بإحداث تأثير كلي في التعامل مع حقوق الإنسان ، من خلال الممارسة العملية أدى هذا التضارب إلى خلق فئة من الحقوق الأولية المدنية و السياسية التي كانت لها الأولوية على الأجناس السياسية الخارجية في البلدان ذات النفوذ و الثروة ، و في المقابل تركت الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية في أغلب الأحيان لتتراجع إلى ذيل قوائم الأولويات الوطنية و الدولية⁽⁴⁾.

و قد عبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن الاعتماد المتبادل بين حقوق الإنسان و تكاملها

(1) محمد يوسف علوان ، محمد خليل موسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان : الحقوق المحمية، ج2، عمان : دار الثقافة للنشر و لتوزيع، 2007 ، ص271

(2) محمد خليل موسى ، « تكامل حقوق الإنسان في القانون الدولي و الإقليمي المعاصر » . مجلة عالم الفكر ، العدد 4 ، المجلد 31 ، 2003 ، ص 151

(3) لويز أربور، بروجيك سندكيت ، « حقوق الإنسان كل لا يتجزأ » . 18 سبتمبر 2008

<http://www.abouna.org/details.aspx?Tp=8&id=458>

(4) المرجع نفسه

بصورة ضمنية في عدد من موارده، من أهمها (المادة 30) ، التي تنص على :
« ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام
بنشاط أو تادية عمل يهدف إلى هدم الحقوق و الحريات الواردة فيه »⁽¹⁾.

مما يعني عدم استبعاد أي منها ، و يفترض أيضا أنها بناء متكامل يسند بعضه بعضا ، و أنها كل
متكامل ترتبط مكوناته بعلائق من الاعتماد المتبادل و التأثير و التأثر و الترويج بوضوح لفكرة
مفادها أن الكرامة الإنسانية تتطلب احترام كافة الحريات و حمايتها من الخوف العوز⁽²⁾.

إن الحقوق المحمية بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان مقررة في الأساس لصالح
الإنسان، فهي بمثابة حد أدنى من الحماية يتوجب على الدول مراعاته و ضمانه تحقيقها لأدمية
الإنسان و حفاظا على كرامته، فهناك إذا صلة وثيقة بين حقوق الإنسان و الكرامة الإنسانية، فهذه
الأخيرة هي الهدف الأول و الأخير للأولى ، و لذلك فهي تعبر عن وحدة الكائن الإنسانية و
لكرامته المتأصلة فيه، و تنعكس وحدة الهدف و وحدة الغاية على منظومة حقوق الإنسان برمتها من
الناحية العملية، فهي عبارة عن حقوق متلاحمة لا انفصام بين مكوناتها و أساسها المساواة و عدم
التمييز بين المنتفعين بها⁽³⁾.

تتأصل حقوق الإنسان في الطبيعة البشرية، إذ أن من طبيعة البشر أن تكون لهم حقوق في مختلف
المجالات الاجتماعية و السياسية و الثقافية و النفسية، و بما أن الطبيعة البشرية واحدة، فإن هذه
الحقوق يترابط الواحد منها مع الآخر ترابطا عضويا، و هي بالتالي تترابط بعضها ببعض في
وجوب حمايتها ، بمعنى أن حماية حق واحد من حقوق الإنسان تتطلب حماية الحقوق الأخرى، و
انتهاك حق واحد منها انتهاك للحقوق الأخرى، لا تصح تجزئة مفهوم الحقوق بأن يعترف بحق و
لا يعترف بحق أو حقوق أخرى أو تجزئة مفهوم الحماية بأن يعترف بوجوب حماية حق و لا
يعترف بوجوب حماية حق أو حقوق أخرى⁽⁴⁾.

(1) <http://www.un.org/arabic/aboutun/humanr.htm>

(2) بول جوردون لورين، نشأة و تطور حقوق الإنسان الدولية: الرؤى . (ترجمة: أحمد أمين الجمل)، القاهرة: المصرية لنشر
المعرفة و الثقافة العالمية، 2004، ص30

(3) محمد يوسف علوان ، محمد خليل موسى، مرجع سابق، ص25

(4) تيسير الناشف ، « حقوق الإنسان : عالميتها و إنتقائية ممارستها » . 18/ 06/ 2008

<http://www.latef.net/algobal/news.php?maa=view&id=2720>

(4) <http://www.un.org/arabic/events/hrday03/factsheet.html>

و قد عبر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا عام 1993 ، في الفقرة (5) من الإعلان الصادر عنه عن حقيقة عالمية حقوق الإنسان ، و أنها مترابطة و غير قابلة للتجزئة و متشابكة⁽¹⁾. و قد سبق العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان إعلان فيينا في التأكيد على هذه الفكرة حيث نصت الفقرة الثالثة مشتركة من ديباجتها على أن :

« السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى الممثل وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في أن يكون البشر أحرارا متحررين من الخوف و الفاقة ، هو سبيل تهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و كذلك المدنية و السياسية»⁽²⁾ كما يتم التأكيد أيضا على فكرة الترابط و الاعتماد المتبادل و تكامل حقوق الإنسان في إعلان طهران الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد من 22 أبريل إلى 13 ماي 1968 في الفقرة (13) من الإعلان : " نظرا لكون حقوق الإنسان و حرياته الأساسية غير قابلة للتجزئة، يستحيل التحقيق الكامل للحقوق المدنية و السياسية من غير التمتع بالحقوق الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و الثقافية، فانجاز تقدم مستديم في ميدان وضع حقوق الإنسان موضع العمل الفعلي مرهون بسياسات وطنية و دولية سليمة و فعالة على صعيد التنمية الاقتصادية و الاجتماعية".

يؤكد Kofi Annan- الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، في خطاب له إلى لجنة حقوق الإنسان في جنيف أن حقوق الإنسان متكاملة و غير قابلة للتجزئة سواء كانت مدنية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية⁽³⁾. فحقوق الإنسان تمثل منظومة مترابطة من القواعد غير قابلة للتجزئة⁽⁴⁾. إن فكرة التكامل و الاعتماد المتبادل – بمعناها العضوي و العلائقي – تؤمن التماسك بين الحقوق المحمية في القانون الدولي لحقوق الإنسان ، و تساهم في تحقيق وحدة موضوعية و عامة للأحكام النازمة للحقوق المحمية . و ذلك دون استبعاد أو إسقاط التمايز فيما بينها لجهة الطبيعة و الموضوع

(1) <http://www.nchr.org.eg/docs19.pdf>

(2) Idem

(3) Kofi Annan , « **universality and indivisibility of human rights**».UN news center , 24 April 2003

<http://www.un.org/apps/news/story.asp?newsId=6832&cr=commission&cr1=rights>

(4) Morton wrinston , « **on the indivisibility and interdependence of human rights** ».

<http://www.bu.edu/wcp/papers/huma/humawins.htm>

و مما يؤكد على تكامل حقوق الإنسان و الاعتماد المتبادل فيما بينها وجود عدد لا بأس به من الحقوق المختلطة و صعوبة إيجاد تقسيمات أو تصنيفات لحقوق الإنسان بعمومها، فحقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة لا يمكن إنكار حق لأن البعض يقرر أنه أقل أهمية أو غير ضروري، فحقوق الإنسان مترابطة فكل حق من حقوق الإنسان هو جزء من إطار تكاملي⁽¹⁾.

حقوق الإنسان تخص الجميع لأنهم بشر، فهي ترتبط بكرامتهم، ولذلك هي غير قابلة للتجزئة و مترابطة فيما بينها، و يجب على المجتمع الدولي أن يعامل حقوق الإنسان إجمالاً بطريقة عادلة و متساوية و بنفس القدر من التركيز⁽²⁾.

- أنماط التكامل بين حقوق الإنسان:

1- التكامل بين الحقوق المدنية و السياسية و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية:

لقد أصبح من الواضح أن فصل الحقوق المدنية و السياسية عن الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية لا يعني جواز الأخذ بنوع منها و إقصاء الآخر ، فهناك ترابط و تكامل بينهما يصعب فصلهما من الناحية العملية رغم التمايز الموجود بينهما . و قد اكتشفت لجنة الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية عن معالم و جوانب العلاقة بين الحق في السكن الملائم الوارد في المادة (1/11) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و عدد من الحقوق المدنية و السياسية . فأوضحت اللجنة في تعليقها العام رقم 4 الصادر عام 1991 المتعلق بالحق في السكن الملائم أن الحق في السكن يجب أن يطبق و يفسر بصورة موسعة، و لكنه يعد بمنزلة حق المرء في مكان آمن و سالم و صحي يوفر له الكرامة . و جاء تحليل اللجنة لهذا الحق مستندا إلى الصلة و الارتباط التام بينه و بين سائر حقوق الإنسان المعترف بها . و انتهت اللجنة كذلك إلى التمتع الكامل و الفعلي بهذه الحقوق من الحق في حرية التعبير و الحق في تكوين الجمعيات... إلخ مرتبط و مشروط بالحق في المسكن الملائم⁽³⁾. و ثمة أمثلة و حالات عديدة يمكن الاستشهاد بها

(1) Amnesty International in Asia and pacific , « **what is meant by human rights**»

<http://www.asiapacific.amnesty.org/apro/aproweb.msf/page/knownhrdefinition>

(2) Atty.Rene v. sarmiento ,« **human rights : universal ? indivisible ? interdependent ?** » .20

June 1995

<http://www.hrsolidarity.nrt/maifile.php/1995vol15N002/92>

(3) محمد يوسف علوان ، محمد خليل الموسوي، مرجع سابق، ص 29

للتدليل على الترابط و التكامل بين الحقوق المدنية و السياسية و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية . إذن نستخلص أن هاتين المجموعتين من الحقوق يجب أن تطبق و تفسر بشكل يأخذ بعين الاعتبار الأوصاف الخمسة لحقوق الإنسان الداخلة تحت مظلتها (المدنية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية).

و بذلك يتسنى تحديد مضمون أي حق منها بدقة و إعماله بالنتيجة إعمالا كاملا و فعالا، فالتنوع العددي أو الكمي لحقوق الإنسان لا يخرج عن حدود وحدة حقوق الإنسان و اعتبارها تجليات و صورة لقيمة واحدة هي الكرامة الإنسانية.

2- التكامل بين الحقوق الفردية و الحقوق الجماعية و حقوق التضامن :

تتمتع هذه الحقوق بروابط وصلات وثيقة فيما بينها ، و قد يتعذر في بعض الحالات فصلها عن بعضها البعض، فالإبادة الجماعية، هي جريمة غايتها حماية حق جماعات في الوجود بصفتها هذه تحتوي على إنكار لحق الأفراد المنضوين تحت هذه الجماعات في الوجود، و بمعنى آخر فإن النشاط الجرمي في هذه الحالة يتمثل بالقتل ، و هو فعل يتنكر لحق الفرد في الحياة ، و لكنه عندما ترتكب في سياق الإبادة الجماعية ينطوي على إهدار لحق الفرد في الحياة ، و على اعتداء على حق الجماعة المستهدفة في الوجود ، و بذلك فإن حماية سلامة الجماعة تكمل الحق الفردي في الحياة و في السلامة البدنية . و هنا تكون في منطقة تتقاطع فيها الحقوق الفردية مع حقوق الجماعات تحقيقا للصالح الفردي و لصالح الجماعة في وقت واحد. و من الأمثلة كذلك الحق في تقرير المصير ، فهو من حقوق الجماعات (حقوق التضامن) ، و لكنه أيضا يعد شرطا أساسيا للتمتع بالحقوق الفردية و الحقوق الجماعية المعترف بها ، بالإضافة إلى تكريس الحق في بيئة نظيفة و متوازنة و صحية، فبات هذا الحق أساسا لممارسة الأفراد لأنشطتهم الإنسانية المختلفة سواء فردية أم جماعية⁽¹⁾.

3- التكامل بين الحقوق الأساسية و الحقوق العادية :

تتضمن فكرة تقسيم حقوق الإنسان إلى حقوق أساسية (حقوق غير قابلة للمساس)، و حقوق عادية (قابلة للمساس)، القول أن هناك تدرج داخل منظومة حقوق الإنسان . فالحقوق الأساسية تكون

(1) نفس المرجع السابق ، ص ص 30-31

- وفقا لهذه المقاربة – حقوقا منشئة تنبع عنها جملة من الحقوق الحافة أو الملتصقة بها، فالحقوق الأساسية تحدد مضمون الحقوق الأخرى و دلالاتها، لكن في الواقع أن النواة الأساسية لحقوق الإنسان تعبر عن جوهر إنساني واحد يكون له حضور في الحقوق جميعها ، أي أن الحقوق الأساسية لا تقف عند حدود الحد الأدنى من الحقوق الواجب احترامه، بل تتعدى ذلك لتلقي على عاتق الدول التزاما باحترام الحقوق الأخرى المرتبطة أو الحافة بها⁽¹⁾.

المبحث الثاني : نسبية ، عالمية و عولمة حقوق الإنسان

لو نقوم بدراسة و تحليل مفهوم حقوق الإنسان ، و مسألة الجدل المستمر حول الخصوصية و العالمية و العولمة من خلال منهجية الاتجاه الفلسفي اللغوي لتحليل المفاهيم عند Ludwig Wittgenstein * . إذ يرى أنه لا بد من البحث في أي مفهوم عن الذات ، التي اختارت هذا المفهوم - Rational Chooser ، و اللغة المستخدمة فيه - Language user ، و سياق الاستخدام - Context or Environment of use ، و تفترض هذه الدراسة التي قام بها Robin Holt ** ، أن مفهوم حقوق الإنسان لا يعبر عن قيم أخلاقية عالمية ، بل هو مجموعة من الإجراءات و الاستخدامات لذات تسعى للعالمية و لها لغتها و منطقتها في التعبير عن حقوقها العملية و البراغماتية ، فأصبح مفهوم حقوق الإنسان يربط باتساق مجموعة من الشروط و الأفكار التي تتسم بالعقلانية ، بدءا من استخدام فكرة التعاقدية contracting ، ثم فكرة المساومة و عوائقها barriers of bargaining ، و أخيرا فكرة الاعتراف confession ، بالصفة الراجعة في إطار سياق ثقافي استقرت فيه هذه المفاهيم و استخداماتها مما يؤكد أنه ليس لمعنى أي مفهوم أي وجود مستقل و لكنه يعتمد بالأساس على التبريرات التي نستخدمها و نقوم ببنائها و أزمنة و

(1) محمد يوسف علوان ، محمد خليل موسى ، مرجع سابق ، ص ص 31-32.

* فيلسوف نمساوي عاش ما بين (1889-1915) . تحدث عن المنطق و اللغة و مبادئ الأخلاق.

** أستاذ في جامعتي Leeds و Roberts ، متحصل على الدكتوراة في Government من London school of Economics ، من أهم أعماله كتاب عن Wittgenstein

أمكنة مختلفة⁽¹⁾.

بعبارة أخرى أن مفهوم حقوق الإنسان كما يتبادر إلى الذهن و بعيدا عن أي جذور فلسفية أو أخلاقية أو دينية هو المفهوم الذي تم تبنيه عام 1948 في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهدين الدوليين التاليين عليه ، و هذا المفهوم هو وليد الممارسات السياسية و القانونية التي تحكمها مرجعية و ذهنية الثقافة الغربية و مراحلها التاريخية المختلفة و تتميز الذوات المنتمية لهذه الثقافة بخصوصية التضامن الإنساني في ظل الاستقلالية الفردية .من خلال الدخول في عمليات الإنتاج و التبادل و المنافسة التي هي خاضعة و رهنا لقواعد السوق ، و امتدت عمليات الإنتاج و التداول و الربح من خلال النطاق المحلي و الكوني .

و من خلال التقدم في وسائل الإنتاج و الإلكترونيات و الشركات العابرة للقوميات و الاتفاقات و المعاهدات الدولية و الحروب و العلوم و الرياضة ، و في ظل آليات الإنتاج و تبادل المعلومات و الاتصالات لتحقيق الرغبة الشديدة في القوة و الهيمنة بعيدا عن أية محاولة لتحقيق الفهم المشترك بين هؤلاء البشر و الثقافات و الأطر و السياقات الأخرى المختلفة .فإذا نظرنا إلى استخدامات حقوق الإنسان في إطار الثقافة الغربية تصبح منفعتها ذاتية و ليست عامة من أجل تعظيم المنفعة أو تعظيم حماية الحقوق - maximise the protection of rights ، حتى و لو على حساب التضحية بحقوق أفراد آخرين ، و من ثم تركز حقوق الإنسان ثقافة الإنتاج و التبادل و تتبنى معايير لتبادل السلوك و تحقيق المصالح ، فحقوق الإنسان هو مفهوم تأسس على شروط للمساومة و التبادل و تجميع المصالح ، و هو أحد المنتجات الثقافية في إطار الثقافة الغربية التي لها تاريخها و إرثها الممتد و نمط حياتها على حد استخدام Wittgenstein ، Form of life و هي على الشكل المشار إليه هي محدودة بالحدود الثقافية و الأخلاقية لعصر التنوير ، و الحداثة و مفاهيمها أو ألعابها اللغوية - Language game ، كالعقلانية و الحرية و الإدارة و الاستقلالية الفردية ، ثم العدالة التي تجمع بين الحرية و المساواة⁽²⁾.

(1) Robin Holt , **Wittgenstein , politics and human rights** . London : routledge L.S.E , 1997 , p .p 125 .126

(2) أميمة عبود ، « الخصوصية الثقافية و سياسات حقوق الإنسان : رؤية المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر » . ص 8 <http://www.hewaronline.net/conference/omayma%20about.htm>

و يبرز Samuel p. Huntington * ، الاختلافات حول حقوق الإنسان بين العالمية و النسبية التي ظهرت جليا في مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان في 1993 ، حيث يقول أنه كانت الدول الأوروبية و دول أمريكا الشمالية في جانب ، و في الجانب الآخر كانت هناك كتلة من حوالي خمسين دولة غير غربية، أنشط خمسة عشرة عضو فيها كانوا يمثلون حكومات دولة واحدة من أمريكا اللاتينية (كوبا) ، و دولة بوزية واحدة (ميانمار) ، و أربعة دول كونفوشيوسية ذات أيديولوجيات سياسية و أنظمة اقتصادية و مستويات تنمية متباينة (سنغافورة،فيتنام،كوريا الشمالية،الصين) ، و تسعة دول إسلامية (ماليزيا، أندونيسيا، باكستان، إيران، العراق، سوريا، اليمن، السودان، ليبيا). أما قيادة التجمع الآسيوي – الإسلامي ، فكانت من الصين و سوريا و إيران ، و بين هذين التجمعين كانت هناك دول أمريكا اللاتينية بصرف النظر عن كوبا التي غالبا ما كانت تؤيد الغرب. و دول أفريقية و أرثوذكسية، أحيانا كانت تؤيد المواقف الغربية ، و غالبا ما كانت تعارضها⁽¹⁾. و قبل شهرين من مؤتمر فيينا اجتمعت الدول الآسيوية في بانكوك و أصدرت بيانا بأن حقوق الإنسان يجب النظر إليها في إطار الخصائص القومية والإقليمية و الخلفيات التاريخية و الدينية و الثقافية المختلفة ، و أن مراقبة حقوق الإنسان هي اعتداء على سيادة الدولة ، و أن ربط المعونات الاقتصادية بالأداء في قضية حقوق الإنسان يتعارض مع الحق في التنمية . كما أن بيان فيينا لم يتضمن أي قرار صريح لحقوق حرية التعبير و الصحافة و الاجتماع و العقيدة و هكذا فإنه في جوانب كثيرة أضعف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة⁽²⁾.

* بروفيسور أمريكي في العلوم السياسية ، من مواليد 1927 ، أستاذ في جامعة Harvard ، صاحب كتاب صدام الحضارات

(1) Samuel p. Huntrigton ، **the clashe of civilizations and the remaking of world order** . New york : simon and Schuster Rockefeller center , 1997 , P . 314

(2) Ibid ; P . 315

المطلب الأول : عالمية حقوق الإنسان:

يستوحي هذا الاتجاه حجته من أفكار Kant ، وخاصة فكرته عن الحق العالمي- Idea of cosmopolitan right ، و المستمدة من فكرته عن السلام العالمي . كما يرى Featherstone ، أنه نظرا لتشابك الإعلام و الاتصال و السياسة و رأس المال و تكنولوجيا الاتصال و الهجرة و صور الاستهلاك.. الخ ، فإن مجتمعات العالم يتزايد تكاملها في شبكات عالمية
(1) Global Networks .

و يجمع كل أنصار هذا الاتجاه على أنه إذا كان هناك شكل ثقافي عالمي ، فهذا لا يعني أنه لا يوجد تأويل بشكل أساسي على تمايز القيم الفردية و المحلية . كما أن المعاني لا تتولد فقط من الروابط الثقافية و منظومة القيم و إنما من خلال التفاعل العالمي - Global Interactions ، كما يفرض أنصار العالمية العزلة و ينادون بمفهوم التعددية . و لكن من خلال عولمة هذه التعددية في صيغة واحدة. و يؤكد أنصار عالمية حقوق الإنسان أن المسألة ليست مجرد تغريب أو تحديث أو نوع من المعيارية فهي ببساطة عملية تجانس و تكامل تتضمن جمع كل هذه الاختلافات في بوتقة واحدة . و من ثم يصبح المفهوم العالمي لحقوق الإنسان هو التعبير الأمثل عن الرشادة و العقلانية و القانون و الحق الطبيعي و مفهوم و مبادئ العدالة و العقد الاجتماعي و المنفعة(2) . إن المقصود بالعالمي في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو الشمولية ، فحقوق الإنسان عالمية بمعنى أنها حقوق للناس كافة . لا فرق بين ذكر و أنثى ، و لا أبيض و أسود ، و لا بين فقير و غني، بل هي حقوق للإنسان بما هو إنسان بقطع النظر عن أي شيء آخر . و قد بنى فلاسفة أوروبا في القرن الثامن عشر حقوق الإنسان على حقيق إثنين تنفرع عنهما جميع الحقوق الأخرى و هما : حق الحرية ، و حق المساواة .

إن العالمية التي نادى بها فلاسفة أوروبا تستند إلى مرجعية تقع خارج الثقافة الأوروبية السائدة في

(1) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص 8

(2) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

عصرهم- لأنها ثقافة تركز الاستبداد و اللامساواة – فهي مرجعية مستقلة بنفسها متعالية على الزمان و المكان تضع نفسها فوق التاريخ ، فلم يكن الدين هو المرجعية التي أسس عليها فلاسفة أوروبا في القرن الثامن عشر عالمية حقوق الإنسان التي بشروا بها ، بل عمدوا إلى بناء مرجعية عقلية مستقلة تتجاوز سلطة الكنيسة و تعلق عليها ، مرجعية تتألف من ثلاث فرضيات رئيسية هي: القول بالتطابق بين نظام الطبيعة و نظام العقل ، افتراض ما أسموه بحالة الطبيعة، ثم فكرة العقد الاجتماعي⁽¹⁾.

فالتأسيس لحقوق الإنسان الذي قام به فلاسفة أوروبا في العصر الحديث يتجاوز الخصوصيات الثقافية ، فهو تأسيس يرجع بحقوق الإنسان إلى البداية إلى قبل كل ثقافة و حضارة .إلى حالة الطبيعة و منه العقد الاجتماعي المؤسس للاجتماع البشري ، و بالتالي إلى الثقافة و الحضارة و ينطلق اتجاه عالمية حقوق الإنسان من عدة مقولات رئيسية ترى أن أساليب عالمية حقوق الإنسان ترجع لانطباقها على الإنسان كمطلق في كل مكان و بدون أي تمييز ، كما أنها تستمد عالميتها أيضا من المواثيق الدولية السارية ، و يصبح السؤال ، كيف نرسخ الإجماع العالمي حول مفهوم و مبادئ حقوق الإنسان ؟ . فينادي هذا الاتجاه بضرورة العمل على تأصيل هذه العالمية و مشروعيتها في ثقافات العالم المختلفة ، مع ضرورة النقاش و الحوار بين الثقافات المختلفة و تطويع عوامل التأثير المتبادل بين الثقافات لتحقيق إجماع شعبي و ليس ، رسمي. كما يرى هذا الاتجاه أن عالمية مفهوم حقوق الإنسان تنبع من تزايد تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان مع امتداد و أتساع رقعة الخطاب العام لحقوق الإنسان إلى الحد الذي جعل مفهوم حقوق الإنسان أحد القيم العالمية في وقتنا الحاضر ، فقد حلت لغة خطاب حقوق الإنسان بالمفهوم الليبرالي محل الفراغ الذي ظهر بعد زوال النظريات السياسية الكبرى بعد الحرب الباردة.و يؤكد هذا الاتجاه أنه على الرغم من الاختلاف و التنزع حول مفهوم و تطبيق خطاب حقوق الإنسان ، إلا أن هناك درجة ملحوظة من الاتفاق بين الحكومات على أن هناك عددا من الحقوق يجب حمايته تحت قواعد القانون الدولي⁽²⁾.

(1) محمد عابد الجابري ، الديمقراطية و حقوق الإنسان . ط 3 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004 ، ص ص 147-146

(2) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص 7

و قد استعرض مؤتمر الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان المنعقد بطهران في 1968 ، إشكالية عالمية حقوق الإنسان ، و أفضى إلى الإقرار بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعد فهما مشتركا لدى كل شعوب العالم ، و الذي يشكل التزاما على عاتق المجتمع الدولي، إضافة إلى مؤتمر فيينا 1993 الذي أسس لنقطة نوعية في مجال حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، حيث انه اختزل مجهودات و تجارب الإنسانية على مدى عقود(1948-1993) لرصد آليات تركز احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية كأولوية مطلقة بالنسبة للمجتمع الدولي. و أفضى المؤتمر إلى حسم مسألة عالمية حقوق الإنسان و أكد من جديد على أن جميع حقوق الإنسان عالمية و غير قابلة للتجزئة و مترابطة ، و يجب على المجتمع الدولي أن يتعامل بشأن حقوق الإنسان على أساس شامل و بطريقة منصفة و متكافئة و على قدم المساواة و بنفس الدرجة من التركيز⁽¹⁾ . حيث أصبحت تشكل حماية حقوق الإنسان مصدرا جديدا للشرعية في النظم السياسية و لعل هذا من مزايا العولمة التي تستخدم حقوق الإنسان كأسلوب و طريقة لإحداث تغيير معاملة الحكومات لشعوبها ، و هو الذي جعل من الرقابة الدولية أمرا مطلوبا و ملحا ، لا سيما أنه أعطى معيارا جديدا للأنظمة السياسية في العالم ، يتمثل في كون النظم التي لا تهتم بحقوق الإنسان لا يجدر بها أن تكون لها سلطة⁽²⁾.

و يضيف Amartya Sen ، أن هناك قلق شديد و منقسم على نفسه حول كيفية التعامل مع موضوع صعب هو حقوق الإنسان في المجتمعات غير الغربية ، فالمجتمعات الغربية ينبغي أن تقوم بتشجيع و الضغط على المجتمعات غير الغربية لتتماشى مع القيم الغربية من حرية و استقلال. ثم يتساءل : أليس هذا بالإمبريالية الثقافية ؟ ، ثم يجيب أن حقوق الإنسان تقوم على فكرة مشتركة للإنسانية ، فهذه الحقوق ليست مستمدة من حقوق مواطن أي دولة أو العضوية في أي قومية لكن أخذت قيم حقوق الإنسان من عالميتها . و أن حرب النقاشات و النزاعات السياسية

(1) نزيهة بوذيب ، « القضاء الدولي في مجال حقوق الإنسان : المحاكم الدولية المؤقتة و المحكمة الجنائية الدولية » . جويلية 2006

<http://www.aihr.org.tn/arabic/news/nasiha%20%20boudhib.doc>

(2) زهير الحارثي ، « عالمية حقوق الإنسان ...الشعار الذي بات واقعا » . جريدة الشرق الأوسط ، العدد 10833 ، 26 جويلية 2008 ، ص 08

(1) Amrtya , Sen « **universal truths :human rights and the westernizing illusion** » . hrvard international review , vol 20,no 3 , summer 1998 , P. 40

والأخلاقية حول موضوع حقوق الإنسان لاسيما حول تطبيقها علي المجتمعات غير الغربية، يعود إلى الاختلافات الثقافية التي تتمثل في نظرية صدام الحضارات أو الثقافات⁽¹⁾. وقد أشار البعض في هذا الإطار إلي مفهوم العالمية المتفاعلة – interactive universalism ، والتي لديها القدرة على استيعاب الاختلافات و اعتبارها نقاط بدء للفكر و الممارسة لتقديم اتجاهات أخلاقية، تبحث عن تعريف و تشجيع و تكريس ما يصلح للعالمية من داخل كل ثقافة ، و قد فرق البعض بين العالمية المجردة و العالمية الواقعية أو الملموسة – concrete /abstract universality ، و التي تتجسد في شبكات العلاقات و الترابطات الكونية لدمج الأفراد والثقافات ليصبح مفهوم حقوق الإنسان مفهوم متعدد الثقافات- Pluricultural concept⁽²⁾.

(1) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص 8

(2) نفس المرجع السابق ، ص 9

المطلب الثاني : خصوصية حقوق الإنسان

ينطلق اتجاه خصوصية حقوق الإنسان من عدة مقولات رئيسة ترى أن أسباب خصوصية أو نسبية حقوق الإنسان ترجع إلى عدة أسباب أهمها :

- عدم وجود فهم أو تأويل موحد لعالمية لغة حقوق الإنسان و مبادئها و الالتزام بها ، و ذلك لتعدد المعاني، والدلالات بتعدد التوجهات و البواعث و المتحدثين.

- قصور المواثيق الدولية الحالية، حيث أن مشاركة الدول النامية جاءت متأخرة و على أساس مفهوم و مبادئ لحقوق الإنسان سبق تقريرها بواسطة الدول الكبرى عام 1946 – 1948 ، حيث لم يكن لممثلي الدول النامية حديثة العهد بالاستقلال، المصادقية و الوزن السياسي الذي تتمتع به الدول الكبرى.

- تزايد الدراسات الأنثروبولوجية التي تركز على فكرة المحلية – Localism ، و التي تنتقد أو تتخذ موقفا معارضا من القيم العالمية universal values ، و العمليات الثقافية العابرة للحدود

القومية ، مثل حقوق الإنسان . و هنا يمكن الإشارة إلى أعمال باحثين أمثال Melville Herskovits* ، و انتقاداته لما أسماه امتداد نزعة التمركز حول الذات و سيادة القيم الغربية ، و ضرورة أن تحل القيم الثقافية المختلفة محل القيم الأخلاقية العالمية لحقوق الإنسان ، فهو يرى أن

الفرد يدرك شخصيته من خلال ثقافته ، و من تم احترام الإختلافات الفردية – Individual Differences ، يساعد على احترام الاختلافات الثقافية – cultural differences ، و من تم فإن الإختلافات الثقافية تقوض المفهوم العالمي العقلاني الفردي الذي يقوم على أساسه خطاب حقوق الإنسان .(1)

و أنه من غير الممكن على حد قول Herskovits، تقويم الثقافات المختلفة بمعايير عالمية خاصة في ظل هيمنة أو سيطرة إحدى هذه الثقافات ، و مما يجعلها تفرض نمط حياتها باعتباره الأفضل والتأكيد علي مبدأ الاحترام المتبادل mutual respect ، و الذي يؤكد على قيم كل ثقافة ، و

* باحت أمريكي في الأنثروبولوجيا،(1895-1963)، مؤسس أول التخصصات الرئيسية للبرنامج الأمريكي في الدراسات الإفريقية في North Western University ، عام 1954.

(1) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص 10

يرفض النظر إلى أي ثقافة على أنها ثقافة بدائية أو في مرحلة الطفولة أو أقل رقى من الأخرى. كما رفض Herskovits ، بشدة مفهوم المركزية الإثنية ، و هي التي تقوم على صدارة أحد الأجناس أو الأعراق أو اللغات باعتباره الأسمى . و قد أدرك Herskovits مند البداية فشل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في استيعاب طرق الحياة المختلفة.(1)

ومما يجدر الإشارة إليه أيضا أعمال Jack Donnelly* ، أحد أنصار الاتجاه الراديكالي للخصوصية أو النسبية الثقافية ، و الذي يؤكد على التباين و التعددية في الثقافات و الخصوصيات الحضارية لكل منطقة ، و يرى أن الثقافة هي المصدر الوحيد لصحة و شرعية أي حق أخلاقي أو أي قاعدة أخلاقية(2).

كما جاءت أفكار F.Boas ، مناصرة و مؤيدة للنسبية الثقافية بالتأكيد على أنه ليست كل الثقافات متساوية ، بل أنه لا يمكن تقويم إحدى هذه الثقافات تبعا للنظام القيمي و المعتقد لأحدهما ، في إشارة منه لرفض الثقافة الأوروبية – الأمريكية . euro – american cultural practices ، و ممارستها كمعيار وحيد للحكم على الثقافات المحلية .

و في هذا الإطار أيضا ظهر اتجاه آخر يعرف باتجاه التعددية الأخلاقية- moral pluralists و من أشد أنصاره Steven Lukes ، و الذي إنتقد بشدة أفكار Habermas , Kant , Rawls . و محاولتهم إيجاد نقطة ارتكاز تساعد على إيجاد أسس عالمية و عقلانية لتعميم معايير و فئات العدالة و من تم حقوق الإنسان.

و يستدعي هذا الاتجاه مقولات Bentham ، و التي تتعلق بأنه ليس هناك حقوق طبيعية ، و الحديث عنها هو حديث فارغ من معناه و ليس له أي أساس من الصحة(3)

و يمكن تلخيص العقبات التي تواجه عالمية حقوق الإنسان في :

1- العقبات الفكرية : وتنقسم إلى عقبات أيديولوجية و أخرى حضارية .

أ- العقبات الأيديولوجية : و تعود إلى انقسام العالم على ذاته رأسمالي و اشتراكي و عالم نامي.

(1) المرجع نفسه .

* متحصل على الدكتوراة في العلوم السياسية من جامعة كاليفورنيا في 1982 ، أستاذ في Graduate School of International Studies بجامعة Denver ، أغلب كتاباته حول حقوق الإنسان.

(2) Jack Donnelly , **Universal human rights in theory and practice** . 2nd Edition , Ithaca : cornell university press , 2002 , P. 86

(3) أميمة عبود ، مرجع سابق، ص 11

ب- العقبات الحضارية : أهم ما يواجه مفهوم عالمية حقوق الإنسان ، هو أنه جاء بطابع غربي صرف ، فمعظم الدول التي وقعت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 كانت من الدول الغربية ، و لم تمثل القارة السوداء سوى بـ 3 دول هي : مصر ، أثيوبيا و ماليزيا . و هو ما يعكس عدم وجود أي تأثير للثقافات الأفريقية و الشرقية على صياغة المفهوم العام لعالمية حقوق الإنسان⁽¹⁾.

2- العقبات المادية : و تنقسم إلى عقبات اقتصادية و أخرى تقنية .

أ- العقبات الاقتصادية : و هذه العقبات تطرحها البلدان النامية ، و يتمثل ذلك الطرح في كون التخلف الاقتصادي قد يصل أحيانا إلى حد العجز عن تلبية الحاجات الأساسية للسكان و يربط بهذه النظرة بين التنمية و حقوق الإنسان.

ب- العقبات التقنية : يشكل امتناع العديد من الدول عن التصديق على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان عقبة تقنية أمام عالمية حقوق الإنسان. بالإضافة إلى امتناع العديد من الدول عن قبول آليات الرقابة على مدى تنفيذها لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان⁽²⁾ .

لقد أجمعت كل حجج مقولات النسبية الثقافية لحقوق الإنسان على ضرورة الاهتمام بالأبعاد التاريخية و الثقافية المتعلقة بطبيعة خطابات حقوق الإنسان المختلفة، و أيضا بطبيعة بنيتها الاجتماعية.

كما رفض أنصار هذا الاتجاه ارتباط حقوق الإنسان بعقلية عصر التنوير باعتبارها نتاج مجتمع له خصوصية معينة في لحظة تاريخية معينة. فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان من وجهة نظر هذا الاتجاه هو عالمي باعتباره مطلب أو إدعاء ، ولكنه ليس عالمي الممارسة لأنه ميثاق يعبر عن الفلسفة المثالية للسياسة الأوروبية. أيضا وجه أنصار النسبية الثقافية انتقادا شديدا إلى الاتجاه العالمي فيما يتعلق بتصوره للطبيعة الإنسانية و الذات الفردية الغربية ، و عالمية و عقلانية الوجود الإنساني ، حتى أن مفهوم الكرامة الإنسانية ليس عالمي المعنى و المفهوم ، و مثال ذلك النظام

(1) قادري عبد العزيز ، حقوق الإنسان : فى القانون الدولى و العلاقات الدولية، المحتويات و الآليات . الجزائر : دار هومة

للطباعة و النشر و التوزيع ، 2005، ص ص 36-47 .

(2) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص ص 48-49.

الهندوسي الذي يرفض الكرامة الإنسانية في الطبقات الدنيا ، فلا توجد سمات أساسية للطبيعة الإنسانية و لا للحقوق الإنسانية خارج السياق الخطابي أو التاريخي.

ويظهر الاتجاه التوفيقي في الجدل القائم بين عالمية و خصوصية حقوق الإنسان ، و نذكر في هذا الإطار محاولة كل من Bryan Turner و D. Renteln . و يهتم هذا الاتجاه بشكل عام بإمكانية تطبيق اقتراب حقوق الإنسان عبر الثقافات المختلفة ، و تدور جهود هذا الاتجاه حول مقولتين أساسيتين ، الأولى خاصة بالطبيعة الإنسانية و مفهوم الوجود الإنساني Human ontology ، و ما هي الحقوق الطبيعية المستمدة من طبيعة هذا الوجود الإنساني . أما المقولة الثانية خاصة بمفهوم الثقافة ، و ما هو المعنى الذي يجب أن يعطى لمفهوم الثقافة في بناء النظام المعياري الأخلاقي Normative moral order ، و إلى أية درجة يمكن للتنوع العالمي في أنظمة العدالة أن يقوض أي أساس لعالمية حقوق الإنسان. و يرى هذا الاتجاه أنه من أجل تجاوز ازدواجية عالمية/خصوصية ، لا بد من إيجاد إطار لفهم الحياة الاجتماعية للحقوق نفسها و ذلك من خلال معرفة معنى استخدامها في إطار المواثيق و التشريعات الدولية(1).

المبحث الثالث : حقوق الإنسان و الأمن الإنساني

المطلب الأول : مفهوم الأمن الإنساني

من الناحية التاريخية ، كان المقصود من الأمن هو المحافظة على سلامة الدول من أي تهديد عسكري خارجي يهددها ، أو يهدد تكاملها الإقليمي أو سيادتها ، أو استقرار نظامها السياسي أو يمس إحدى مصالحها القومية ، و في سبيل حماية تلك المصالح فإن استخدام القوة العسكرية يعد أداة أساسية لتحقيق الأمن، و تتحول العلاقة بالآخرين إلى مباراة صفرية لا بد من مهزوم و منتصر، و التعاون الدولي طويل الأجل و هم لا يمكن تحقيقه . و قد ساد هذا المنظور الواقعي

(1) أميمة عبود ، مرجع سابق ، ص ص12-13

منتصر، و التعاون الدولي طويل الأجل و هم لا يمكن تحقيقه. و قد ساد هذا المنظور الواقعي للأمن منذ صلح واستفاليا و نشأة الدولة القومية عام 1948⁽¹⁾.

وقد تغيرت خلال التسعينات مع ظهور العولمة و انتشار أوضاع غير آمنة داخل البلدان مفاهيم الأمن ، و كان هناك إقرار أن الفقر المادي و الحكم السيئ ، و الضغوطات الاقتصادية و السياسية الخارجية تساهم كلها في عدم الاستقرار سواء على الصعيد المحلي أو العالمي .

و قبل التفصيل في مفهوم الأمن يجدر الإشارة إلى التعريف الذي ورد عند Arnold wolfers للأمن ، حيث يقول أنه في جانبه الموضوعي objective يعني غياب أية تهديدات تجاه قيم مكتسبة ، و في جانبه الذاتي subjective فهو يعني غياب الخوف من أن يتم المساس بأي من هذه القيم.(2)

و هناك العديد من الدراسات رفضت ربط الأمن بالحرب ، و دعت إلى الارتكاز على مفهوم أكثر إيجابية ، و قد تزعمها Johan Galtung، بدعوته إلى السلام الإيجابي positive peace ، و Kenneth boulding ، بمفهومه الخاص بالسلام المستقر – stable peace ، فالأمن الحقيقي حسب هؤلاء يجب ألا يقتصر على غياب الحرب (العنف المباشر) ، بل يجب أن يتضمن إضافة إلى ذلك القضاء أو على الأقل تقليص حدة العنف غير المباشر (العنف البنيوي في صورة تكريس تبعية دول الجنوب لدول الشمال عبر المؤسسات الدولية).

و قد تدعمت وجهة النظر الداعية إلى إعادة النظر في مفهوم الأمن من خلال تقرير Egon Bahr ،المقدم للجنة Palme (1982) ، و الذي عنونه الأمن المشترك common security ، و يرى فيه أن التركيز على المخاطر العسكرية في التعامل مع المأزق الأمني security dilema ، غير واقعي ، فهناك أشكال أخرى من المخاطر التي تهدد الدول و هي ذات طبيعة إقتصادية ،بيئية، و حتى ثقافية ، كما و قد يكون وراءها فاعلين آخرين غير الدول كالمنظمات الإرهابية،و أدى ذلك إلى تبني مفهوم أوسع للأمن أخذ تسميات متعددة مثل :

(1) خديجة عرفه ، « تحولات مفهوم الأمن الإنسان أولا » . 07/09/2003 ، ص 1

<http://www.islamoline.net/arabic/mafaheem/2003/09/article01/slitml>

(2) عادل زقاغ ، « إعادة صياغة مفهوم الأمن – برنامج البحث في الأمن المجتمعي » . 01/09/2005

<http://www.geocities.com/adelzeggagh/recon1.html>

- الأمن المتكامل **comprehensive security** : بحيث يتضمن كل أشكال التهديد
- الشراكة الأمنية **security partnership** : بحيث يتم إشراك الدول غير الغربية .
- الأمن المتبادل **mutual security** : بحيث يتم التخلي نسبيا عن نزوع الدول منفردة إلى تعظيم أمنها على حساب الدول الأخرى
- الأمن التعاوني **couperative security** : بحيث يتم تقاسم الأعباء الأمنية لإحتواء التهديدات⁽¹⁾.

لكن ورغم تعدد هذه التسميات إلا أنها لا تتجاوز الحدود التقليدية للمفهوم، أين تلعب الدولة دورا حصريا. و مقابل هذه الاتجاهات ظهر الإتجاه ما بعد البنيوي –post-structural ، الأكثر طعنا في الصياغة التقليدية ، بحيث يدعو إلى إعادة النظر ليس في وسائل التهديد و مصادرها فحسب بل في وحدة التحليل أو الطرف المعني بالأمن ، إذ أن الأمن من خلال هذا المنظور ما بعد الحدائي ، يجب ألا يقتصر على حماية الدولة و تعزيز رفاها بل يفترض أن يهتم أيضا بحماية الفرد أو المجموعة و تعزيز رفاهم⁽²⁾.

و قد روج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي **united nations development program (UNDP)**، لمفهوم الأمن الإنساني ، و الذي لقي صدى عالمي واسع، حيث تبنته و دعمته عدة جهات ، و بالرغم من أن مكونات الأمن الإنساني و مصادره موجودة تاريخيا ، فإن بروز المفهوم مؤخرا إرتبط بالعولمة التي جعلت مصير البشرية مصيرا مشتركا، مما أدى إلى مراجعة مفهوم الأمن. و تطوير نظرياته حتى يتسنى لنا تفسير الواقع المتغير، و كان أحد المتطلبات أن تكون الدراسات في مجال العلوم الإجتماعية أكثر إقترابا من الحاجات الإنسانية ، فيما يعرف بأنسنة العلوم الإجتماعية ، أو أنسنة قضايا الأمن .

جرى تعريف الأمن الإنساني لأول مرة من قبل وزير الخارجية الكندي **Liyod Axworthy** على أنه:

(1) نفس المرجع السابق ، ص 1

(2) المرجع نفسه.

« حالة أو وضعية توصف بخلوها و حربتها من التهديدات التي تمس حقوق الإنسان و أمنهم أو حتى حياتهم ... و هي طريقة بديلة لرؤية و مشاهدة العالم، بحيث يعتبر الناس بمثابة نقطة أساسية و مرجعية ، بدلا من التركيز بشكل حصري على أمن البلاد أو الحكومات ... و يتضمن الأمن الإنساني إتخاذ الإجراءات الوقائية من أجل الحد من الخطر و التقليل من المخاطر ، و كذلك إتخاذ الإجراءات التصحيحية و العلاجية عند إخفاق أو فشل الوقاية. »⁽¹⁾

و يعرف kofi Annan الأمن الإنساني فيقول :

«الأمن الإنساني في أوسع معانيه يشمل غياب العنف و الصراع، بل يشمل حقوق الإنسان و الحكم الراشد ، و الحصول على التعليم و الرعاية الصحية ، و ضمان الفرص و الخيارات المتاحة لكل الأفراد و الحد من الفقر و تحقيق النمو الاقتصادي و منع وقوع النزاع.»⁽²⁾

و يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (undp) ، الأمن الإنساني على أنه: « التحرر من الخوف و التحرر من العوز freedom from fear and freedom from want ، و الذي هو أفضل طريق لمعالجة مشكلة إنعدام الأمن العالمي.»⁽²⁾

(1) سانام ناراجي أندرليني ، جودي البشرا ، ساره ما جواير ، « إطلاع عمل مفاهيم: الأمن، السلام، المحاسبة، المسؤولية، الحقوق ».
http://siteresources.worldbank.org/intmnar_egttopgender/resources/conceptual-framework-ARB.pdf

(2) kofi Annan , " secretary-general salutes internationall work shop on human security in Mongolia" . may 2000
<http://www.un.org/news /press/docs/2000/20000508.sgsm7382.html>

(3) Human Security Center , « what is Human Security » .19 april 2008
<http://www.humansecurityreport.info/index.php?>

الجدول رقم (01) : مفهوم الأمن الإنساني حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)

الهدف	القيم الأساسية	طبيعة التهديدات	القيم المهددة
الفرد individual	- التحرر من الخوف Freedom from fear - التحرر من العوز Freedom from want	يمكن حصر التهديدات في سبعة فئات رئيسية : - الاقتصادية (Economic) : الفقر homelessness ، التشرد ، poverty - الغذاء (Food) : الجوع hunger - الصحة (Health) : عدم الكفاية الصحية inadequate health care ، الأمراض ، diseases - البيئة (Environment) : التدهور degradation ، التلوث pollution ، الكوارث الطبيعية natural disasters - الشخصية (Personal) : العنف الجسدي physical violence ، الجريمة crime ، حوادث المرور traffic accident - المجتمع (Community) : القمع disintegration ، التفكك ، oppression by discrimination ، التمييز of - السياسة (Political) : القمع repression ، التعذيب torture ، الإختطاف ، dissappearance ، انتهاكات حقوق الإنسان human rights violations	- الدولة (state) - الأفراد (individuals) - الطبيعة (nature) - الجماعات المجتمعية (societal groups)

المصدر:

Ramesh thakur, « **Human security regimes** ».paper prepared for the work shop on Human security ,university of Queenshand,Brisbane ,Australia,3-4 September 1998 ,p 16
<http://www.gdRc.org/sustdev/husec/comparisons.pdf>

تقول Rita Floyd ، في مقال لها في مجلة Human security في مقارنة بين المقاربة الأمنية لمدرسة كوبنهاغن Copenhagen School's securitization approach ، و مقاربة الأمن الإنساني The human security approach ، أن : « الأمن الإنساني هو الفكرة التي الفرد فيها هو المستقبل النهائي لكل المصالح و الاهتمامات الأمنية »⁽¹⁾

(1) Rita floyd ، « **Human security and the Copenhagen school's as a securitizing move** » . Human Security Journal ، the Copenhagen school ، volume 5 ، winter 2007, P. 38

الجدول رقم (02) : الفرق بين برامج البحث في الأمن

مؤشرات المقارنة	الأمن الدولاتي (الواقعية، الواقعية الجديدة)	الأمن المجتمعي (مدرسة كوبنهاغن)	الأمن الإنساني (مدرسة UNDP)
الأمن لمن؟	الدول	المجموعات، الأقليات	الأفراد
القيم المهددة	الوحدة الترابية، الاستقلال	الهوية المجموعائية (group identity)	السلامة، الرفاهية، الحرية
الأمن في مواجهة أية مخاطر؟	المأزق الأمني security dilemma (Rebert Jervis)	المأزق المجتمعي Societal dilemma (Barry buzan)	عدم تلبية الحاجات الأساسية للأفراد (John Burton)
مصادر التهديد	الدول الأخرى	السلطة المجتمع، المجموعات الأخرى (على شكل عنف مباشر أو بنوي)	
وسائل تحقيق الأمن	- استخدام القوة العسكرية بشكل منفرد - التسلح و توازن القوى (الواقعية) - تدخل القوة العظمى لوضع ضوابط على سلوكيات الدول - توظيف القوة الاقتصادية (الواقعية الجديدة)	- تنسيق استخدام جميع وسائل الضغط و لإلزام أطراف النزاع على إيقاف العنف - العمل على الدروب الثلاثة للدبلوماسية - التنمية الاقتصادية المساندة لتحقيق سلام متساند	- استخدام القوة بشكل جماعي - الضوابط المؤسساتية و الديمقراطية - التنمية الاقتصادية المتساندة
دور الطرف الثالث	التدخل حسب ما تمليه المصلحة الوطنية	التدخل لأغراض إنسانية (الاعتبارات الأخلاقية و الإنسانية)	
قيود تدخل الطرف الثالث	طبيعة وواقع التحالفات الدولية	السيادة، مصالح الدول الكبرى (سواء استخدام التدخل الإنساني، غياب إجماع دولي حول معايير إجازة التدخل)	

المصدر: عادل زقاغ: «إعادة صياغة مفهوم الأمن – برنامج البحث في الأمن المجتمعي»، مرجع سابق، ص4

و يمكن تلخيص مستويات التحليل في الدراسات الأمنية في ثلاثة مستويات حسب الطرح الذي قدمه Muller ، عن طريق تحديده للأطراف المعنية بالأمن ، و القيم المعنية بالتهديد.

الجدول رقم(03) : مستويات التحليل في الدراسات الأمنية

القيّم المهددة	الكيان موضوع الأمن
السيادة، القوة	الدولة
الهوية	المجموعة
البقاء، الرفاه	الأفراد

المصدر: عادل زقاغ: «إعادة صياغة مفهوم الأمن – برنامج البحث في الأمن المجتمعي»، مرجع سابق، ص 4

المطلب الثاني : العلاقة بين حقوق الإنسان و الأمن الإنساني

إن الربط بين حقوق الإنسان و الأمن الإنساني يثير قضية العلاقة بين المفهومين و ما بينهما من التقاء أو اختلاف و انصواء وشمول. فإذا كانت حقوق الإنسان مفهوما مركبا شاملا لمنظومة متكاملة ذات تفرعات متشابكة و متقاطعة لا تخلو من التعقيد في مستوى التحليل ، فإنها إجمالاً تمثل مفهوما متقفا عليه مبدئياً من حيث هو قيمة إنسانية جوهرية ، و لا يكاد يحصل اختلاف إلا في مستوى التطبيق و الإنجاز، و عندما يحصل التناقض بين الشعار و الممارسة ، أما مفهوم الأمن ، لكن ربط الأمن بالإنسان ، يعطي المفهوم بعداً جديداً في حاجة إلى التحديد و التدقيق و لاسيما من حيث علاقته بمفهوم حقوق الإنسان. إذا تناولنا الأمن الإنساني من حيث هو حق ، أي الحق في الأمن ، بمفهوم الأمن الشامل ، أمكن إقحام هذا الحق بسهولة ضمن منظومة حقوق الإنسان. كما يمكن أن نعتبر أن احترام حقوق الإنسان يحقق شعوره بالأمن، و في هذه الحالة يكون تحقيق الأمن نتيجة لتكريس حقوق الإنسان. و لكن من جهة أخرى ، إذا لاحظنا أن حقوق الإنسان

قد تتقلص و تغيب في حالة غياب الأمن،بدا لنا الأمن عاملا مهما من عوامل تنمية حقوق الإنسان ، بيد أنه يمكن أن يستتب الأمن دون أن تحترم حقوق الإنسان نتيجة القمع الشديد، لكن هذا الأمن يكون في هذه الحالة أمنا مزيفا و مؤقتا، و تبين الأحداث في كل زمان و مكان أنه إذا إختل الأمن كانت حقوق الإنسان أولى الضحايا.و على هذا الأساس يمكن القول أنه ثمة ترابطا متينا بين حقوق الإنسان و الأمن الإنساني،فالتناسب بينهما تناسب قوي لأن الأمن الإنساني بمفهومه الشامل شرط حقوق الإنسان و غايتها في ذات الوقت.(1)

و يؤكد Bertrand G. Ramcharan ، أن جوهر الأمن الإنساني هو احترام حقوق الإنسان و حرياته الأساسية التي وضعتها المجموعة الدولية، و المقالة 28 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤكد على وجهة النظر هذه أين كل من الأمن الفردي ، و الأمن الوطني، و الأمن الدولي يرتبطون ضمن مفهوم الأمن الإنساني.

Individual, national and international security are all inter-linked within an embracing concept of Human security. (2)

و يقوم الأمن الإنساني على تقليد حقوق الإنسان ، أي أفكار القانون الطبيعي و الحقوق الطبيعية(3) فأولويات الأمن الإنساني تصب في إطار حماية الإنسان ، لا سيما المدنيين، و تجنب حدوث النزاعات و توفير عوامل ضرورية لحياة أفضل للفردة الأسرة و المجتمع.(4)

، إلى التأكيد أن تأييد و ضمان حماية حقوق الإنسان هو الطريق لإنجاز Ramcharan و يعود الأمن الفردي و الوطني و الدولي، أو بعبارة أخرى الأمن الفردي و الوطني و الدولي يتطلب

(1) الطيب البكوش ، « الترابط بين الأمن الإنساني و حقوق الإنسان » . ص ص 167- 168

http://www.aihr.org.tn/arabic/revue_arabic/pdf/revue10ok/164-127.pdf

(2) Bertrand G .Ramcharan , "**human rights and human security** ".
<http://www.humansecurity-chs.org/activities/outreach/ramcharan.pdf>

(3) http://www.wikipedia.org/wiki/Human_security

(4) أليرموك ، غسان شحرور ، « مدخل إلى أولويات الأمن الإنساني » . ص 4
[http://www.child-soldiers-mena.org/Humansecurity-introduvtion ar.doc](http://www.child-soldiers-mena.org/Humansecurity-introduvtion_ar.doc)

حماية حقوق الإنسان، و يضيف أن البروفسور Barry Buzan، يؤكد على هذه الفكرة في عمل مهم له بعنوان:

People , states and fear : the national security problem in international relations عام 1983 ، حيث أبرز الترابط بين الأمن الفردي و الوطني و الدولي، حيث أن الأمن الفردي يجب أن يكون القاعدة للأمن الوطني / القومي ، و الأمن الوطني الذي قاعدته الأمن الفردي يجب أن يكون قاعدة للأمن الدولي في العالم المعاصر.⁽¹⁾

و يرى كل من Sigmund Simonsen و kiven Boyle ، أن مفهوم الأمن الإنساني الذي ظهر في السنوات الأخيرة لإعادة مناقشة فكرة الأمن بعيدا عن الأمن العسكري للدولة و مؤسساتها نحو الأفراد، يمثل أهمية كبيرة لتجديد رؤيتنا للتهديدات و التحديات العالمية على الإنسان و حقوقه في عصر العولمة.

كما أن معايير حقوق الإنسان الدولية قد طورت على مدى خمسون سنة، و المستمدة من مفهوم الكرامة الإنسانية و المساواة، و تم ترجمة هذه المعايير من مبادئ إلى قوانين ملزمة على الدول في أوقات النزاع و السلم.⁽²⁾

و الأمن الإنساني و حقوق الإنسان ليس لهما نفس المعنى ، و لا مفهومان متداخلان ، فكلاهما أفكار منفصلة و لهما وظائف منفصلة ، لكن يمكن أن تكون هناك روابط بين المفهومين ، بحيث يرى التقرير الصادر عن (CHS) Commission on Human Security لسنة 2003 ، أن حقوق الإنسان و الأمن الإنساني يعززان بشكل متبادل، فالأمن الإنساني يساعد على تحديد الحقوق المهددة بالضياع في حالة معينة، و حقوق الإنسان تساعد على الإجابة على السؤال ، كيف يجب ترقية الأمن الإنساني؟، فالأمن الإنساني يحمي الحريات الأساسية ، و هذه الحريات هي جوهر الحياة.⁽³⁾

إن نسق حقوق الإنسان تطور إلى مجموعة معقدة من الطرق التي كل من الحكومات و المنظمات

(1) Bertrand G . Ramcharan , op .cit , p.2

(2)Kevin Boyle , simonsen ، « Human security,Human rights and disarmament ». p.5
<http://www.unidir.org/pdf/articles/pdf-art2137.pdf>

(3) Ibid ; P.6

غير الحكومية يمكن أن تعمل معا لمحاولة أعمال حقوق الإنسان على المستوى الوطني، الإقليمي و الدولي، و العديد من هذه الآليات التي تم وضعها موضع هجوم اليوم من طرف الحكومات المختلفة فبعض الحكومات تعمل على إضعاف المعاهدات و الاتفاقيات التي أبرمتها حول حقوق الإنسان و التخلص من مراقبة مدى التزامها بهذه الاتفاقيات مثل جهود الولايات المتحدة لعرقلة مسار المحكمة الجنائية الدولية ، فهذه عبارة عن تهديدات مباشرة لحقوق الإنسان عالميا ، و منه تهديدا للأمن الإنساني فالحفاظ على منظومة حقوق الإنسان هو مركب حاسم لتحقيق الأمن الإنساني.(1)

هناك استمرارية تاريخية في ربط الأمن الإنساني و حقوق الإنسان ، فالفكرة الرئيسية للأمن الإنساني يمكن أن توجد الحريات الأربعة التي أعلن عنها Franklin d. Roosevelt في خطاب الإتحاد الوطني في 6 جانفي 1941 ، رؤية روزفلت للعالم أنه يأسس على أربعة حريات أساسية : حرية التعبير freedom from speech ، حرية دينية freedom of religion ، حرية من العوز freedom from want ، حرية من الخوف freedom from fear. كانت هذه الحريات هي حجر الزاوية لتأسيس الأمم المتحدة و بناء سلام عالمي و تنمية اجتماعية مبنية على حقوق الإنسان.(2)

و يشير تقرير مفوضية الأمن البشري (CHS) ، أن الأمن البشري يعني حماية الحريات الحيوية، و حماية الأشخاص الذين يتعرضون للتهديد و المواقف الخطرة ، و ذلك ببناء قدراتهم و تطلعاتهم و هو يعني كذلك خلق النظم التي توفر للناس المقومات الأساسية لسبل العيش و البقاء و الكرامة ، يربط الأمن البشري بين أنواع مختلفة من الحريات . التحرر من العوز و التحرر من الخوف- و لتحقيق ذلك يقدم الأمن البشري إستراتيجيتين عامتين :

- الحماية : تقي الناس من المخاطر ، و هي تتطلب جهودا متناغمة لتطوير معايير و إجراءات و مؤسسات تعالج المخاوف بمنهجية.

- التمكين : يساعد الناس على تطوير قدراتهم و على أن يصبحوا مشاركين كاملين في صنع القرار.

(1) charlotte bunch ,« a feminist Human rights lens on Human security 4». PP. 3-4

<http://www.cwgl.rutgers.edu/globalcenter/charlotte/Humansecurity.pdf>

(2) Kevin boyle , sigmund simonsen , OP. Cit , p.6

و الحماية و التمكين يعززان بعضهما و كلاهما مطلوب.⁽¹⁾

الأمن البشري يعزز حقوق الإنسان، و إحترام حقوق الإنسان هو في صلب حماية الأمن البشري و قد توصلت المفوضية إلى وضع عدة سياسات في مجال الأمن الإنساني من أجل حماية و تعزيز حقوق الإنسان:

- حماية الناس في النزاعات العنيفة.
- حماية الناس من إنتشار الأسلحة
- دعم أمن الناس دائمي التنقل
- إنشاء صناديق مرحلية للأمن البشري لحالات ما بعد النزاع
- تشجيع التجارة العادلة و الأسواق تفيد شديدي الفقر
- العمل من أجل توفير الحد الأدنى من مستوى العيش في كل مكان
- إعطاء أولوية أعلى لضمان وصول الجميع إلى العناية الصحية الأساسية
- تطوير نظام عالمي كفؤ و متكافئ لحقوق ملكية الإختراع (ملكية الفكرية)
- تمكين جميع الناس بتوفير التعليم الأساسي للجميع
- توضيح الحاجة لهوية إنسانية عالمية مع إحترام حرية الأفراد في أن يكون لديهم هويات و إنتماءات متنوعة.⁽²⁾

(1) الأمن البشري الآن ، موجز تقرير مفوضية الأمن البشري ، 2003 ، ص 1

<http://www.learningpartnership.org/docs/arabicsummary.doc>

(2) نفس المرجع السابق ، ص4

المبحث الرابع : حق التدخل الإنساني

المطلب الأول : مفهوم التدخل الإنساني

لقد تطور مفهوم التدخل الإنساني القائم على التصور الأمني المجتمعي و الإنساني كبداية للأمن الجماعي إلى واجب و مسؤولية دولية ، و هو أدى إلى تحول التدخل من حق ، أي للمجموعة الدولية الخيار في القيام به، إلى واجب أصبحت الدول مجبرة على القيام أو القبول به ، و يؤثر التدخل الإنساني إشكاليات عديدة ، كونه يمس بأحد أركان الاستقرار في النظام الدولي، و المتمثل في تحريم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، إلا أن التدخل الإنساني يجد سنداً له في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يركز على ضرورة ترقية احترام حقوق الإنسان.

و هذه الأفكار ما هي إلا تأكيد للأفكار الكلاسيكية حول الحرب العادلة – *Guerre Just*.⁽¹⁾ ترى مدرسة "كوبنهاغن" ما بعد البنيوية للأمن ، أن الأمن ليس مفهوماً ثابتاً، بل أنه بناء اجتماعي يتشكل عبر الممارسة و بشكل ديناميكي ، و بهذا الشكل يمكن توسيع الأمن ليتجاوز المنظور التقليدي الذي يركز على الحروب بين الدول ، فالنزاعات الإثنية تعتبر إحدى أشكال النزاعات الداخلية ، و من هنا فإن التدخل لحلها يستوجب إضفاء طابع الأمن عليها مما يعني الإلتزام بتعبئة الموارد للتعامل معها ، باستعمال مختلف الوسائل و تنسيق إستخدام القوات الدبلوماسية و العقوبات الإقتصادية ، و غيرها من وسائل الضغط بما في ذلك القوة العسكرية إذا إقتض الأمر لإجبار أطراف النزاع على إنهاء العنف.⁽²⁾

يعرف Rousseau ، التدخل الإنساني على أنه : « الأعمال التي تقوم بها دولة ضد سلطة أجنبية بغرض و قف المعاملات اللإنسانية المطبقة على رعاياها ». ⁽³⁾

(1) فوزي أو صديق ، مبدأ التدخل و السيادة لماذا؟ وكيف؟ . الجزائر : دار الكتاب الحديث ، 1999، ص 231

(2) عادل زقاع ، « إعادة صياغة مفهوم الأمن – برنامج البحث في الأمن المجتمعي » . مرجع سابق ، ص 1

(3) فوزي أو صديق ، مبدأ التدخل و السيادة لماذا؟ وكيف؟ . مرجع سابق ، ص 234

يطرح R . J . Vincent ، في كتابه " عدم التدخل و النظام الدولي

Non-intervention and International order " تعريف لمفهوم التدخل على أنه:

« الأعمال التي تقوم بها دولة ما ، أو مجموعة في إطار دولة ما ، أو مجموعة من الدول أو أي منظمة دولية تقوم بالتدخل بشكل قسري في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، و هذا التدخل هو عمل منفرد له بداية و نهاية ، و هو موجه ضد الكيان السلطوي للدولة المستهدفة بالتدخل ، و ليس بالضرورة أن يكون هذا العمل قانونيا أو غير قانوني ، و لكنه ينتهك فعلا النموذج التقليدي للعلاقات الدولية.»⁽¹⁾

يؤكد Antoine Rougier على ضرورة عدم انحراف التدخل الإنساني عن هدفه، و إلا انقلبت إلى

قوة عسكرية ، و فقدت روح تدخلها . أما بيرز فيري، فيؤكد على أن التدخل يكون في حالة الجرائم

الخاصة المثيرة أو الجرائم التي تجرح بطبيعتها ضمير الإنسان.⁽²⁾

إن حسب هؤلاء التدخل الإنساني يعرف على أنه تدخل تمليه الاعتبارات الإنسانية، لكن هذا أدى إلى التساؤل عن ماهية ما يمكن اعتباره أمرا إنسانيا.

تعرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر الأعمال الإنسانية بأنها: « أعمال تهدف إلى منع وقوع المعاناة الإنسانية و تخفيف وطأتها ».⁽³⁾

يعتبر هذا تعريفا نزيها و غير سياسي ، على اعتبار أن كل بني البشر جديرون بالاهتمام بصرف النظر عن الجنس أو العرق أو الجنسية ، و الإشكالية في هذا التعريف أنه يفرض أن الأعمال الموجهة للمصلحة الإنسانية هي واحدة عبر الزمان و المكان ، و أن قابلية السعي وراء المقاصد الإنسانية هي أمر ملازم لكل البشر بفعل الطبيعة المشتركة لبني البشر ، و يميل نقاد هذه الفكرة إلى القول أن تحديد مفهوم المعاناة الإنسانية يتبدل من حقبة تاريخية إلى أخرى، على أن ما هو تحديد إنساني أو غير إنساني لا تحكمه الفطرة البشرية

فقد كان ينظر إلى الرق في حقبة ما على أنه أمر طبيعي ، بينما أتت الحقبة التي تلتها لتعرف الرق بأنه يمثل خرقا لحقوق الإنسان ، مما يبين أن مفهومنا الحالي عن القيم الإنسانية هو وليد ثقافتنا و فيه شيء من التحيز.⁽⁴⁾ ، و يعود Rougier Antoine ، ليؤكد أن التدخل الإنساني ، لا يكون

(1) جون بيليس ، ستيف سميث ، عولمة السياسة العالمية . (ترجمة و نشر : مركز الخليج للأبحاث) ، دبي ، 2004 ، ص 819 .

(2) فوزي أو صديق ، مبدأ التدخل و السيادة لماذا ؟ و كيف ؟ . مرجع سابق، ص 235 .

(3) جون بيليس ، ستيف سميث ، مرجع سابق ، ص 819

(4) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

باشتراك دولة مع أخرى في تدخلها ، بل التدخل الإنساني يكون من طرف دولة واحدة فقط . بينما Rolin Jaquemyns ، يرى أن صلاحية التدخل الإنساني مخولة فقط للمنظمات الدولية. و في المقابل Tesson و Riesman يفتحان حق التدخل العسكري الإنساني لجميع الدول فرديا أو جماعيا. أما Bernard Kouchener ، فإنه يرى أن التدخل لا يمكن أن يقام باسم دولة ، و لكن يجب أن يكون جماعيا ، كما أن العمليات العسكرية القائمة بصفة منفردة بدون رضا مجلس الأمن هي عمليات مشروعة.⁽¹⁾

و على أساس ما تقدم هناك من التحفظات على القيود السابقة الذكر ، فمحتواها غير مضبوط ، و غير محدد ، كما أنها تحمل العديد من التفسيرات مما يجعل الباب مفتوحا للعديد من التعسفات باسم الإنسانية

فمن غير الممكن لدولة أن تلجأ لتدخل عسكري ضد دولة أخرى مع جميع المتاعب التي قد تحدث و الخسائر المادية و البشرية من أجل أهداف إنسانية فقط .⁽²⁾

فالواقعيون يؤكدون بأن الدول لا تنظر إلا في مصالحها القومية ، و بأن من المستبعد وجود المقاصد الإنسانية ، حيث أن المحرك الوحيد للحكومات يمكن فيما ترى أنه في المصلحة القومية لدولها.⁽³⁾

و في هذا العدد هناك منظرون للتدخل الإنساني ، وضعوا تعريفات توفيقية أمثال Verwy بفكرته L'overriding motive ، أي أن جميع التدخلات العسكرية تحمل العديد من الأهداف بحيث تسمح للدافع الإنساني أن يكون هو الأعلى و الأساس . و قد ذهب البعض لتبرير التدخل العسكري

الإنساني بمجرد وجود "خطر داهم" ، و بالتالي أخذ مفهوم الخطر بالمعنى الطبي ، الذي يعتبر شرطا أساسيا للتدخل.⁽⁴⁾ ، و ما نلاحظه هنا هو صعوبة تحديد معيار ثابت يقنن التدخل العسكري

الإنساني ، فقد يعتبر خطرا مثلا قتل عناصر المعارضة السياسية من طرف الحكومة يستوجب تدخلا ، و في المقابل لا يعتبر تجويع الآلاف من السكان و عدم منحهم الرعاية الصحية خطرا. أما بالنسبة للمعايير الأخرى ، لا يمكن الاعتماد عليها فهي محل انتقادات عديدة مثلا قد نتساءل

(3) فوزي أو صديق ، مبدأ السيادة و التدخل لماذا؟ وكيف؟ . مرجع سابق ، ص 236

(1) نفس المرجع السابق ، ص 237

(2) جون بيليس ، ستيف سميث ، مرجع سابق ، ص 822

(3) فوزي أو صديق ، مرجع سابق ، ص ص 238-239

متى يمكن القول أن سكان دولة ما يريدون تدخلا أجنبيا على حد شروط Teson أو Kouchener فهل يجب الاعتماد على الآراء الشعبية أو فيه آليات أخرى من وجود معارضة مسلحة ذات شعبية ؟ أو إصدار نداء لهذه المعارضة تطالب فيه بالتدخل الأجنبي ؟ فصعوبة الإجابة عن هذه التساؤلات تعقد المهمة في سبيل التوصل لمعيار ثابت.⁽¹⁾

يرى Hedley Bull ، بأنه لا يجوز السماح بالتدخل لأغراض إنسانية عند وجود اختلاف حول معنى الخرق الفاضح لحقوق الإنسان في المجتمع الدولي ، و كانت مخاوفه تتجلى في أن غياب إجماع قانوني يحدد المبادئ التي يجب أن تحكم الحق الفردي أو الجماعي في التدخل لأغراض إنسانية من شأنه أن يجعل حقا كهذا قادرا على تفويض النظام العالمي. وهذا الدفاع الأخلاقي عن مبدأ عدم التدخل يبني على ما يدعوه الفلاسفة الأخلاقيون بتعبية القاعدة ، Rule Consequentialism . فالنظام العالمي ، و بالتالي المصلحة العامة للأفراد تتحقق بشكل أفضل عن طريق دعم مبدأ عدم التدخل بدلا من السماح بالتدخل لأغراض إنسانية في غياب توافق حول تحديد لمفهوم العملي الإنساني و يلخص Chris Brown ، العقوبة الأساسية التي تواجه ذلك حين يقول أن المشكلة العامة هنا هي أن التدخل لأغراض إنسانية سوف يستند دائما إلى الميول الثقافية لأولئك الذين يملكون السلطة لتنفيذ ذلك.⁽²⁾

و كمحاولة لشرعة التدخل لأهداف إنسانية، يقترح بعض ضاع القرار وضع عدد من المقاييس التي يعتبر استيفائها ضروريا لمباشرة عملية التدخل ، و في هذا الصدد يرى Colin Powell وزير الخارجية الأمريكي سابقا ، وجوب الحصول على رد إيجابي لمجموعة من الأسئلة قبل تقديم الالتزام بالتدخل منها :⁽³⁾

- هل الهدف السياسي للتدخل مهم و محدد بوضوح ؟
- هل تم استنفاد جميع الطرق الأخرى ؟
- ما هي التكاليف المتوقعة للتدخل ؟

(1) نفس المرجع السابق الذكر ، ص 240

(2) جون بيليس ، ستيف سميث ، مرجع سابق ، ص 823

(2) بلال العيساني ، « دور الأمم المتحدة في تسوية النزاعات الدولية بعد الحرب الباردة: دراسة في التغير » . رسالة ماجستير ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ، 2008 ، ص 65 .

- هل تمت دراسة الفوائد و المخاطر بعناية ؟

- إذا تمت معالجة الوضع باستخدام القوة فإلى أين ستؤول الأوضاع ؟

أما Oudraat يقترح معايير عامة تقوم كمرجعية لأي شكل من أشكال البنى الداخلية ، و يستمد هذا الطرح من نظريات الحرب العادلة التي سادت في القرن التاسع عشر ، و التي يكون التدخل في ظلها قانونيا في الحالات التالية :⁽¹⁾

- وجود سلطة شرعية لها صلاحية الحرب(الأمم المتحدة أو المنظمات الإقليمية)

- وجود قضية عادلة – هل يعتبر مبرر التدخل مشروعاً (الاعتبار الإنسانية : وقف أعمال الإبادة).

- النوايا الحسنة- ما هي الدوافع الكامنة وراء الحرب ؟ ، يجب تقديم دليل واضح للإحالة دون استعمال الأوضاع الإنسانية كذريعة للتدخل بشكل عشوائي .

- الملاذ الأخير – هل تم استنفاد جميع الوسائل الأخرى ؟ ، يجب إصدار تحذيرات للأطراف التي تقف وراء أعمال العنف .

- التناسبية – هل يتناسب قرار الحرب مع مستوى الضرر؟

- توافر آمال معقولة بالنجاح.

يمكن تقسيم آراء فقهاء القانون الدولي حول التدخل لأغراض إنسانية إلى ثلاثة اتجاهات رئيسية :

- **الاتجاه الأول** : يذهب إلى رفض التدخل الإنساني بدعوى أنه يمس بالسلامة و الاستقلال الإقليميين للدولة ، و هذا الاتجاه يرى Ian Brownlie ، بعدم وجود أي سند سواء في ميثاق الأمم المتحدة أو المبادئ التي تحكم العلاقات بين الدول يقدم غطاءً شرعياً للتدخل.

- **الاتجاه الثاني** : يدعو إلى تضييق مجال التدخل الإنساني ليقصر على العمل الجماعي في إطار

الأمم المتحدة ، فإذا لم تحترم السلطة الوطنية حقوق مواطنيها، فيجوز للمجموعة الدولية اتخاذ

التدابير المناسبة شرط الحصول على ترخيص من مجلس الأمن.

- **الاتجاه الثالث** : يتزعمه رواد النزعة الإنسانية في القانون الدولي مثل

(1) عادل زقاغ، « السيادة و التدخل الإنساني »، 2005/09/01، ص 4 .

Oppenheim و Hersh lanterpacht ، اللذان يدعوان إلى إجازة أي عمل جماعي خارج المظلة الأممية، لوقف أعمال التي ترتكب في حق الأفراد و المجموعات.(1) في الأخير يمكن أن ندرج وجهة نظر Rougier Antoine ، حول التدخل الإنساني ، حيث يرى أنه لا يمكن الفصل بين الدافع السياسي و الدافع الإنساني ، تضع في الحسبان مصالحها الخاصة، ففي العالم اليوم توجد العديد من الانتهاكات لحقوق الإنسان دون تدخل الدول لإيقافها لكون مصالحها الذاتية لا تتوقف مع هذا التدخل ، فالتدخل الإنساني إذن يخضع لحسابات متعددة حسب ما تقتضيه مصلحة الدولة المتدخلة(2)

المطلب الثاني : التدخل الإنساني و إشكالية السيادة

إن التدخل لأغراض إنسانية يضع المجتمع الدولي القائم على أسس من احترام سيادة الشعوب و عدم التدخل في شؤونها و عدم استخدام القوة أمام اختبار صعب ، فقد ألتزم المجتمع الدولي في دول ما بعد المحرقة (Holocaust) بثقافة حقوق الإنسان ، التي تحرم الإبادة الجماعية للشعوب كما تحرم التعذيب و انتهاك حقوق الإنسان ، إلا أن هذه المبادئ ذات الطابع الإنساني اصطدمت بمبادئ السيادة و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، فلم يكن التدخل لأغراض إنسانية مشروعاً خلال الحرب الباردة ، إلا أن انعطافاً واسعاً في المفاهيم رافق بداية تسعينات القرن العشرين، لكن هذا الانعطاف أقتصر على شعوب الدول المتحررة خاصة، بينما تصدى العديد من الدول خارج المجموعة الغربية لشرعية التدخل لأغراض إنسانية ، و هذا ما أثار جدلاً حاداً حول شرعية التدخل لأغراض إنسانية في نهاية القرن العشرين.(3)

ففي ندوة مركز " فريدريش ناومان ستيفج Freindrich Numann Fondation " ، بواشنطن في سبتمبر 1992 ، تحت عنوان « تطور دور الأمم المتحدة في بناء النظام الدولي الجديد » ، أصدرت الندوة عدة توصيات منها :

(1) نفس المرجع الأنف الذكر ، ص 1

(2) فوزي أو صديق ، مرجع سابق ، ص 242

(1) جون بيليس ، ستيف سميث ، مرجع سابق ، ص 816

1- أن التدخل لوقف النزاعات الداخلية في الدول الأعضاء و إيقاف الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان فيها و تقديم المساعدات الإنسانية ، وأن الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان تخلع عن نفسها قداسة سيادتها لأن مفهوم السيادة ينسحب في الوقت نفسه على المواطن و على العلاقات الخارجية ، و عندما يتم انتهاك الشق السيادي المتعلق بالعلاقة بين الدولة و مواطنيها ، فإن الشق السيادي المتعلق بين الدولة و الدول الأخرى يسقط تلقائياً.

2- إن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لا يمكن الاحتفاء به لدفع المشاغل الدولية المشروعة إزاء انتهاك حقوق الإنسان الأمر الذي يحتم إعادة النظر بالتوازن القائم بين مبدأ عدم التدخل بالشؤون الداخلية للدول، و مبدأ المشاغل الدولية المشروعة إزاء انتهاك حقوق الإنسان الأمر الذي يحتم إعادة النظر بالتوازن القائم بين مبدأ عدم التدخل بالشؤون الداخلية للدول ، و مبدأ المشاغل الدولية المشروعة إزاء انتهاكات حقوق الإنسان بحيث تميل الدفة لصالح مبدأ التدخل على حساب مبدأ عدم التدخل ، و أنه على المجموعة الدولية أن تتحدث لتخفيف آلام الإنسانية أينما كانت.⁽¹⁾

و عبر جورج بوش ، في بيانه أمام مجلس الأمن في جانفي 1992 عن رؤيته لنظام دوري يسود فيه القانون الدولي و لو عن طريق التدخل في الشؤون الداخلية للدول بهدف حماية حقوق الإنسان و تقديم الإغاثة لمن يحتاجها ، و بالتالي ظهور مفهوم السيادة الوطنية و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول كما هو منصوص عليه في ميثاق منظمة الأمم المتحدة لم تعد تواكب العصر الحديث ، و عليه فإن التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما دون مراعاة لموضوع سيادتها الوطنية وسلامة إقليمها يصبح أمراً مشروعاً بحجة حماية حقوق الإنسان.⁽²⁾

يركز الأسلوب التقليدي في التعامل مع التدخل على الدول و على التدخل القسري، الذي يتمثل في التدخل العسكري الذي ينتهك سيادة الدولة ، أما التدخل إنساني غير القسري فيركز على الجهود السلمية المبذولة من قبل الدول و المنظمات الدولية الحكومية و الغير حكومية لإيصال المعونات الإنسانية و تسهيل وضع حلول للأزمات و إعادة بناء الدولة .و يمكن أن يكون التدخل السلمي لأغراض إنسانية بالتراضي بين الأطراف أو بعدمه ، و من الأمثلة على حادث عدم التراضي

(1) حيدر حاج حسن الصديق ، دور منظمة الأمم المتحدة : في ظل النظام العالمي الجديد . الجزائر : دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، 2007 ، ص 63

(2) نفس المرجع ، ص 72 .

أعمال منظمة " أطباء بلا حدود" ، و التي غالبا ما تمارس نشاطها من دون موافقة من الحكومات ، و لكنها تمارسه من دون استخدام القوة في قيامها بأعمال الإغاثة ، أما " اللجنة الدولية للهلل الأحمر " ، فلا تعمل غالبا إلا بموافقة من الحكومات ذات السيادة .⁽¹⁾

في ظل تحولات العولمة و إفرازاتها أصبح الحديث عن القيم المرنة للسيادة ، و ليس القيم الصلبة غير قابلة للاختراق ، و في هذا الإطار تطرح إشكالية التدخل العسكري الإنساني كتهديد لسيادة الدولة كقيمة مقدسة لا يجوز المساس بهيبتها تحت ذريعة مبدأ .

عدم التدخل الذي تم استبداله بمبدأ التدخل العسكري لأغراض إنسانية ، و هذا ما لاحظناه في فترة التسعينيات من القرن الماضي ، الذي تم فيه التبرير للتدخلات العسكرية القسرية في حالة الصومال سنة 1991 ، و رواندة و بوروندي سنة 1995 ، و كوسوفو 1998 ، ففي هذه الحالات كانت هناك مذابح و انتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان ، يمارسها طرف ضد آخر أو تمارسها أطراف ضد بعضها البعض .

فيما ، رأت قوى كبرى أن من واجبها التدخل تحت مظلة الأمم المتحدة ، أو حلف الناتو لوقف هذه الانتهاكات ثم إعادة بناء السلم في هذه البلدان ، و قد كان التدخل في هذه الحالات تدخلا قسريا .⁽²⁾ في خطاب لكوفي عنان أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الرابعة والخمسون في 20 سبتمبر 1999 ، تحدث عن تصورين للسيادة ، حيث يتعلق التصور الأول بالدولة ، و التصور الثاني بالأفراد ، حيث أفاد أن سيادة الدولة هي أكثر من أساسية، و لكنها تعرف إعادة النظر في مضمونها بسبب قوى العولمة، و التعاون الدولي ، فالיום يجب الاعتراف بأن الدولة في خدمة الأفراد ، و ليس العكس ، و أن سيادة الأفراد تكون من خلال احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية لكل فرد .⁽³⁾

و ظهر مؤخرا منهج بديل إلى التدخل الإنساني المعروف باسم مسؤولية الحماية

. Responsibility to protect

(1) جون بيليس ، سيتف سميث ، مرجع سابق ، ص 844

(2) عبد العظيم بن صغير ، « سياسة الحرب على الإرهاب و تأثيرها في الأمن الإنساني : دراسة سياسية تحليلية في أحداث 11 سبتمبر 2001 » . أطروحة دكتوراه ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة بسكرة ، 2008 ، ص 155

(3) Jean François rioux , **la sécurité humaine: une nouvelle conception des relation internationales** . paris : L'harmattan , 2001 , p.48

و هو عبارة عن عنوان لتقرير وضع في 2001 من قبل اللجنة الدولية المعنية بالتدخل و سيادة الدول The International Commission On Intervention And State sovereignty (ICISS) ، الذي أنشأته الحكومة الكندية في استجابة لسلسلة من التدخلات الإنسانية غير مرضية، و سعى التقرير إلى وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية الواضحة لتحديد متى يتم التدخل المناسب ، و كيف يتم التدخل ، و تحديد الجهات المسؤولة عن التدخل ، و يدعو التقرير أيضا إلى زيادة الاعتماد على التدابير غير العسكرية . و بموجب مبدأ مسؤولية الحماية يتعين على الدول أن لديها المسؤولية للتدخل و حماية المواطنين من دولة أخرى ، حيث أن الدول الأخرى قد فشلت في التزامها بحماية مواطنيها .⁽¹⁾

و يقدم Francis H . Deng ، رفقة مجموعة من الباحثين في كتاب بعنوان Sovereignty As Responsibility ، تصور جديد لمفهوم السيادة ، فالدولة لكي تتمتع بامتيازات السيادة يتوجب عليها الحفاظ على الأمن الوطني و العمل على رفاهية المواطنين و سلامتهم ، و في حالة عجزها عن تأدية مسؤولياتها الأمنية فعليها الترحيب بالمساعدة الخارجية باختلاف أشكالها ، فأنصار هذا الطرح أي اعتبار السيادة كمسؤولية، لا يعترفون بالسيادة بوصفها حقا مطلقا . و إنما مسؤولية يمكن للمجموعة الدولية تعليقها إذا ما أخفقت الدولة في أداء أدوارها تجاه مواطنيها و هنا تجد الدولة نفسها مجبرة على القيام بواجباتها تجاه مواطنيها لتجنب الإجراءات العقابية ، أو تعليق السيادة حسب تعبير Deng⁽²⁾ .

إذن فالسيادة كمسؤولية تتطلب إقناع الدول بتنفيذ التزاماتها الداخلية تجاه مواطنيها و إلتزامها الخارجي بالتدخل لصالح المجموعات المضطهدة، و رغم صعوبة تجسيد هذه المقاربة بشكل صحيح إلا أنها تتضمن بعدا إيجابيا يتمثل في أن الدول ستفعل كل ما من شأنه أن يسمح بتنفيذ واجباتها حتى تكون بمنأى عن الإجراءات العقابية، و هذا لا يكون إلا إذا أدركت أنها ستكون هدفا للتدخل الخارجي.⁽³⁾

لقد أحدثت العولمة العديد من الآفات في الحياة المعاصرة ، و لكنها ولدت أيضا الشعور المتنامي

(1) عادل زقاغ ، " السيادة و التدخل الإنساني " ، مرجع سابق . ص 6

(2) بلال العساني ، مرجع سابق ، ص 67

(3) عادل زقاغ ، " السيادة و التدخل الإنساني " . مرجع سابق ، ص 7

بوعي أخلاقي عالمي ، حيث بدأ هذا الشعور يحقق رؤية Kant ، التي تقول أن انتهاك حق في مكان ما من العالم يشعر به الآخرون في كل مكان .و أن ثقافة العولمة المتعلقة بحقوق الإنسان تهدف إلى حماية هذه الحقوق و القيم الإنسانية في كل أرجاء العالم،وهي تشكل جزءا لا يتجزأ من أفكار و ممارسات الموظفين الحكوميين ووسائل الإعلام و المنظمات الدولية، و تظهر أنشطة المنظمات الإنسانية في حالات الأزمات الإنسانية المعقدة انبعاث مجتمعي عالمي تعمل فيه المنظمات الإنسانية بشكل يتخطى الحدود الوطنية ، هذا المجتمع يعارض تسلط الدولة ، و لكنه ليس بالضرورة معاديا للدولة بحد ذاتها، و لكن أحد التحديات الكبرى التي تواجهه من يرغبون بتعميق التضامن الأخلاقي العالمي هو تسخير قوة الدولة في سبيل تحقيق الإنسانية العالمية⁽¹⁾ .

و تعمل القوى الكبرى على تقليص مفهوم السيادة الوطنية و استنباط آليات إنسانية لإطفاء الشرعية على التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

و خلف التدخل الإنساني تكمن مسألتا الشرعية (Legality) ، و المشروعية (Legitimacy) ، المعقدتان . و هما تذكران عموما بما يتصل بحالات من التدخل المسلح الإكراهي ، لكن ينبغي أن تنطبقا على أي نوع من التدخل قابل لأن تكون له عواقب أمنية ، و أي وضع تستخدم فيه قوة أخرى مواردها الفائقة ، أو حريتها الأكبر للعمل كي تؤثر في قوة أضعف ، و هذا ما حدث في التدخل العسكري في العراق .(2)

و تشير الهيئة التي شكلها (كوفي عنان) لمسألة التدخل ،إلى التساؤل حول من يستطيع أن يتدخل ؟ ، و من ينبغي أن يتدخل ؟ ، إلى :

1 - التوزيع العمودي للعمل بين الأمم المتحدة و منظمات إقليمية قادرة أمنيا في أوروبا و أماكن أخرى .

2 - التوزيع الأفقي بين منظمات متعايشة في المنطقة نفسها ، مثل الناتو و الإتحاد الأوروبي ،

الظروف التي يمكن لعمل يقوم به تحالف دول أو دولة بمفردها في ظلها أن يكون مبررا و مستحقا

(1) جون بيليس ، ستيف سميث ، مرجع سابق ، ص 845

(2) آليسون ج . ك . بيلز ، " التحكم الأمني العالمي : عام من التغيير و التحدي " . كتاب سيبري السنوي : التسلح و نزع

السلح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، 2005 ، ص 89

لاعتراف الأمم المتحدة و عملها. (1)

و نظرت واشنطن إلى العراق أساس تطور مفهوم التدخل العسكري الإنساني الذي مثله تقرير اللجنة الدولية للتدخل سيادة الدولة ، و الصادر عن الأمم المتحدة في أوت 2001 ، و المبني على احترام سيادة الدولة في حدود معينة ، أو تحمل مسؤولية حماية الأفراد إذا لم تقم الدولة بواجبها ، أو كانت هي المسؤولة عن هذه التجاوزات الإنسانية ضد مواطنيها ، مع وضع السلطة الكاملة في أيدي مجلس الأمن لتحديد ضرورة التدخل الإنساني من عدمه و أسلوبه و توقيته. (2)

و يقول جورج بوش : "إن الهموم دات الطبع الإنساني هي الدافع لمواجهة العراق ، فمن الواضح أن تغيير النظام العراقي ، إذا ما اقدمنا عليه ، ستكون له أبعاد إستراتيجية ، لكن هنالك من ناحيتي شيء وراء ذلك ، و هو أن هنالك معاناة لا توصف. (3)

(1) نفس المرجع السابق الذكر ، ص 90

(2) سوسن العساف ، إستراتيجية الردع : العقيدة العسكرية الأمريكية الجديدة و الإستقرار الدولي . بيروت : الشبكة العربية للأبحاث و النشر ، 2008 ، ص ص 208 – 209

(3) نفس المرجع ، نفس الصفحة

الفصل الثاني

الوسائل المستخدمة للتدخل في العراق

المطلب الأول : الأسلحة الجوية

أثارت التطورات في العلاقات الدولية ، و المذاهب العسكرية بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة و ما تلاها من حرب أفغانستان و الاستعداد للتدخل العسكري في العراق عددا من القضايا المتعلقة بإنتاج التكنولوجيا العسكرية و استخدامها. و يعتبر البحث و التطوير العسكري المرحلة الأساسية و الأكبر كلفة لإنشاء منظومة جديدة للأسلحة، بدونها لن تكون هناك نظم عسكرية جديدة أو متطورة، أي لن تحدث ثورة في الشؤون العسكرية التي يراها البعض على أنها تطور مستمر أكثر مما هي ثورة، عملية تعرف اليوم بالحلول العسكرية المتمحورة على الشبكات ، و التدخل العسكري في العراق كان الاختبار الميداني الأول لها(1). لقد استفاد المجهود الحربي من انهيار الحواجز بين التكنولوجيا المدنية و العسكرية في حقول الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات و أجهزة الاستشعار.

إن التدخل في أفغانستان و الاستعداد للتدخل في العراق، شكلا حافزا للمضي في المناقشات بشأن تعميق التحول ضمن المؤسسة العسكرية الأمريكية. و هذا التحول الذي بدأ تنفيذه قبل 11 سبتمبر 2001، كان مطلوب للتحضير لما كان المخططون الأمريكيون يعتبرونه بيئة أمنية يصعب توقعها، و زاخرة بمصادر تهديد جديدة (2) .

و شكلت المراجعة الدفاعية كل أربع سنوات التي أجريت عام 2001 خطوة مهمة في هذا الاتجاه، فأحد الأهداف المركزية للمراجعة تمثلت في نقل التركيز ضمن التخطيط الدفاعي الأمريكي من نموذج متمحور حول التهديد إلى نموذج متمحور حول القدرات. و يركز النموذج الأخير أكثر حول كيف يمكن أن يُقاتلَ الخصم بدلا من تحديد هوية الخصم المحتمل، وهو يشدد بشكل خاص على المحافظة على القدرات المطلوبة لردع الخصوم الذين يعتمدون

(1) آيسون ج .ك. بيلز ، " إبتجاهات و تحديات في الأمن الدولي " . كتاب سييري السنوي : التسليح و نزع السلاح و الأمن

الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، 2004 ، ص 97

(2) نفس المرجع ، ص 135

عن المفاجأة، و الخداع، و الحرب غير المتناظرة لتحقيق أهدافهم و هزيمتهم.(1) في شهر أوت 2002، قدم وزير الدفاع التقرير السنوي إلى الرئيس و الكونغرس ، وقد استند التقرير إلى عملية إعادة تقييم للبيئة الإستراتيجية ، و تضمن الردود على هجمات 11 سبتمبر 2001 ، و جرى تقديم عملية التكيف المقترحة للقوات الأمريكية ردا على هذه التغيرات و بصفتها " ابتعادا كبيرا عن مقاربتنا لإدارة الشؤون الإستراتيجية" ، و التي تتغير استنادا إلى نتائج "مراجعة الوضعية النووية" ، التي أجريت عام 2001، و يشير التقرير بشكل خاص إلى ضرورة استبدال ثلثية القوات الإستراتيجية (الأسلحة النووية الهجومية المتمركزة على البر و البحر و الجو) ، بثلاثية جديدة تدمج ما بين قدرات الضرب الإستراتيجي الهجومي التقليدي و النووية، و الدفاعات النشطة السلبية مع بنية تحتية سريعة الاستجابة. و سيؤدي تحسين سرعة جمع المعلومات الضرورية لعمليات التقييم الإستخبارية و القيادة و السيطرة و توزيعها إلى تعزيز الإمكانيات العسكرية لهذه القدرات.(2)

لقد كان التدخل العسكري في العراق، و سحق المقاومة العسكرية المنظمة في غضون أقل من شهر واحد، عرضا غير عادي للقوة العسكرية الأمريكية، و بالكاد كانت المرة الأولى التي تدخلت فيها الولايات المتحدة عسكريا في دولة ذات سيادة لإسقاط نظام سياسي. إلا أن أهداف أمريكية أسبق مثل غرينادا (1983) ، و بنما (1989) ، واقعة بالقرب من الأراضي الأمريكية، وكانت أصغر كثيرا ، أما العراق دولة ذات 23 مليون نسمة ، و أراض ممتدة على مسافة 444.000 كيلو متر مربع. فإنه في منطقة من العالم لم يكن للولايات المتحدة فيها سوى القليل من الحلفاء المضمونين أو المعاونين العسكريين، أو حتى القواعد الصالحة للاستخدام*.

ويعود هذا التفوق إلى استخدام الولايات المتحدة لأرقى القدرات في القيادة و السيطرة و الاتصالات و المعلومات و الاستثمار، و حيازة الأهداف و التوجيه الدقيق، من أجل تمكين جميع أسلحة القوات الثلاث من التسديد بدقة، و تزامن الضربات في الزمن المناسب، أي ما

(1) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

(2) Secretary of Defence , "Annual report to the president and the congress 2002" . chap . 7 , not.16 , 19 August 2001 , pp.84 -86

* لم يكن في مقدور الولايات المتحدة لأسباب سياسية استخدام السعودية كساحة إنطلاق كما فعلت في حرب الخليج 1991، و أخفقت في التوصل إلى إتفاق مع تركيا في الوقت المناسب لتوفير إمكانية نشر قوات التحالف من أجل الهجوم الأساسي من الطريق الشمالية عبر الأراضي التركية.

يلخص بعبارة " الحرب المركزية الشبكة- (NCW) " ، و مع أن موجودات عسكرية مألوفة، كالدبابات ، و المدفعية ، و الطائرات مدمجة في هذه المقاربة ، فقد أبرزت عملية العراق القيمة القتالية لبعض الأنظمة أو التكنولوجيا الجديدة .(1)

و كانت الظروف ملائمة للحرب المركزية الشبكة بسبب سيطرة المهاجمين الكاملة على الجو، و طبوغرافيا العراق المسطحة و الخالية مهدت الطريق لتطبيق طرق الحرب المركزية الشبكة بنجاح بفضل الدرجة العالية جدا من وحدة القيادة خلال الهجوم الأولي، الأمر الذي لم تعرفه أنواع عديدة أخرى من التدخل في الأزمات الدولية. (2)

يشكل تركيز الإدارة الأمريكية المحافظة على التفوق العسكري إحدى سمات تفكيرها الإستراتيجي، فكما جرى وصفها في إستراتيجية الأمن القومي. فإن هذه المهمة تشمل بناء دفاعات لا يمكن تخطيها ، و يمثل الإنفاق العسكري الأمريكي 50 بالمئة من إجمالي الإنفاق العسكري لكل دول العالم.(3)

حيث أرتفع مستوى النفقات العسكرية الأمريكية بشكل كبير بسبب التدخل العسكري في العراق، و اتجهت إلى الصعود منذ تدنيها سنة 1998، عندما اكتملت التخفيضات الأمريكية في الإنفاق العسكري بعد الحرب الباردة، و أثناء السنوات المالية 2002-2004 ، حدث زيادات هائلة في الإنفاق العسكري ، و تقدم الإحصاءات الرسمية الأمريكية العسكرية للسنة المالية 2003 ، أنها بلغت 392.7 مليار دولار، و أن الطلب للسنة المالية 2004 . كما قدمته إدارة جورج بوش في 3 فيفري 2003 بلغت 399.7 دولار(4)

و تعرضت الشروط المالية للاقتراح إلى انتقاد شديد سنة 2003، فقد خلصت دراسات مكتب إدارة الميزانية Office of Management and Budget ، التابع لمكتب الرئيس، و هيئتين للكونغرس هما: مكتب المحاسبات العامة - General Accounting Office [GAO] ، و

(1) آيسون . ج . ك . بيلز ، " إجهادات و تحديات في الأمن الدولي"، مرجع سابق ، ص 70-94

(2) نفس المرجع ، ص 95

(3) مصطفى علوي ، " السياسة الخارجية الأمريكية و هيكل النظام الدولي " . مجلة السياسة الدولية ، المجلد 38 ، العدد 153 ، جوان 2003 ، ص 68

(4) US Department of Defence , " Fiscal 2004 Department of Defence budget release". news release, no. 004-03, 3 February , 2003

مكتب الكونغرس للميزانية - Congressional Budget Office (CBO) ، إلى أن مخطط تمويل الاستئجار سيكون أكثر تكلفة من الشراء المباشر للطائرات، وقد أدان السناتور جون ماكين - John McCain ، الخطة باعتبارها نهبا لدافعي الضرائب، و أثبت أن نهج التمويل المقترح لا يمثل لشروط استئجار تشغيلي وفقا لقواعد الشراء لدى وزارة الدفاع. (1)

وفي ضوء كل ما سبق يقول هنري كيسنجر: " ليس هناك سابقة للهيمنة العسكرية التي حققتها الولايات المتحدة على باقي دول العالم، ولا يوجد الآن ولا في المستقبل المنظور أي بلد أو مجموعة من البلدان قادرة على تشكيل تحد عسكري للولايات المتحدة". (2)

قررت القيادة العسكرية الأمريكية في البنتاغون، وقيادة هيئة الأركان المشتركة أن تستخدم في التدخل العسكري في العراق ترسانة من الأسلحة الجوية من قنابل و صواريخ وطائرات فائقة الدقة. تعمل في جميع الظروف الجوية GDAM ، و الموجهة بالأقمار الصناعية ، و بنظام تعيين المجال العالمي GPS ، و أهم الأسلحة الجوية المستخدمة في ضرب العراق نذكر :

- مروحية الأباتشي (AH-46) ، وهي مروحية القتال الرئيسية لدى الجيش الأمريكي. حيث يستخدم سائقوا الأباتشي صور فيديو ملقطة عن طريق الاستشعار الحراري لتحديد أهدافهم.

- طائرة أواكس (E-3 sentry Awacs) ، ما يميز هذه الطائرة وجود رادار على سطحها. و تمتلك القوة الجوية الأمريكية 33 طائرة من هذا الطراز أثناء التدخل .

- قاذفة القنابل (B-1B) ، حيث تصفها القوات الجوية الأمريكية بأنها العمود الفقري الحديث لقاذفات القنابل الأمريكية طويلة المدى الفائقة السرعة.

- طائرة B2 spirit –stealth ، هذه الطائرة من القاذفات بعيدة المدى ، تتميز بشكلها الغريب الذي يشبه مثلث ذا قاعدة، و هي ذات كفاءة عالية جدا، تمتلك معدات إلكترونية لا يمكن رصدها من قبل رادارات العدو. تبلغ تكلفة تصنيع الواحدة منها ثلاثة مليارات دولار. (3)

- طائرة الحصن الجوي (B-52) ، وهي قاذفة بعيدة المدى للقنابل النووية ، لكن استعملتها

(1) إليزابيث سكوز ، " الإتفاق العسكري " ، كتاب سيبري السنوي : التسليح و نزع السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر: مركز دراسات الوحدة العربية) ، 2004 ، ص 482

(2) هنري كيسنجر ، هل تحتاج أميركا إلى سياسة خارجية ؟ : نحو دبلوماسية للقرن الحادي و العشرين . (ترجمة : عمر الأيوبي) ، بيروت : دار الكتاب العربي ، 2002 ، ص 303

(3) <http://www.globalsecurity.org/military/library/policy/army/index.html>

الولايات المتحدة كقاذفة للقنابل التقليدية في العراق.

- طائرات C-17 globemaster ، وهي مصممة لحمل الأثقال.

- طائرات AC-130130 المعروفة باسم أطلس - ATLAS ، وهي تستعمل لشن هجمات دقيقة في المناطق الحضرية، و تم تطوير طراز جديد لهذا النوع من الطائرات يعرف باسم Spooky -II.

- طائرات EC 130E comondo Solo ، وهي جزء من مركز قيادة و تحكم منقول جوا، كما تلعب دورا في عمليات الحرب النفسية، حيث تقوم بالتحكم في وسائل الإعلام و الاتصال الخاصة بالعدو. (1)

- طائرة ئي8 سي جوينت ستارز، و تعرف بطائرات نظام الرادار الهجومى و الاستطلاعي تعمل بالإشتراك مع القوات الجوية و البحرية.

- طائرة الهورنت أف/ إيه-18 دي، تعمل على إطلاق صواريخ موجهة بالليزر.

- طائرة تورنيديو - TORNIDO ، تعد هذه الطائرة عماد القوة الجوية البريطانية

- طائرة Nemrod-R1 ، تمتلك أجهزة تنصت و رصد إلكترونية

- طائرة Jaguar ، القاصفة المقاتلة.

- طائرات الإنذار المبكر - E8-joint stars

- الطائرة الروبوتية بريداتور - predator ، مزودة بكاميرات متطورة و أجهزة استشعار متعددة لكل الأغراض بما في ذلك المناطق الملوثة إشعاعيا أو كيميائيا أو بيولوجيا. (2)

- أنظمة باك بوش ، وهي روبوتات استكشافية مسلحة بمجسات و أسلحة يمكنها أن تتحرك في شوارع المدن الضيقة.

- الطائرة الروبوتية دراجون آي، وهي طائرة صغيرة توضع في حقيبة رجل المشاة التي يحملها على ظهره، و يمكن أن ترسل صورة فيديو إلى شاشة يضعها الجندي على يده.

- الطائرة الروبوتية (شادو-الظل)

- الطائرة الروبوتية جلو بال هوك

(1)Idem

(2) طلال تميم ، " بعض الأسلحة المستخدمة في الحرب على العراق " ، 2003/03/08 ، <http://www.shabablek.com/vb/artichive/index.php/t-17778.html>

- السلاح النووي التكتيكي B-61/11، وهي قنابل يمكن إلقاءها بواسطة القاذفات و المقاتلات F-15.

- الصاروخ الأمريكي - الإسرائيلي (بوباي-لايت) جو/ أرض ، الذي يمكن إلقاءه من مقاتلة F-15 و F-16 (1).

- قنبلة التعنيم Blu-114-B الميكروويفية Micro wavic ، تستهدف هذه القنابل الأنظمة الكهربائية و الأجهزة الإلكترونية للعدو، وتعمل على نشر ذبذبات كهرومغناطيسية تحدث إحساس مزعج لدى الإنسان.

- قنابل موجهة (JDAM) و (JASSAM) ، و تزود القاذفات الإستراتيجية B-1B و B.52B و المقاتلات F-17 ، و F-15 E ، و F-15-C/D ، و F-16 . و التي يتم السيطرة عليها و توجيهها من خلال الأقمار الصناعية بواسطة نظام تحديد المكان العالمي GPS.

- الأقلام الإسرائيلية النيوترونية، وهي تحتوي على مواد مشعة، و يتم السيطرة عليها و تفجيرها بواسطة أشعة ليزر تطلق من هيلكوبترات إسرائيلية (2).

المطلب الثاني : الأسلحة البرية و البحرية

مما لا شك فيه أن الولايات المتحدة في ضوء موقعها الجغرافي، حيث تقع على المحيط الأطلسي في الشرق، و المحيط الهادي في الغرب تعتبر من أهم الدول البحرية في العالم. فهي تمتلك اليوم أكبر قوة بحرية على المستوى العالمي، الأمر الذي يحقق لها القدرة على شن الحروب الإستباقية وفقا للإستراتيجية الجديدة.

وفي التدخل في العراق ، اعتمدت الولايات المتحدة على القوة البحرية بشكل أساسي، حيث تم تطبيق معظم الاستخدامات التي يمكن أن تكلف بها القوات البحرية للدولة، باعتبارها دولة تؤمن بفاعلية هذا النوع من القوة و يلاحظ أن ذلك تم في ظل عدم وجود قوات بحرية ذات قيمة في

(1) المرجع نفسه

(2) حسام سويلم ، " الأسلحة و الذخائر الجديدة المستخدمة في حرب العراق " . مجلة السياسة الدولية ، العدد 152 ، المجلد

38 ، أبريل 2003 ، ص ص 300-301

تكوين القوات المسلحة العراقية، مما أتاح استخدام القوة البحرية بكل سهولة وعلى أوسع نطاق. (1)

و من بين أهم الأسلحة البحرية المستخدمة في التدخل العسكري في العراق:

- **حاملات الطائرات** : لقد تبنت البحرية الأمريكية مبدأ الاعتماد على حاملات الطائرات في تكوين قواتها البحرية، و بواسطة هذه الوحدات الضخمة تستطيع القوات البحرية تنفيذ جميع المهام الهجومية، وفي هذا المجال يجب أن نأخذ في الاعتبار أن حاملات الطائرات لا تعمل كوحدات منفردة، بل تعمل في نطاق تشكيل قتالي بضم مختلف نوعيات الوحدات مما يعطي له قدرات قتالية فائقة تمكنه من تحقيق الدفاع الذاتي و تنفيذ جميع المهام الهجومية و الدفاعية بنجاح. إن تشكيل حاملات الطائرات carrier battle group ، يكون قوة بحرية ضاربة لا يستهان بها ، إذ أن هذا التشكيل مع الأخذ بالاعتبار الطائرات القتالية، و طائرات الهليكوبتر، و الطائرات المعاونة الموجودة على الحاملة، و الصواريخ، و إمكانيات الدفاع الجوي، و الدفاع ضد الغواصات الموجودة على السفن الأخرى في هذا التشكيل و فرت قوة جبارة استطاعت تحقيق مهام هجومية و مهام دفاعية في تناسق و تعاون لم يسبق له مثيل في الحرب البحرية. (2)

- **الغواصات النووية حاملة الصواريخ الباليستية** عابرة القارات ذات رؤوس الحرب النووية : تحتفظ الولايات المتحدة بعدد كبير من هذه الغواصات الضخمة، لتشكل قوة الردع النووي الرئيسي ضد أي مصدر تهديد قد تتعرض له الولايات المتحدة، و تعتبر هذه الغواصات أنسب أسلوب لتوجيه ضربات الردع، حيث أنها وحدات متحركة، و يمكن لها التخفي مما يؤمنها من أي ضربات. (3)

- **صاروخ كروز المطور (توماهوك BGM-109) بلوك - 4** : ، يطلق هذا الصاروخ من القاذفات B-52، و B-2 ، و الغواصات و المدمرات، و أيضا من منصات برية، وهو مجهز برأس نووية أو تقليدية ، و تصل سرعته إلى 880 كيلو متر / سا ،

(1) أشرف محمد رفعت ، " الإستخدام التعبوي للقوة البحرية ضد العراق " . مجلة الدفاع ، العدد 132 ، نوفمبر 2003 ،

ص 15

(2) نفس المرجع ، ص 17

(3) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

ويوجد كومبيوتر في رأس الصاروخ مسجل عليه الأهداف التي يتعين عليه تجنبها، و نتيجة للخطأ الذي حدث عند التدخل في أفغانستان ، عندما أخطأ هذا الصاروخ في إصابة بعض الأهداف مثل قواعد تنظيم القاعدة في خوست ، و سقط في باكستان أجرت البحرية الأمريكية تعديلا على هذا الصاروخ استهدف تقليل دائرة الخطأ (CEP) التي يمكن أن يتفجر في محيطها الصاروخ عند اصطدامه بالهدف. و قد نجحت في ذلك بعد تزويده بصورة إلكترونية عن الهدف، و أدخلت تعديلات على نظام التوجيه ، الذي يربطه بالقمرة الصناعي من خلال نظام تحديد المجال GPS . و يصل ثمن هذا الصاروخ إلى 1.1 مليون دولار.(1)

- **القنابل العنقودية** ، تتكون من عبوة تنفقت ينطلق منها عدد كبير من القنابل الصغيرة في الهواء تتوجه إلى أهدافها سواء البشرية أو العربات المدرعة و الدبابات.

- **القنابل الضخمة** ، و تشمل القنابل الإلكترونية ، قنبلة MOAB ، قنبلة BLU.114....إلخ.

- **القنبلة الحرارية الإنشطارية جي-بي-يو-28** ، و تستطيع هذه القنبلة اختراق الطبقات الأرضية، و تنشر موجة حرارية و ضغطا كبيرين كافيين لتدمير العناصر البيولوجية.(2)

- **صاروخ نكي مضاد للدبابات (BAT) Brilliant Anti tank** ، يطلق هذا الصاروخ من مركبات قتال مدرعة أو طائرات الأباتشي . و يعتمد على مستشعرات حرارية تتعرف بنفسها و بدون توجيه على مركبات القتال المعادية و تدمرها، بالإضافة لمستشعرات صوتية تساعد في توجيه الصاروخ نحو الهدف.(3)

- **قنابل امتصاص الأكسجين Blu-118B** ، و تستعمل هذه القنبلة في المناطق المغلفة

- **أسلحة التفجير الحجمي - (VDW) Volume Detomating weapons** ، تشبه عند انفجارها القنابل النووية الصغيرة ، لكن دون إشعاع.

(1) Francois Gèrè , **Porquoi Les gerres ? : un siècle de geopolitique** . paris : larousse , 2004, P . 175

(2) حسام سويلم ، مرجع سابق ، ص 302

(3) إبراهيم بن إسماعيل كاخيا ، " الأسلحة ذات الدقة العالية المستخدمة ضد أهداف القوات البرية " . مجلة الدفاع ، العدد 131 ، جويلية 2003 ن ص 25

- قنبلة الملاجئ الحصينة Blu-31 ، و تستعمل لتدمير الكهوف و التحصينات تحت الأرض.(1)

كما تم تطوير مقاتلات التحصينات الحرارية التي استخدمت في أفغانستان، بحيث أصبحت على هيئة صواريخ يحملها رجال مشاة البحرية على أكتافهم، وكانت مثالية في عمليات القتال في المدن لتدمير عناصر المقاومة المتحصنة في المنازل و الملاجئ.
و استخدمت القوات الخاصة كومبيوترات محمولة لإرسال المعلومات إلى الطائرات المهاجمة عن الأهداف المطلوب قصفها. و استخدم إنترنت الجيش مدارج في الطائرات المروحية أو الدبابات لتوصيل بيانات نظام تحديد المواقع العالمي GPS ، في ميدان المعركة.(2)

(1) حسام سويلم ، مرجع سابق ، ص 301

(2) كنيث كاتزمان ، " القوات الجوية الأمريكية و إستقرار الشرق الأوسط " . 2007/06/28

<http://www.Saudiinfocus.com/ar/forum/showthread.php?t = 37220>

الجدول رقم (04) : الأسلحة البرية الأمريكية

7900	الدبابات
110	دبابات إستطلاع
6710	عجلة قتال مدرعة (برادلي)
15200	ناقلة أشخاص مدرعة
6074	المدافع
8676	مقذوفات ضد الدبابات
884	مقذوفات ضد الجو
495	قاعدة باتريوت
51	سفن إسناد (برمائية)
6719	عربات قتال مدرعة للمشاة
830	راجمات الصواريخ

المصدر : سوسن العساف ، مرجع سابق ، ص 183

وقللت التكنولوجيا فيما يتعلق بالأسلحة دقيقة التوجيه و أجهزة الاستشعار من القيود على القتال الليلي، حيث تم شن طلقات قصف جوي محكمة خلال الليل، بدرجة من الدقة تقترب من دقة الطلقات أثناء النهار.(1)

وقامت الولايات المتحدة بإطلاق ستة أقمار للتجسس فوق العراق طرازي (لاكروس) و (KH-1) ، تقوم بمسح مسرح العمليات العراقي على مدار الساعة . وهي تابعة للمكتب الوطني الأمريكي للاستطلاع، و تبلغ تكلفتها مجتمعة مليار دولار، و تزن 15طن.

(1) إبراهيم بن محمد المالك (و آخرون) ، " تطوير الجيل القادم من طائرات الإنذار المبكر " . مجلة الدفاع ، العدد 132 ، نوفمبر 2003 ، ص 10

إضافة إلى نظام JSARS الراداري ، الذي يعمل بالتعاون مع الطائرات بدون طيار

(1). Bridator و Global Hawk

و نشرت منظمة ديسيدنت فويس Dissident voice ، على موقعها الإلكتروني ، أن الأسلحة الأمريكية المستخدمة للتدخل في العراق ، صنعت بمكونات من اليورانيوم ، فمثلا صاروخ كروز يحتوي على 800 رطل من هذه المادة . و تبين أن الولايات المتحدة استخدمت أربعة ملايين رطل من مادة اليورانيوم في الأسلحة التي أستعملت في العراق.(2)

وقام قائد برتبة أدميرال-كان رئيسا للعمليات البحرية الهندية سابقا- بالتعبير عن كمية الإشعاع الذي تسببه هذه الأسلحة في شكل رقم يستطيع العالم أن يفهمه بسهولة، و أعلن الأدميرال المعطيات التي توصل إليها في مؤتمر علمي في الهند حيث أن الإشعاع الذي أطلق في العراق يعادل حوالي 250 ألف قنبلة نووية مثل قنبلة ناكازاكي.(3)

إن وضع أربعة ملايين رطل من غبار اليورانيوم المشع- Radioactive Uranium Dust ،على أرض العراق كان عملا مقصودا، ولم يكن مجرد حادث عارض، فعندما تنفجر صواريخ اليورانيوم ، أو قنابله أو رصاصاته يتحول اليورانيوم المشع على الفور إلى جزيئات دقيقة جدا. يتم تنفسه ولا يوجد علاج للتخلص منه، فهو يبقى في جسم الإنسان إلى بعد وفاته.

ولدى الولايات المتحدة كميات وفيرة من المواد الخام اللازمة لصنع ذخائر يورانيوم مشعة ، فهناك أكثر من 77 ألف طن مخزنة في 103 محطات للنفايات النووية ، و العديد من المختبرات النووية ، كل منها تكفي لصنع 250 رطلا من المادة المشعة كل يوم ، من أجل صنع رصاصات و قنابل و صواريخ يورانيوم مشعة. وهذا يكفي لشن 40.5 من الحملات الناجحة على غرار الحرب النووية في العراق عام 2003.(4)

(1) حسام سويلم ، مرجع سابق ، ص 301

(2) بوب نيكولز ، " الإشعاع النووي في العراق يعادل 250.000 قنبلة بحجم قنبلة ناكازاكي " . مجلة المستقبل العربي ، العدد

318 ، أوت 2005 ، ص 242

(3) نفس المرجع السابق ، ص 143

(4) نفس المرجع السابق ، ص ص 142-144

المبحث الثاني : الوسائل العسكرية البشرية

المطلب الأول : عسكرة المجتمع الأمريكي و تشكيل القوات المسلحة

قبل الحديث عن القوات المسلحة الأمريكية و إعدادها للتدخل في العراق. لابد من الإشارة إلى أهم مراكز التعليم و التدريب العسكري في الولايات المتحدة.

1- الأكاديمية العسكرية الأمريكية : وست بوينت-

United States Military Academy :West Point

وهي أقدم قاعدة عسكرية في تاريخ الولايات المتحدة، تأسست على يد جورج واشنطن عام 1779. ويرجع الفضل في تطويرها إلى الكولونيل Sylvanus Thayer ، الذي يلقب أبو الأكاديمية العسكرية . تهدف الحياة اليومية في الأكاديمية إلى ترسيخ عدة مفاهيم و مبادئ لدى طلابها ، منها رفع المستوى العلمي و البدني ، حيث ترفع الأكاديمية شعار مفهوم الفرد الكامل في إعداد و تخريج ضباط وقادة المستقبل. و يحصل خريجي الأكاديمية على شهادة بكالوريوس العلوم. و يشترط في المتقدم أن يكون مواطناً أمريكياً، باستثناء الطلاب الأجانب المرشحين بناء على اتفاقية بين دولهم و الولايات المتحدة ، و أن يكون المرشح متحصل على شهادة تفوق من مدرسة ثانوية، أو سجل أكاديمي جامعي، و الحصول على خطاب ترشيح من عضو مجلس الشيوخ، أو ممثل الولايات التي ينتمي إليها الطالب. كما يحق للرئيس الأمريكي، و وزير الدفاع ترشيح أي طالب من أي ولاية. بالإضافة إلى عدة شروط أخرى.(1)

2- قاعدة فورت ليفنورث : Fort Leavenworth

تعد هذه القاعدة ، أقدم مركز عسكري غربي نهر الميسيسيبي، و تضم منشآت تدريبية و بحثية و وحدات عسكرية. وهناك عدة مراكز و إدارات تابعة للقاعدة تتمثل أهمها في :

- مركز الأسلحة المشتركة (CAC) .

- كلية القيادة و الأركان العامة (GSC) Command And General Staff College

- معمل قيادة المعركة (BCBL) Battle Command Battle Laboratory

(1) http://fr.wikipedia.org/wiki/acad%C3%A9mie_militaire_de_west_point

- مكتب الدراسات العسكرية الأجنبية (FMSO) Foreign Military StudiesOffice
- الثكنات النظامية الأمريكية (US DB) US Disciplinary Barracks
- قيادة الحراسة Garrison Command
- مركز تحليل خطة التدريب و نظرية القيادة.(1)

3- كلية الحرب الوطنية : National War College

وهي إحدى كليات جامعة الدفاع الوطنية - National Defense University ، تقع الكلية في مبنى Roosevelt hall بواشنطن ، تهدف الكلية إلى إعداد قادة المستقبل في القوات المسلحة ، و وزارة الخارجية، و بعض الإدارات المدنية ، و ذلك بتقديم مواد عالية المستوى في إستراتيجية الأمن القومي. وهي تعنى بإعداد كل من القوات البرية، و البحرية ، و الجوية ، وقد عبر عن أهداف الكلية الفريق Leonard T. Gerow بقوله : " تعنى هذه الكلية بالإستراتيجية الكبرى ، و استغلال المواد الوطنية الضرورية لإنجاز تلك الإستراتيجية " .(2)

4- كلية القيادة و الأركان الأمريكية : Command And General Staff College

تقع في فورت ليفنوورث ، تقوم بتأهيل الضباط العسكريين لاستخدام كافة الأسلحة. و تمنح الكلية درجة الماجستير في الفن العسكري و العلوم العسكرية.(3)

5- كلية الحرب الجوية الأمريكية : ماكسويل جنتر -MaxwellGenter :

تقع في محافظة Montgomery بولاية Alabama، يعود تاريخ إنشائها إلى 1910 على يد الأخوان رايت، وتعد القاعدة مركزا للتدريب و التعليم الجوي.

6- مدرسة فورت بلس -Fort Bliss:

تعد هذه المدرسة هي المركز الرئيسي لأنشطة الدفاع الجوي الأمريكي و تدريباته . يتولى قيادتها و الإشراف عليها نخبة من أكفأ القادة العسكريين. و تقع المدرسة في ولاية texas بمدينة elpaso.

7 - مدرسة الدراسات العليا البحرية :

تقع في Monterey بولاية كاليفورنيا، توجد في المدرسة سلسلة متكاملة عالية المستوى من

(1)<http://garrison . Leavenworth . army . mil /sites /about /history . asp>

(2)http:// en . wikipedia . org /wiki /national _war _coleg

(3)http://en . Wikipedia.org/wiki/command_and_general_staff_college

الخدمات المكتبية و البحث، مثل مكتبة Budley knox ، و تضم خدمات حاسوبية مصونة و محمية.(1)

بالإضافة إلى هذه الجامعات و المدارس و الأكاديميات ، هناك العديد من المعاهد و المراكز المتخصصة العريقة في المجال العسكري.

و لدى الولايات المتحدة قواعد عسكرية في 130 دولة ، تملك أو تستأجر 702 قاعدة عسكرية ، كما أنها تملك داخل الولايات المتحدة أكثر من ستة آلاف قاعدة . فالقواعد العسكرية الأمريكية موجودة في كافة القارات ، باستثناء القطب الجنوبي .(2)

عملت الولايات المتحدة على قيام جيش محترف و تمجيد أهدافه، و الغرض المعلن لإنشاء ذلك الجيش هو إنتاج جنود يطيعون الأوامر مهما كان شعورهم تجاه الأهداف أو موافقتهم عليها، و ذلك هو إرث حرب فيتنام الذي جعل الحكومة تنهي الخدمة الإجبارية و تلجأ إلى إنشاء جيش محترف. و بالتالي لا بد من إيجاد العناصر البشرية لتغذية الوحدات العسكرية، وهنا تتجلى أهمية حملات الانخراط التي تقودها المؤسسة العسكرية، وهي تستهدف في الأساس الشباب، وفي هذا المضمار تلجأ المؤسسة إلى استعمال ألعاب الفيديو ذات الطابع العسكري لاستهواء الشباب و خاصة الذكور منهم.(3)

هذا وقد نشأت طبقة من المدنيين من أنصار العسكر militarists ، الذين اتخذوا مواقف متشددة عقائدياً من أجل تعويض النقص المتمثل في قلة ثقافتهم و خبرتهم العسكرية الميدانية. و التعسكر يتجلى في انتشار الضباط و ممثلي الشركات العسكرية الصناعية في المراكز السياسية الحكومية، و السمة الرئيسية لهذه الظاهرة هو الالتزام المطلق للتأهب العسكري المستمر و الذي أصبح الهاجس الأكبر للدولة.(4)

و يسود الكذب و التضليل على مخصصات الدفاع، حيث البيانات المالية المقدمة مبهمة و لا

(1)<http://www.moqatel.com/openshare/behoth/monshat7/index.htm>

(2) ChalmersJohnson , " America s Empire of Bases " . 15/01/2004
<http://www.nationinstitute.org/tomdispatch/index>

(3) زياد حافظ ، " المجمع الصناعي العسكري " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 306 ، أوت 2004 ، ص 85

(4) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

تبوح بمضمونها الكامل، كما أن السرية في التعامل المالي وصلت إلى حد تكرار بيانات المخصصات لعدم علم الدوائر المتخصصة بوجودها، و أدى ذلك إلى ارتفاع نفقات البنتاغون السرية، وكان من نتائج تلك السرية أن أدت بالبنتاغون إلى التوسيع الإداري على حساب الدوائر الأخرى، و هذا ما يؤكد عسكرة الإدارة في ما يتعلق بالسياسات الداخلية، كما أن الظاهرة العسكرية في المجتمع الأمريكي، و خاصة أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 ، إذ أن التوسع في مفهوم الأمن القومي ، و مكافحة الإرهاب أتاح الفرصة للبنتاغون للتدخل في شؤون ليست من اختصاصه(1).

و لجأ المسؤولون عن التعبئة و الانخراط في القوات المسلحة إلى أساليب شبه عدوانية لاستدراج الطلاب الجامعيين عبر ملاحقتهم بشكل متواصل أزعج القائمين على إدارات الجامعات، مما أدى بالمؤسسة العسكرية إلى التهديد بقطع المساعدات المالية التي تعطيها الحكومة إذا استمرت إدارات الجامعات في معاكسة مهام المسؤولين عن التعبئة داخل حرم الجامعات، أضف إلى ذلك انخراط هوليوود في إنتاج أفلام مخصصة لتحميل الصور عبر تمجيد الأعمال العسكرية التي تستهوي الشباب ، كما سخرت المؤسسة الإعلامية لتوجيه الرأي العام عبر زرع الصحافيين في الحملات العسكرية و إعطائهم المعلومات التي تبرز وجهة نظر المؤسسة العسكرية فقط.(2)

و القوات المسلحة الأمريكية military of the united states ، هي ثاني أكبر جيش في العالم بعد جيش التحرير الشعبي الصيني، تأسست منذ إعلان الولايات المتحدة استقلالها عام 1776 ، وهي تضم كل من القوات البرية ، و البحرية ، و الجوية.(3)

تشكل القوات البحرية الخاصة إحدى أهم وحدات القوات البحرية التي تقوم بالعمليات الخاصة التي تحتاج نوعية متميزة من الرجال ذوي مواصفات جسمية و عقلية و فنية خاصة ، حيث يحصل هؤلاء على أرقى مستويات التدريب القتالي و القدرة على العمل تحت أقصى الظروف الطبيعية و اتخاذ القرارات السليمة في المواقف الطارئة و الحرجة. و تنقسم القوات البحرية

(2) Dan Morgan , " Classified spending on the rise " . The Washington Post , 27/08/2003

(2) زياد حافظ ، مرجع سابق ، ص 87

(3)<http://wikipedia.org>

الخاصة إلى ثلاثة فئات رئيسية : (1)

- قوات مشاة الأسطول ،التي يوجد ضمنها قوات المشاة الميكانيكي للاستخدام في العمليات البرمائية (المارينز-marines). و تتلخص مهام قوات مشاة الأسطول في أنها تقوم بالاستيلاء على رأس الشواطئ بهدف تيسير أفضل الظروف لباقي القوات البحرية من الوصول على الشواطئ و استكمال تدمير قوات العدو.

- قوات الصاعقة البحرية ، يطلق عليها في الجيش الأمريكي Sea Air and Land ، فهذه القوات تنفذ مهامها في البحر و البر، مع إمكانية نقلها جوا.

- الضفادع البشرية ، و تنقسم إلى : قوات فوق البحر ، و غواصون تحت البحر، و قوات برية.

أما بالنسبة للقوات البرية، فقد أثبت تاريخ الحرب أن المهمة الأصعب لدى جميع الجيوش النظامية هي الدخول إلى المدن، أو خوض المعارك فيها، وبعد حرب الخليج أعلنت القيادة الأمريكية أنها بدأت بنهج جديد في تدريب قواتها على حرب المدن، حيث قامت في سنة 1995 ببناء مراكز خاصة بهذا المجال أضخمها مراكز موجودة في قاعدة (فورت بيتج) ، لتدريب جنود المشاة ، و القوات الخاصة على قتال المدن، و استعمال أسلحة و معدات غير تقليدية، و يتم التدريب في هذه المراكز وفق الدروس المستفادة من التدخلات العسكرية في الصومال وكوسوفو، و أفغانستان تمهيدا للتدخل في العراق، وفي مراكز التدريب هذه تم بناء نماذج مدن تشبه تماما المدن العراقية.(2)

إن تأهيل المقاتلين للعمل في المدن يمكن تلخيصه بما كتبه الجنرال (مارك بولدوين) ، في المجلة العسكرية البحرية الأمريكية : " إن الجندي الذي يذهب للقتال في المدن يجب أن يكون جامعا لجميع قدرات رجال المشاة، له مهارات رجال الوحدات الخاصة، قادرا على العمل في الصحراء و الجبال، وله قوة سمع و نظر غير عادية، يجيد فنون القتال الفردية، يتسلق الجدران مثل الشامبانزي، يتخفى مثل السحلية، ماكر كالثعلب حكيم كالسحفاة، صبور ، لا ينام، و إن نام فبعين واحدة لتبقى عينه الأخرى مستيقظة، يكمن في مكان واحد كالأفعى قبل أن ينقض على

(1) Idem

(2) عمر كربوج ، " مذهب جديد للسيطرة على المدن " . مجلة الفكر العسكري ، العدد 03 ، 2002 ، ص 15

فريسته ، لا يجوع ولا يعطش ، مطيح للأوامر ، مبتكر للمواقف.(1)

لقد نشط سماسرة الحروب و تجار الموت في استثمار المحاربين السابقين من ذوي الروح المغامرة و التعطش إلى القتل و سفك الدماء ليشكلوا منهم ما أطلقت عليه نيويورك تايمز في أحد أعداد أبريل 2004 بـ (جنود الظل) ، فكان الاستثمار الجديد بأسلوب حضاري و مهذب، فأسسوا لهذا الغرض شركات لتأمين المرتزقة تحت تسميات ملمعة جعلت عملهم أكثر قبولا من الناحيتين الاجتماعية و القانونية، فهي شركات أمنية تؤمن حراسا أمنيين لمن يرغب في الحصول على حماية مقابل ثمن، وضمن ذلك محاولة لرسم صورة جديدة لهؤلاء الوحوش البشرية بدلا من الصورة الراسخة في أذهان الناس، تؤمن العمل الشريف- كما تدعي- لعسكريين سابقين يرغبون في زيادة مواردهم المالية عن طريق العمل ضمن سقف خبراتهم و إمكاناتهم البدنية و العقلية.(2)

وقام الكاتبان الفرنسيان " بريغولي " ، " و " دلاموت" ، في كتابهما (البازار الكبير) ، بفضح ارتباطات تلك الشركات و حقيقتها، عندما لفتا الانتباه إلى أن ثمة اتجاها جديدا يرمي إلى تحويل البنتاغون إلى مركز للمرتزقة، فقد أنشئت سلسلة من الشركات الخاصة مؤلفة أغلبها من عسكريين سابقين من البنتاغون و وكالة المخابرات المركزية تقوم بمهام التدريب العسكري و الحماية و التفاوض.(3)

و يصف المرتزق الأمريكي (أروين) العراق بمنجم الذهب ، لذا سارع إلى التعهد بجلب العديد من راغبي التطوع للعمل في هذا المنجم.(4)

وكان هؤلاء المرتزقة من ضمن تشكيلة القوات العسكرية الأمريكية للتدخل في العراق.

و حسب تعبير Joseph E. stiglitz* ، ما جعل التدخل العسكري في العراق تدخلا غير عادي أنها المرة الأولى التي يعتمد فيها على تخصيص الحرب إلى هذا الحد، إذ يبلغ عدد المتعاقدين

(1) محمد بن سعد القرني ، " الخطط الأمريكية الجديدة حول الصراع و القتال داخل المدن " ، مجلة الدفاع ، الرياض ، العدد 129 ، فيفري 2003 ، ص 25

(2) حسن عبيد عيسى ، " المرتزقة الجدد " ، مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 321 ، جوان 2006 ، ص 151

(3) نفس المرجع ، ص 142

(4) نفس المرجع ، نفس الصفحة

* إقتصادي أمريكي ، حائز على جائزة نوبل للإقتصاد عام 2001 ، مسؤول سابق في البنك الدولي ، أساتذ حاليا في جامعة كولومبيا في نيويورك.

في العراق نحو مئة ألف شخص ، و تبلغ كلفته ما بين 10 آلاف و 21 ألف دولار تأميناً عن كل رجل أمن خاص . و إذا أصيب هذا المتعاقد أو قتل في عمل حربي فيحق له بتعويضات مثل الجندي .(1)

ويقوم هؤلاء المتعاقدين بكل الأعمال من الطبخ و التنظيف و العلاج إلى القتال ... إلخ و شركة (بلاك ووتر - Black Water) ، حصلت عام 2003 على التزام قيمته 27 مليون دولار ، و لها الآن 845 متعاقد أمنياً خاصاً في العراق ، و يتقاضى الحارس الخاص من (بلاك ووتر) أو (دينكورب) حوالي 445 ألف دولار سنوياً ، مقارنة مع ما يناهز 51 ألف و 69 ألف دولار سنوياً للجندي الأمريكي .(2)

لقد ظهر بوضوح في كل جانب من العمليات الأمريكية أن المعدلات المنخفضة بصورة كبيرة للحوادث ، و القدرة على تحمل العمليات القتالية المستمرة لنحو 20 يوماً، و القدرة على إدارة عمليات جوية على درجة قصوى من التعقيد، و النوعية العالية من الحرب المشتركة و الأسلحة المجهزة ، هي كلها صفات لنوعية التدريب و الإستعداد الذي سبق الحرب و أظهرت القوات العسكرية القدرة على القيام بالعمليات بكفاءة و قدرة تدريب عالية على خوض حرب المدن .(3) يقول الجنرال (ريتشارد ناتونسكي - Richard Natonski) ، قائد فرقة مشاة البحرية (المارينز) الأولى قبل الهجوم على العراق أنه : " لا يمكن لجندي أن يحارب ما لم يبغض العدو" .(4)

وهذا هو المبدأ الأساسي الذي تعمل الولايات المتحدة على نشره بين جميع أشكال قواتها المسلحة، خاصة تجاه المسلمين و العرب، مما يمنح الجندي الأمريكي قوة روحية قادرة على تدمير العدو .

(1) Joseph E . Stiglitz , Linda Bilms , " The Three Thrillion Dollar War : The True Costs of The Iraq conflict " . 20 march 2008 .

<http://www.ProjectSundicat.org/commentary/Stiglitz97>

(2) Idem

(3) أنتوني كورد سمان ، " الدروس الفورية لحرب العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 292 ، جوان 3003 ، ص 120

(4) وليام بولك ، " الدوافع و الخبرات في حرب العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 311 ، جانفي 2005 ، ص 7

الجدول رقم (05) : إجمالي القوات المسلحة الأمريكية

القوى العاملة	1.344.600 (بالإضافة إلى 158156 من الحرس الوطني والاحتياط)
الإحتياط	1.162.250
الإحتياط الجاهز	1.140.750
الحرس الوطني	460.520
الحرس الوطني لسلاح الجو	108.700
الجيش	324.100
البحرية	152.850
مشاة البحرية	92.000
سلاح الجو	111.750

المصدر: سوسن العساف ، مرجع سابق ، ص 180

المطلب الثاني : مشاكل التجنيد العسكري

في خطاب ألقه بوش في معسكر " فورت براغ" - و هو قاعدة عسكرية أمريكية كبرى- ، أعلن انه : " ليس هناك نداء أعلى من نداء الخدمة في قواتنا المسلحة " .(1)

لكن هناك عدد قليل جدا من الشباب و الآباء الأمريكيين يوافقون هذا الرأي ، فالقوات الأمريكية تجد من الصعب بصورة متزايدة أن تديم بقاءها . و قد لاحظ مسؤولون عن الانخراط و التعبئة أن معظم المنخرطين لا يتوقعون الذهاب إلى الحرب أو القيام بعمليات قد تهدد حياتهم ، و أن أربعة من أصل خمسة التحقوا بالمؤسسة العسكرية ، قد اختاروا وظائف و اختصاصات إدارية ليست عسكرية ميدانية. كالعامل في مجالات مثل الحاسوب ، و تصليح الآلات ، و توقعات

(1) ضيا ميان ، " القوات الأمريكية تتفكك " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 320 ، أكتوبر 2005 ، ص 124

الطقس، وتحليل المعلومات . وهي تحمل جميعها احتمالات ضئيلة للاتحام مع العدو.(1)

و يلتحق هؤلاء بالمؤسسة العسكرية بسبب قلة الوظائف في القطاع المدني و للاستفادة من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها المؤسسة العسكرية ، إضافة إلى التدريب المهني التقني الرفيع المستوى ، و إمكانية الحصول على منح للتصويل الجامعي الباهظ الكلفة، وكل ذلك يشير إلى أنه ليس هناك أي نية للمشاركة أو التوافق مع الأهداف السياسية للإدارة.(2)

وعلى الرغم مما ينبغي أن يبدو للوهلة الأولى شروط للخدمة العسكرية من أن الحرب على الإرهاب لا بد أن تشن في العراق و أماكن أخرى، و إلا فإن الأمر سينتهي إلى وجوب خوضها في الداخل الأمريكي، تصف الصحف الأمريكية الجيش الأمريكي بأنه يواجه واحدا من أكثر تحديات التجنيد في تاريخه.(3)

وقد كتب الجنرال (باري ماكافري). وهو أستاذ في كلية West point ، في صحيفة (وول ستريت جورنال)، أن الولايات المتحدة في سباق ضد الزمن في العراق بسبب المصاعب الواقعة على القوات العسكرية، و أضاف أن القوات الأمريكية بدأت تتفكك، و يذهب إلى أن الجيش الأمريكي و مشاة البحرية (المارينز)، يعانون نقصا شديدا في الرجال و الموارد.(4)

و لتشجيع التجنيد في عام 2002 سهلت إدارة بوش على العسكريين المولودين في بلدان أجنبية أن يصبحوا مواطنين متجنسين ، و أصبح يستطيع أي مقيم شرعي أن ينظم إلى القوات المسلحة، و أن يقدم على الفور التماسا بمنحه الجنسية بدلا من أن ينتظر خمسة سنوات لتبدأ عملية التجنيس، ولا يتوجب عليهم دفع المئات من الدولارات كرسوم مقابل هذا الإجراء كحافز إضافي ، فإن جنديا مولودا في بلد و يحمل جنسية أمريكية إذا ما توفي أثناء أدائه الواجب يمكن للأفراد المولودين في بلد أجنبي من أسرته أن يسعوا للحصول على الجنسية.(5)

و على الرغم من ذلك فإن أعداد غير المواطنين الذين ينضمون إلى القوات المسلحة هي في هبوط سريع، و أما أبناء النخبة الأمريكية فلا يرون لأنفسهم مستقبلا في القوات المسلحة.

(1) نفس المرجع ، نفس الصفحة

(2) زياد حافظ ، مرجع سابق ، ص 87

(3) ضيا ميان ، مرجع سابق ، ص 124

(4) نفس المرجع ، نفس الصفحة

(5) نفس المرجع ، ص 126

أما فيما يتعلق بالتمثيل الاجتماعي داخل المؤسسة العسكرية، فهو متعدد و إن لم يكن ممثلاً لحقيقة التوزيع العرقي الأمريكي، فالأفريقيون الأمريكيون ممثلون داخل المؤسسة بنسبة أكبر من حجمهم داخل المجتمع الأمريكي ، من جهة أخرى فإن متوسط الأعمار هو أدنى من متوسط الأعمار في المجتمع مما يدل على أن القوات المسلحة الأمريكية قد أصبحت تتكون من عناصر غير متعلمة و شبة جاهلة للغات الأجنبية و الثقافات الأخرى، و أثبتت الآثار السلبية لذلك في التدخل في العراق. بالإضافة إلى تفشي الجرائم و العنصرية مما يؤثر في فعالية المؤسسة العسكرية.(1)

و في معظم الحروب يفتح باب التطوع ليتقاسم المواطنون الأعباء، ولا يكون الجيش جيشاً مرتزقة ، ولكن تشكيلة الجيش الأمريكي للتدخل في العراق تقريباً مرتزقة يقاتلون من أجل المال و ليس تلبية لدعوة التطوع، بمعنى أن عدداً كبيراً من المحاربين ليس متطوعاً، بل هو مجبر على القتال سواء من الحرس الوطني، و احتياط الجيش الذين استدعتهم الإدارة للقتال، أو مجبر على البقاء في ساحة الحرب مدة أطول من مهامه المحددة.(2)

إن هذا يعكس الصعوبة التي واجهتها الإدارة في إدراج عناصر جديدة إلى الجيش نتيجة المعارضة للحرب و الكلفة المتنامية للاحتفاظ بالجنود و تدريب جنود جدد يحلون محل من يصابون أو يقتلون ، فاضطرت تدريجياً إلى مزيد من الإغراءات، ففي البدء رفعت الرواتب بنسبة 28 بالمائة ولم تنجح في 2005 في بلوغ العدد المطلوب للمنخرطين الجدد، فبدأت بالتخلي عن بعض مقاييسها، فرفعت السن المطلوب للمجندين من 35 عاماً إلى 42 عاماً، و في 2007 بدأت تسمح لبعض المدانين بجرائم معينة بالانضمام، وبلغت العدد المستهدف في 2007، حيث أن أكثر من 73 في المائة من المنخرطين الجدد من تلامذة مدارس ثانوية. و نتيجة لهذه التغييرات و غيرها ارتفعت كلفة تعداد الجندي من نحو 15 ألف دولار عام 2003 إلى 19 ألف دولار سنة 2007.(3)

إن التجنيد ليس وحده المشكلة فالقوات المسلحة تواجه مشكلات في الاحتفاظ بجنودها، فما يقارب 30 بالمائة من المجندين الجدد يتركون الخدمة في ستة أشهر، و أعترف البنناغون بأن

(1) زياد حافظ ، مرجع سابق ، ص 87

(2) Joseph E . Stiglitz , Linda Bilms , OP. Cit .

(3) Idem

أكثر من 5500 جندي فروا من الخدمة من بداية الحرب في العراق بدافع معارضتهم للحرب.(1)

و ثمة علاوات تقدم لتشجيع الجنود على أن يعيدوا تسجيل أنفسهم مجددا عندما تنتهي الخدمة ، وذكرت صحيفة (وول ستريت جورنال)، أنه تم وضع تعليمات عسكرية توجه إلى القادة بأن لا يسرحوا الجنود بسبب ضعف لياقتهم البدنية أو آدائهم غير المرضي أو الإدمان على المخدرات و شرب الكحول.(2)

و تبين دراسة لمؤسسة راند - مصنع أفكار عسكري أمريكي - ، بعنوان " تمدد إلى حد الضعف: قوات الجيش لعمليات مستدامة" ، أن نقص القوات في الجيش من الفداحة إلى حد يدفع إلى التساؤل عما إذا كانت سياسة البنتاغون قادرة على خوض حربين إقليميتين رئيسيتين في وقت واحد، بينما لا يتوفر ما يكفي من الجنود للحرب على الإرهاب، و أبلغ الجنرال (بيترشوميكر) - رئيس أركان الجيش الأمريكي - ، مجلس الشيوخ بأنهم يواجهون تحديات هائلة فيما يتعلق بالتجنيد.(3)

كما بين استطلاع أجرته مؤسسة غالوب - Gallup في جوان 2005 ، أنه خلال السنوات الخمس الماضية كان الأمريكيون الذين قالوا أنهم يمكن أن يؤيدوا دخول ابنهم إلى القوات المسلحة ، قد انخفضوا من الثلثين إلى النصف تقريبا، فهناك حملة متزايدة النمو ضد التجنيد العسكري تجمع الآباء و المعلمين و الناشطين من أجل السلام بهدف حماية الطلاب من مندوبي التجنيد العسكري.(4)

لم تستطع الأسلحة الضاربة التي تزرخ بها الترسانة العسكرية الأمريكية أن تكون بديلا عن الطاقة البشرية المدربة ، التي أخذت تتراجع ابتداء من 2003 فصاعدا كردة فعل على التدخل في العراق و تكاليفه البشرية و الاقتصادية.(3)

(1) ضيا مين ، مرجع سابق ، ص 128

(2) نفس المرجع ، نفس الصفحة

(3) نفس المرجع السابق ، ص 125

(4) نفس المرجع السابق ، ص 127

(5) C . Caryl , " With The Ghost Squad " . News Week , 17 November 2003 , PP. 24-27

وقام (ماكس بوت - max boot) * ، باقتراح حلا لمشكلة إيجاد الأشخاص الذين يخوضون حرب أمريكا ، فاقترح بوت أن الدرب الموصل إلى جيش أمريكي أكبر يمكن في عرض صفقة جديدة " دافع عن أمريكا تصبح أمريكا" ، و أقترح أن تعرض الولايات المتحدة الجنسية على أي شخص، في أي مكان على سطح الأرض يكون مستعدا لقضاء فترة في القوات المسلحة الأمريكية، فهناك الكثير ممن يرغبون إلى حد الاستماتة في الانتقال إلى أميركا، فالخدمة لسنوات قليلة في القوات المسلحة ستبدو تمنا ضئيلا يدفع، وسيثبتون أنهم مهاجرون من النوع الذي تحركه دوافع قوية و يشتغلون بكل جد، وهذا هو النوع الذي تريده أمريكا في قواتها المسلحة. لكن هذه التوصيات تم تطبيقها من طرف الإدارة الأمريكية لكنها لم تحقق النتائج المطلوبة، ولم تؤدي إلى حل مشكلات التجنيد العسكري، وظل المشكل قائما.(1)

المبحث الثالث : المخطط الاقتصادي

المطلب الأول : الحصار الاقتصادي

أصدر مجلس الأمن القرار رقم 661 في 6 أوت 1990 بفرض عقوبات اقتصادية على العراق، و كان الهدف من هذا الحضر التضيق عليه لإرغامه على سحب قواته من الكويت، لكن قبل أن تصل الأمور إلى هذه المرحلة قادت الولايات المتحدة قوات التحالف و أخرجت القوات العراقية، و ظلت العقوبات الاقتصادية نافذة بذريعة التأكد من خلو العراق من أسلحة الدمار الشامل، و تطبيقه قرارات مجلس الأمن، وشملت هذه العقوبات حضرا تجاريا كاملا باستثناء المواد الطبيعية الغذائية ، و المواد التي لها صفة إنسانية(2).

لقد عانى العراقيون من تدمير البنية التحتية لبلادهم من محطات اتصالات و كهرباء، و مصانع ، و معامل ، ومنشآت نقطية، و مخازن للحبوب، و مواد تموينية و أسواق مركزية، و محطات

* هو معلق عسكري بارز ، ذكر إسمه بين الخمسمائة شخص الأكثر تأثيرا في ميدان السياسة الخارجية الأمريكية

(1) ضيا ميان ، مرجع سابق ، ص ص 128 - 129

(2) <http://wikipedia.org>

ضخ المياه و المنازل و حتى الملاجئ التي احتفى فيها المواطنون لم تكن ملاذاً أمنياً لهم أمام القصف الصاروخي البري، و الجوي و البحري المركز على مدى 45 يوماً باستخدام الأسلحة الملوثة باليورانيوم المنضب.(1)

وأدى الحصار إلى نتائج سلبية في جميع مجالات الحياة العامة الصحية و البيئية و الاجتماعية و العلمية و الاقتصادية. فقد بلغ حجم التضخم أعلى معدل له في نهاية 1994، و الذي انخفض قليلاً في السنوات التالية نتيجة تطبيق برنامج " النفط مقابل الغذاء ".(2)

و تعمقت مظاهر التردّي إلى الحد الذي أفقد المجتمع العراقي سمات المجتمع المتحضر، فنظراً لعدم قدرة الحكومة على تأمين الوظائف الحكومية في القطاعات الصناعية التي توقفت نتيجة الحصار فقد تم تسريح ما يقارب ثلثي القوى العاملة مما ساهم في زيادة معدلات البطالة و ما

يرافقها من آفات اجتماعية. و قضت البنود الأصلية للحظر بتحريم كل أنواع المعاملات التجارية مع العراق و تجميد أمواله في الخارج، و نظرياً أسستى الغذاء و المواد الطبية، لكن بدون عوائد التصدير، و لم يستطيع العراق دفع فاتورة الاستيراد، لذا أصبح هذا الاستثناء لا معنى له.(3)

و قبل الحصار كانت المؤشرات الاقتصادية و الاجتماعية أعلى عموماً من المعدلات الإقليمية و الدول النامية، إذا بلغ إجمالي الناتج المحلي 75.5 مليار دولار عام 1989، ولكنه انخفض إلى الثلثين عام 1991، وفي عام 1988 كان دخل الفرد من إجمالي الناتج المحلي 3510 دولار، تم انخفاض إلى 450 دولار عام 1995، و كان النفط العراقي بمثل 60 بالمائة من إجمالي الناتج المحلي ، و 95 بالمائة من إيرادات النقد الأجنبي ، و في بداية الثمانينات بلغ إنتاج النفط العراقي 3,5 مليون برميل يومياً، لكن هذه الكمية انخفضت إلى 2.8 مليون برميل عام 1998.(4)

و بالنسبة لبرنامج النفط مقابل الغذاء، فبالرغم من أن كمية النفط التي يصدرها العراق بلغت أعلى معدل لها منذ عام 1991، إلا أن العائدات ظلت غير كافية بسبب الارتباط السلبي

(1) خليل إسماعيل الحديثي ، " تنازع المشروعية بين الإحتلال و المقاومة في العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 324 ، فيفري 2006 ، ص 107

(2) أمين شحاتة ، " آثار الحصار على العراق " . 2004/10/03

<http://www.aljazeera.net>

(3) نفس المرجع

(4) نفس المرجع

بين أسعار النفط المنخفضة و التأخير في الحصول على قطع الغيار اللازمة و التدهور العام للبنية التحتية لصناعة النفط. و إعادة التأهيل الكاملة لصناعة النفط تحتاج إلى عدة مليارات من الدولارات. فكل قطاع في الاقتصاد العراقي يعتمد إلى حد ما على الاستيراد، إذ أن أصغر مصنع للنسيج لم يعد باستطاعته النهوض دون الاحتياج إلى قطع الغيار الأجنبية، و قطاع الزراعة يحتاج إلى المضخات المستوردة لتشغيل أنظمة الري، ولم تستطع الحكومة إصلاح شبكات الهاتف و الكهرباء و الطرق و الماء و الصرف دون استيراد المواد اللازمة من الخارج. (1)

فالحصار الأمريكي على العراق مثل سياسة ناجحة كتمهيد للتدخل العسكري، حيث شهد العراق تدهور حادا في كافة قطاعاته الاقتصادية و الحيوية على مدى سنوات الحصار بما في ذلك أهم قطاعاته، كقطاع النفط، حيث قدرت خسائر عائداته المفترض تحقيقها حوالي 24 مليار دولار، و أنخفض الناتج المحلي من 53.9 مليار دولار عام 1980، إلى 41 مليار دولار عام 2006 نتيجة تدمير البنية الأساسية للاقتصاد العراقي. (2)

حيث استمر هذا الحصار قرابة 13 سنة، و انتهى عمليا بسقوط حزب البعث العربي الاشتراكي بعد التدخل العسكري سنة 2003، و عانى العراق خلال سنوات الحصار عزلة شديدة من معظم دول العالم سياسيا و دبلوماسيا و اقتصاديا، أصبح العراق بعدها من أكثر دول المنطقة تأخرا حيث دمرت بنيته التحتية من مصانع و مصافي و محطات توليد الكهرباء و محطات المياه و المجاري، و التي عاد بها إلى حقبة ما قبل الصناعة حسب تعبير جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكي آنذاك.

(1) نفس المرجع

(2) نفس المرجع

المطلب الثاني : شركات الأسلحة و النفط و إعادة الإعمار

أثار التدخل الأمريكي في العراق جدلا كبيرا حول دوافع واشنطن وقدم الكثير من المحللين تفسيرات مفادها تأكيد الرغبة الأمريكية في السيطرة على النفط.(1) حيث يؤكد (نعوم تشومسكي) ، أن الهدف الأساسي من الوجود الأمريكي في العراق و الشرق الأوسط هو السيطرة على احتياطات الطاقة الهائلة في منطقة الخليج، بما في ذلك العراق، وهو أمر لا جدال فيه. ففي عقد الأربعينيات من القرن العشرين أدرك المخططون الأمريكيون أن مصادر الطاقة الخليجية هي مصدر هائل للقوة الإستراتيجية، و واحدة من أعظم الجوائز المادية في تاريخ العالم.(2)

و يضيف (فرانسيس بويل) ، بأنه ليس هناك إنكار بان النفط كان على رأس قائمة بوش كباعث للتدخل في العراق، فالعراق يملك نحو 11 بالمئة من احتياطي النفط في العالم ، و يجب فهم التدخلات العسكرية الأمريكية كجزء من خطة رئيسية لحكومة الولايات المتحدة للسيطرة على موارد الطاقة العالمية، وما يوفره ذلك من قوة ناجمة عن السيطرة على ما يقرب ثلثي إمدادات النفط و الغاز الطبيعي في الشرق الأوسط.(3)

و يعتبر التدخل في أفغانستان و العراق ليس فقط من أجل السيطرة على النفط للاستهلاك المحلي الأمريكي، بل هي عناصر و مكونات لخطة أمريكية طويلة للسيطرة و الهيمنة على إمدادات النفط و الغاز لأوروبا و اليابان و آسيا، ومن ثمة على مستقبل الاقتصاد العالمي، وهو المشروع الذي أطلق عليه Hans Morgenthau ، بـ " الإمبريالية غير المحدودة" ، في كتابه politics among nations ، و يرتبط بهذا هدف فرعي هو التأكيد على استمرار دفع ثمن البترول بالدولار بدلا من اليورو في السوق المفتوحة.(4)

(1) عبد الله يوسف سهر ، " دوافع و تداعيات التدخل العسكري الأمريكي في العراق " . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 170 ، المجلد 42 ، أكتوبر 2007 ، ص 25

(2) نعوم تشومسكي ، " إحتلال العراق يرفع خطر الإرهاب و أسلحة الدمار معا " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 300 ، فيفري 2004 ، ص 119

(3) فرانسيس بويل ، تدمير النظام العلمي : الإمبريالية الأمريكية في الشرق الأوسط قبل و بعد 11 سبتمبر . (ترجمة : سمير كريم) ، مصر : المجلس الأعلى للثقافة ، 2005 ، ص 261

(4) نفس المرجع السابق الذكر ، ص 262

و مهما كانت البيانات أو المبررات العامة المعلنة، فإن حقيقة الأمر هي أنه إذا نظرنا إلى خريطة العالم، سنجد أن حكومة الولايات المتحدة لها قوات عسكرية و شبه عسكرية، وقوات مستترة تهدد كل دولة في العالم تمتلك كميات كبيرة من النفط أو الغاز الطبيعي، و كذلك تلك التي تمتلك خطوط النقل و نقاط الاختناق أو المضائق لخطوط النقل.(1)

إن السياسة الخارجية الأمريكية مرتبطة بشكل عضوي بوجود ما تمت تسميته بالمجمع العسكري الصناعي Military Industrial Complex ، ويعرف المجمع الصناعي، بتحالف العسكريين و الصناعيين المستفيدين من إنتاج و بيع السلاح للحكومة. فالتدخل في أفغانستان و العراق يبين ما أسماه البنثاغون بـ " الثورة في السلاح.(2)

و أصبحت الشركات العسكرية الصناعية تشكل نخبة متماسكة تعرف بـ " الشركاتاريا" ، وهو مصطلح مترجم من المصطلح " Corporatocracy" ، أي حكم الشركات. و وصلت تلك الشركات إلى حد النفوذ، فجمعت من الثروة و الإمكانيات ما يكفي لاختراق كافة شرائح و مستويات الحكومة و الإدارة إلى درجة إستعمارها، و استطاعت الشركاتاريا استيعاب الإعلام و الأحزاب و السلطة القضائية في أمريكا و في عدد كبير من دول العالم.(3)

و ما ساعد الشركاتاريا على اختراق كافة دوائر الإدارة الأمريكية ، سيطرتها على مراكز البحوث التي تصقل مفاهيم إستراتيجية الأمن القومي، من نظرية الضربة الإستباقية، إلى قلب الأنظمة المعادية، إلى التهديد بالجوء إلى السلاح النووي، إلى حرب النجوم. و هذه المراكز كمركز السياسة الأمنية- Centre for security policy ، و المعهد الوطني للسياسة العامة- national Institute for Public Policy ، و المشروع لمئوية أمريكية جديدة - Project for a new American Center ، جعلت المساهمين فيها مراكز نفوذ في الإدارة وجميعهم من المحافظين الجدد ، إضافة إلى كونهم مسؤولين سابقين في الشركات العسكرية

(1) نفس المرجع السابق الذكر ، ص 263

(2) Military Industrial Complex

<http://www.disinfopedia.org>

(3) John Omaha , " Corporatocracy " . 02/05/2005

<http://www.disinfopedia.org>

الصناعية. و استطاعت تلك العناصر و الشركات أن تشغل 32 مركزا من أهم المراكز في الإدارة و المرتبطة بمؤسسات الأمن و الدفاع و السياسة الخارجية.(1)

و أدى التدخل في العراق إلى منح عدد كبير من العقود إلى القطاع الخاص، لكن من الصعب إيجاد معلومات عن العقود الممنوحة، إذ لم تنتج الحكومة الأمريكية أية لوائح شاملة عن العقود، لكن بعض المنظمات غير الحكومية مثل : مركز النزاهة العامة centre for public integrity، و مركز سياسة المؤسسات centre for corporate policy، قسمت هذه العقود إلى ثلاثة أنواع :

- عقود وزارة الدفاع الممنوحة لإعادة الإعمار أثناء مرحلة القتال الأولية و ما بعدها.
- عقود وزارة الدفاع الممنوحة لإعادة الإعمار أثناء فترة ما بعد الحرب.
- العقود التي تمنحها في فترة ما بعد الحرب وزارات في الحكومة الأمريكية غير وزارة الدفاع، مثل وزارة الخارجية و الداخلية و التجارة و الوكالة الأمريكية للتنمية.(2)

(1) زياد حافظ ، مرجع سابق ، ص 38

(2) إلزابيث سكونز ، إيمون سوري ، " إنتاج الأسلحة " ، كتاب سييري السنوي : التسليح و نزع السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، 2005 ، ص 568

الجدول رقم (06) : الشركات الأمريكية التي حصلت على أكبر عقود وزارة الدفاع الأمريكية للعمل في العراق (2002- جوان 2004)

العقود(مليون دولار)	الشركة (الشركة الأم)	العقود(مليون دولار)	الشركة (الشركة الأم)
628	إنترناشيونال أمريكان برودكت	10832	KBR (هاليبيرتون)
402	تيتان	5286	بارسونز كورب
165	هاريس	3755	فلور كورب
159	SAIC	3133	واشنطن غروب إنترناشيونال
75	لوسنتت تكنولوجيز وورلد سيرفيسز	3051	شو غروب
72	إي أودي تكنولوجي	2525	بيريني كورب
70	نانا باسيفيك	2325	كونتراك إنترناشيونال
65	إيرك تك إنك	1542	تتراك إنك
48	فينل (نورثروب غرومان)	1542	يوأس إيه إنفيرومننتال
43	بارسونز إنرجي	1529	سي إتش 2 إم هيل
28	لويس بيرغر غروب	1500	أميريكان إنترناشيونال كونتراكترز
22	AECOM	1500	أودر بركت - أوستن
21	بلا كووتر سيكورتى كونسلتنغ	1479	زباتا إنجنيرنج
16	موتورولا	1475	إنفيرومننتال كميتال كورب
12	رايثنون تك سيرفيسيز	1475	إكسلولسيف أوردنانس تكنولوجيز
12	رونكو كونسلتنغ كورب	1200	ستانلي بيكر هيل

المصدر : 2004 , " Iraq : contractors ", centre for public integrity,
<http://www.publicintegrity.org>

ليقول (جورج بوش) في إعلانه رسميا انتهاء المعارك في العراق في أول ماي 2003: ".... سوف. نساعد على إعادة إعمار العراق، حيث يشيد الدكتاتور لنفسه قصورا بدلا من أن يبني مستشفيات و مدارس " (1).

و التعاقدات الأولى لإعادة الأعمار المرهونة بالأموال العراقية المجمدة في الخارج تؤول إلى شركات أمريكية كبرى قريبة من الحزب الجمهوري.

وسيرا على نهج جورج بوش، الذي يدعو إلى إنشاء منطقة واسعة للتبادل الحر بين الشرق الأوسط و الولايات المتحدة، و دخول البلدان المعنية منظمة التجارة العالمية، وهو ما يعني إنهاء كل مقاطعه مع إسرائيل ، و ينظر (بريمر) إلى مستقل العراق في ضوء النموذج الليبرالي الجديد أن الحريات العامة تترافق مع الحرية الاقتصادية، و أن إعادة بناء الصناعة البترولية تتطلب إستثمارات ضخمة لا يمكن أن تأتي إلا من الخارج.(2)

يؤكد Stiglitz ، بأن الكلفة المباشرة للعمليات العسكرية الأمريكية في العراق من دون حساب التكاليف البعيدة المدى مثل الرعاية الصحية الدائمة للجنود المصابين ، تفوق كلفة حرب فيتنام التي استمرت 12 عاما، و تبلغ أكثر من ضعفي حرب كوبا، أما الحرب الوحيدة في تاريخ أمريكا الأكثر كلفة فهي الحرب العالمية الثانية، إذ كلفت نحو خمسة تريليونات دولار. و الحرب على العراق عام 1991 ، رغم أنها استمرت بضعة أسابيع فقط فإن 45 بالمئة من 700 ألف جندي شاركوا فيها تقدموا بعدها بطلبات تعويض إعاقة ، وافقت الدوائر المختصة على 88 في المئة، وهذه التعويضات تكلف أمريكا الآن 4.3 بليون دولار سنويا.(3)

و هنا يركز Stiglitz ، حول نفقات حرب العراق المصنفة في : المال الذي أنفق لشن الحرب، النفقات المستقبلية المترتبة على الحرب و التي تستمر حتى بعد توقف العمليات العسكرية- وهذه تشمل كلفة الرعاية الصحية للجنود و تعويض الإعاقة و استبدال المعدات العسكرية و الأسلحة و ترميم قوة الجيش و كلفة إعادة الجنود إلى أمريكا- ، النفقات المخفية المتعلقة بالحرب مثل كلفة توسيع الجيش و كلفة الفائدة على الأموال التي اقترضتها أمريكا لشن

(1) Henry Laurens , L orient Arabe a L heure Americaine : De la guerre d irag . paris : armand colin , 2004 , P. 264

(2) Ibid ; PP. 2

(3) Joseph E . Stiglits , Linda Bilmes , OP.Cit .

الحرب.(1)

و ينبه Stiglitz الأمريكيين بأنهم بالضرائب التي يدفعونها يسهمون في تمويل الحرب، ولكنهم لا يعرفون كلفتها و إلى متى سيواصلون الدفع، و إذا كانوا يظنون أن الأمر سينتهي بانسحاب الجنود الأمريكيين من العراق فهم مخطئون فالإنعكاسات ستستمر على الاقتصاد لسنوات طويلة، و أولادهم و أحفادهم سيتحملون الكثير من الأعباء المادية و المعنوية، و أن ما تقدمت به إدارة بوش عشية الحرب من أن الكلفة ستبلغ ما بين 50 بليوناً و 60 بليون دولار، تقدير كاذب. و التقدير الذي وضعه (ليندسي)- المستشار الاقتصادي لبوش- ، و الذي يبلغ 200 بليون دولار، و بسببه خسر وظيفته تقدير كاذب أيضاً. فالكلفة الحقيقية للحرب على الأمريكيين لن تكون أقل من ثلاثة تريليونات دولار، و الكلفة على العالم قد تكون ضعفي هذا المبلغ.(2)

وهنا يضيف البروفيسور الأمريكي (هنري بينين): " إن الولايات المتحدة ليست منظمة جدا لكي تتحمل إعادة إعمار العراق فأنا أشكك في فكرة الأولوية الأمريكية." (3)

المبحث الرابع : الدعاية أو الحرب النفسية

المطلب الأول : الدعاية كسلاح

الدعاية أو الحرب النفسية propaganda or psychological warfare، هي علم و فن استخدام الكلمة المنطوقة و المكتوبة و الإشارات و الرموز للتأثير على عقول و عواطف و سلوك المدنيين و العسكريين في السلم و الحرب، و تسير بشكل مواز للعمليات السياسية و العسكرية.

(1) Idem

(2) Idem

(3) هنري س . بينين ، " معنى التفوق الأمريكي و تأثيره في الشرق الأوسط " . مجلة البيان ، التقرير الإستراتيجي السنوي :

العالم الإسلامي تحديات الواقع و إستراتيجيات المستقبل ، الإصدار الثالث ، 2006 ، ص 462

(4) إبراهيم غرابية ، " المسرح الإعلامي للحرب على العراق " .

و الدعاية صارت علما قائما بذاته من العلوم الإعلامية، وهي فن الإقناع، الذي تقوم قواعده على كسب مظهر الصدق - ليس بالضرورة أن تكون الرسالة صادقة - لكسب ثقة الجمهور المتلقي المراد إقناعه، و البساطة و التكرار للوصول إلى أذهان الناس بسرعة النفاذ إلى ذاكرتهم.(1)

إن النصر في الحرب أو في أي شكل من أشكال الصراع الإنساني تعتمد على عدة عناصر، أولها الإرادة الوطنية-national will، لأن الحرب هي صراع إرادات و الإرادة الوطنية هي الالتزام باستخدام جميع الأسلحة السياسية و الاقتصادية و العسكرية و النفسية لتحقيق الأهداف الوطنية، و الحرب النفسية هي سلاح في يد القائد و مساند للأسلحة الأخرى (السياسية، الاقتصادية، الجوية، البرية، البحرية)، لتحقيق أهدافه الوطنية في السلم و الحرب عن طريق تضليل و إرباك صانعي سياسة العدو و قاداته العسكريين.(2)

ومع الدور المتعاظم للإعلام باتت السفارات و أجهزة الاستخبارات و الشركات الكبرى تبحث عن إعلاميين مرتزقة تغريهم بالمال و تعدهم بالمناصب مقابل نشر معلومات تخدم مصالحهم.(3)

و يلعب الإعلام دورا محوريا في تشكيل الرأي العام، و التأثير في قناعات الناس و مواقفهم تجاه القضايا المختلفة عن طريق بث صور إعلامية أو رسائل صوتية أو فبركة نسيج إعلامي سمعي بصري يخدم فكرة ما أو قضية معينة، و هذا ما تم استخدامه من طرف الإدارة الأمريكية في حربها النفسية على العراق لما لهذه الحرب النفسية أو الإعلامية من دور في كسب المعركة.

و استغلت الإدارة الأمريكية مدى تعطش الإعلام للمعلومات و ميله للإثارة فقامت

(1) إبراهيم غرابية، " المسرح الإعلامي للحرب على العراق".

<http://www. Aljazeera . net>

(2) Plano Jack C , Olton Roy , **The International Relatios Dictionary** . Third Edition , santa barbara :ABC_Clio , 1982 , P. 186

(3) حسين سعيد ، " الإعلام و الأخلاق : نماذج من إنحرافات الإعلام الأمريكي و البريطاني خلال الحرب على العراق " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 325 ، مارس 2006 ، ص 69

بتغذية الإعلام بالمعلومات الخاطئة و الحقائق المشوهة.(1)

حيث تظهر شاشات التلفاز في بيوت الأمريكيين (أسامة بن لادن) على أنه تجسيد للشر ، حيث ينقل مظهره و ملبسه رسالة رمزية مفادها أن الإسلام و العرب و الإرهاب مرتبطون بنسيج عضوي واحد وفق قالب نمطي تجسده صلة الإسلام و العرب بالإرهاب.(2)

لم تكن الحرب على العراق حربا عسكرية فحسب، بل كانت في الحقيقة حربين : حرب ميدانية ، و حرب إعلامية نفسية ، لقد اتسمت التغطية الإعلامية للحرب على العراق بكثافة غير معتادة و تدفق غير مسبوق للأخبار و التقارير و التعليقات و الصور. كما ظهرت تكنولوجيا متطورة جعلت من هذه الحرب حدثا بصريا و تكنولوجيا إستثنائيا (مثل استخدام كاميرات الهواتف النقالة) ، فهذه الحرب هي من أكثر الحروب وضوحا من حيث المشاهد و تدفق الأخبار و تعدد التقارير و لكنها في الوقت ذاته أكثر الحروب ممارسة للتضليل و التوجيه باستعمال التقنية السمعية الحديثة من الجانب الأمريكي.(3)

لكن بعد التدخل العسكري في العراق و تطور الأحداث، قامت America on line لخدمات الانترنت باستطلاع رأي، حيث طرحت سؤالا على مليون و مأتي ألف أمريكي يقول : " هل تشعر بأن التغطية الإعلامية الأمريكية على الهواء مباشرة تعطيك صورة كاملة عما يدور في الحرب على العراق؟" ، الإجابة كانت بنسبة 80 بالمئة "لا"، و 13 بالمئة "نعم".(4)

تقوم إستراتيجية الحرب النفسية الأمريكية على ترابط أدوات السياسة من دبلوماسية و اقتصادية و عسكرية ودعاية في شن حرب شاملة على جميع الجهات لتحقيق الأهداف السياسية الأمريكية و العسكرية منها ، و تتسم بالعلنية و السرية و الخداع و التعقيم و التفتيق و التضليل لتشكيل

(1) كيمبرلي بلاكر ، أصول التطرف اليميني المسيحي في أمريكا . (ترجمة : هبة رؤوف) ، القاهرة ، مكتبة الشروق الدولية ، 2005 ، ص 61

(2) زيبغنيو بريجنسكي ، الإختبار : السيطرة أم القيادة . (ترجمة . عمر الأيوبي) ، بيروت : دار الكتاب العربي : 2004 ، ص 16

(3) فيصل القاسم (و آخرون) ، " الفضائيات العربية و تغطية الحرب على العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 295 ، سبتمبر 2003 ، ص ص 117-118

(4) محمد ماضي ، " تغطية الحرب على الطريقة الأمريكية " . 07 أبريل 2003

رأيا عاما عالميا مدعما للمصالح الأمريكية(1)

فسمة العداء لأمريكا في إعادة تحميل صورة أمريكا في الخارج على أولويات أجندة الإدارة الأمريكية(2) . و تركز على سياسة محددة الأهداف، ومعلومات إستخبارية sources of intelligence ، شاملة و موثقة، حيث حرصت قيادة القوات العسكرية الأمريكية على تأمين معلومات دقيقة و مستمرة و شاملة عن طريق الاستطلاع الأرضي و الجوي و نقلها بأقصى سرعة ممكنة إلى القيادة المركزية لاستثمارها و اتخاذ القرارات الصائبة التي تحقق أهدافها العسكرية على جميع الجبهات، وذلك عن طريق نشر أكبر أسطول جوي من أقمار التجسس spy satellites ، من أجل معرفة طبيعة القوات العراقية و حجمها و تسليحها و حالتها المعنوية و درجة استعدادها القتالي و الطبيعة الجغرافية لمسرح العمليات، و تمثلت و سائل أسلحة الحرب النفسية الأمريكية Weapons of the psychological warfare ، في وكالة المخابرات المركزية الأمريكية ، و وزارة الدفاع ، و وزارة الخارجية ، و الكونغرس، و كافة وسائل الإعلام لتشكيل رأي عام محلي و عالمي مؤيد لشن حرب مدمرة ضد العراق تخدم المصالح الأمريكية.(3)

إن الحرب النفسية أصبحت أهم الإستعدادات الحربية، و تعد جزءا رئيسيا من المجهود الحربي، فهي كما يقول (فيليب تايلور) في كتابه " قصف العقول " : " قذائف من الكلمات التي تختار بعناية، و تصاغ بحساب دقيق مستهدفة تشكيك شعب دولة العدو و جنوده في قضيتهم و هدم ثقتهم بقيادتهم في حكومتهم ، و في قدرتهم على تحقيق النصر".(4)

و ذكرت صحيفة (التايمز) اللندنية ، بأن "مكتب الإتصالات العالمية" ، الذي أنشأه البيت الأبيض من أجل تنسيق رسالة السياسة الخارجية للإدارة و يشرف على صورة أمريكا في الخارج، باستخدام كافة تقنيات الإعلام و الإتصال أنه أنفق حوالي 200 مليون دولار في

(1) إبراهيم أحمد أبو عرقوب ، " إستراتيجية الحرب النفسية الأمريكية في أزمة الخليج " . مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد الثاني ، المجلد الخامس ، 1997 ، ص 02

(2) صباح ياسين ، " إحتكار الإعلام في السياسة الأمريكية : الحرة . . . إلا في الحقيقة " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 303 ، ماي 2004 ، ص 65

(3) إبراهيم غرابية ، مرجع سابق ،

(4) مهند العزاوي ، " استخدام الدعاية في حرب بوش في العراق " . 2008/04/27

الدعاية ضد صدام حسين، موجهة نحو الجمهور الأمريكي و العالمي.(1)

لا يكاد يكون ثمة فرق يذكر في وسائل العمل الدعائي بين الدول الديمقراطية و الدكتاتورية حيث يقوم مديرو أجهزة الإعلام في أمريكا بوضع أسس عملية تداول الصور و المعلومات و يشرفون على معالجتها و تنقيحها و إحكام السيطرة عليها. و تتم السيطرة على أجهزة المعلومات وفق قاعدة بسيطة من قواعد السوق، فامتلاك وسائل الإعلام و السيطرة عليها شأنه شأن الملكية الأخرى متاح لمن يملكون رأس المال، النتيجة الحتمية لذلك أن تصبح محطات الإذاعة و شبكات التلفزيون و الصحف و المجلات و صناعة السينما و دور النشر مملوكة جميعها لمجموعة من المؤسسات المشتركة و التكتلات الإعلامية، و يصبح الجهاز الإعلامي جاهزا للاضطلاع بدور فعال و حاسم في عملية التضليل، و تحت غطاء حماية الملكية الخاصة و حماية رفاه الفرد و حقوقه، و يتم تشييد هيكل كامل من التضليل الإعلامي، فهذه الشركات العملاقة من الاحتكار الإعلامي تسوق على أنها مثال للجهد الفردي.(2)

ولم تقف الحرب النفسية الأمريكية ضد العراق عند حدود الحرب النفسية التقليدية ، بل تخطتها إلى أسلحة نفسية و تحديدا إلى القنبلة النفسية.(3) و أبرز أساليب الدعاية أمريكية ضد العراق :

- أسلوب التخويف : الذي احتل المرتبة الأولى بين الأساليب الدعائية الأمريكية، وهو ينطوي على الإبلاغ و التحذير و الإنذار، و يستخدم عادة أوقات الأزمات و المواجهات عبر ما يسمى بإستراتيجية الرد الشامل.

- أسلوب حصر العداة : و يقصد به التركيز على شخصية معينة و شن هجوم دعائي مركز عليها، و المتمثلة في شخصية صدام حسين.

- أسلوب التقرير : و يعني بث معلومات ذات غايات مختلفة و باتجاهات متعددة تخدم في النهاية أهداف المخطط الدعائي الأمريكي.

(1) إبراهيم غرابية ، مرجع سابق .

(2) موريس بي . فيورينا (و آخرون) ، الديمقراطية الأمريكية الجديدة . (ترجمة : لميس فؤاد يحيى) ، عمان : الأهلية للنشر و التوزيع ، 2008 ، ص 236

(3) محمد أحمد النابلسي ، " الحرب النفسية في العراق " . 2003/05/13

- أسلوب الإثارة : يهدف إلى إصاق النقائص بالخصم و اتهامه بأفعال معينة لزرع الكراهية عبر إثارة الانفعالات و العواطف.
 - أسلوب المبالغة : و يقوم على تشويه الحقائق و تضخيمها.
 - أسلوب التذكير : عن طريق استرجاع وقائع و معان إلى ذاكرة الرأي العام
 - أسلوب السخرية و الإزدراء : في تعاملها مع الخطاب الإعلامي و السياسي العراقي بهدف التقليل من مصداقيته.(1)
- فالحرب النفسية إذن هي سلاح إستراتيجي و تكتيكي يستخدم قبل المعركة و يرافقها و يستمر بعدها، و تتوجه إلى نفس الهدف الذي تتوجه إليه الحرب العسكرية، وهو تحطيم معنويات العدو و كسب المعركة، فلا يمكن للحرب النفسية أن تنجح دون تحقيق إنتصارات عسكرية، و كذلك لا يمكن للقوات العسكرية أن تحقق نجاحا إلا إذا نجحت الحرب النفسية.

المطلب الثاني : الدعاية الإستراتيجية و التكتيكية

- تقسم الدعاية بحسب وقتها إلى دعاية إستراتيجية strategic propaganda ، و تكتيكية tactical propaganda .
- تتوجه الحرب النفسية الإستراتيجية إلى قوات العدو العسكرية و شعبه ، و المناطق التي يحتلها العدو، و الشعوب الصديقة و الحليفة و المحايدة و الحكام و العالم بصفة عامة، و تهدف إلى تحقيق الأهداف الوطنية بعيدة المدى للوطن الصادرة عنه و حلفائه ضمن فترة زمنية طويلة أو قصيرة(2) ، و تعتبر الدعاية الإستراتيجية أداة الدبلوماسية الأمريكية، فهي تعني ترابط أدوات السياسة من دبلوماسية و اقتصادية و عسكرية و نفسية في حرب شاملة تشن على جميع الجبهات لتحقيق الأهداف.(3)

(1) أحمد عبد المجيد ، إستمالة العاطفة : فيالق الدعاية الأمريكية التي مهدت لغزو العراق . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات و النشر ، 2008 ، ص ص (30-100)

(2) إبراهيم أحمد أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص 04

(3) نفس المرجع ، نفس الصفحة

لقد أقامت إدارة بوش حملتها الدعائية للتدخل العسكري في العراق على ثلاث حجج.(1)

1 - أن العراق يمتلك أسلحة دمار شامل، و كان في طريقه إلى امتلاك المزيد.

2 - أن العراق ارتبط بالقاعدة و بالمنظمات الإرهابية الأخرى.

3 - أن العراق كان ديكتاتورية مستبدة مطلقة يستحق الشعب العراقي أن يتحرر منها.

وهذه الحجج كانت متأثرة تأثراً واضحاً بهجمات 11 سبتمبر 2001 ، و بالديناميكيات الجديدة التي رسختها في السياسة الأمريكية ، فعن طريق الإيحاء أن أسلحة الدمار الشامل العراقية قد تنتهي إلى الوصول إلى أيدي الإرهابيين سعت الإدارة إلى بناء الدعم للعمل العسكري من منطلق الخوف من أن العراق قد يهدد أرض الوطن الأمريكي تهديداً مباشراً. و حين لم يعثر على أسلحة الدمار الشامل، و أثيرت شكوك خطيرة بخصوص علاقات صدام مع القاعدة تراجعت الإدارة إلى ما تبقى من حقوق الإنسان و حجة الديمقراطية بوضعها التبرير الرئيسي للتدخل.(2)

إن أحداث 11 سبتمبر مثلت فرصة جديدة غير متوقعة لإقناع الشعب الأمريكي بالحاجة إلى القيام باتخاذ عمل عسكري ضد العراق.(3)

و تتلخص أهداف العمليات النفسية الإستراتيجية الأمريكية بشكل عام للتدخل في العراق في :

- إحداث حالة من القلق لدى العدو بعدم جدوى الحرب

creating concern in the enemy about the futility of war

arousing public concern

- إثارة القلق الشعبي

- إثارة الإنشقاق بين جماعات القوى المتنافسة للعدو

stimulating distention among enemy rival power groups

- إبراز الصورة المحببة للولايات المتحدة. Project a favourable image of the U.S

- تعزيز الفهم و الحصول على قبول الأهداف الأمريكية و عملياتها العسكرية ن

fostering understading and gaining acceptance of u.s goals and operations

(1) Francis Fukuyama , **After The Neocons , America At The Crossroads** . Neww Haven : Yal university press , 2006 , P 110

(2) Ibid ; P 111

(3) Ibid ; P113

- إقناع الجمهور المستهدف بأن الولايات المتحدة قادرة على تحقيق طموحاتها
convincing the target that the us can fulfill its aspirations
- شرح سياسات الولايات المتحدة و أهدافها للدول الحليفة و الصديقة و المحايدة و
us policies and objectives to allied, friendly , and neutral nations
- تقوية عزيمة أو تصميم الأصدقاء و الحلفاء،
strengthening determination of friends and allies
- بناء ثقة الحلفاء في أهداف التحالف،
building confidence of allies in the objectives of the alliance
- الحصول على تأييد المحايدين
Gaining support in liberated areas
- دعم مقاومة المستخدمين العسكريين
supporting resistance personnel
- تقوية القادة الأصدقاء و إضعاف قادة العدو،
strengthening friendly leaders, weakening enemy leaders
- التأثير على إستراتيجية العدو و تكتيكاته عن طريق تحديد نقاط ضعفه و استثمارها
influencing enemy strategy and tactics by identifying and exploiting enemy weaknesses
- فضح و استثمار تحيزات العدو العرقية و الدينية و عدم التسامح،
publicizing and exploiting enemy, racial , ethnic , and religions prejudices and intolerance
- العمل على تعويض الوحدة السياسية للعدو،
building or creating enemy political disunity
- الحصول على دعم عناصر معارضة العدو،
stimulating support of opposition elements of the enemy
- تقويض الثقة في قيادة العدو و أهدافه الحربية
undermining confidence in enemy leadership and war aims
- التشويش على أنظمة التحكم و الاتصالات
interfering with control systems and Communications

- دعم العقوبات الاقتصادية و غيرها من العقوبات غير العنيفة و تعزيزها ضد القوات العسكرية و المدنية.

Supporting and fostering economic and other nonviolent sanctions against enemy military forces

- تشجيع الاستياء و السخط بين عناصر العدو الدينية و العرقية و الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية و عناصر أخرى. Encouraging disaffection in nations among religions, ethnic, social , political , economic ,and other elements (1)

أما بالنسبة للدعاية التكتيكية فهي الدعاية التي تتوجه إلى جمهور معين و محدد من المدنيين و العسكريين و تخطط و تنفذ لتدعيم عمليات عسكرية محلية في غضون ساعات أو أيام على الأكثر. (2)

فمثلا قام الجيش الأمريكي بتوجيه رسائل إذاعية من طائرات أمريكية تحث العراقيين على رفض الرئيس صدام ، متهمة إياه بشراء أسلحة بدل الطعام من عائدات النفط. كما أسقطت الطائرات الأمريكية و البريطانية أكثر من 500 ألف منشور لتحذير القوات العراقية من إصلاح منشآت الإتصالات التي دمرت بسبب القصف الجوي، وقالت الإذاعة الأمريكية الموجهة للعراق أن صدام حسن يعيش مثل الملك، بينما يتلقى الجنود العراقيون رواتب قليلة، وهم مجهزون تجهيزا ضعيفا، و صدام لا يريد أن يكون للجنود العراقيين كرامة و شرف. (3)

(1) إبراهيم أحمد أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص ص 04-06

(2) نفس المرجع

(3) http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_2588000/2588681.stm

الفصل الثالث

آثار التدخل العسكري على حقوق الإنسان

كان للتدخل العسكري الأمريكي في العراق نتائج و آثار قاسية على حقوق الإنسان ، سواء في شقها المادي أو المعنوي .

المبحث الأول : النتائج المادية للتدخل العسكري

المطلب الأول : الخسائر البشرية

إن للتدخلات العسكرية نفقات كثيرة ، اجتماعية ، و اقتصادية ، و سياسية ، و لكن فقدان الحياة أو الأعضاء هو أكثر النفقات فورية وسلبية.

لقد قام مشروع تعداد الجثث في العراق ، في موقعه على شبكة الإنترنت بشر تقرير حول الخسائر البشرية نتيجة التدخل العسكري الأمريكي في العراق من سنة 2003 إلى سنة 2005، اعتمادا على تحليل شامل لأكثر من 10 آلاف تقرير للصحافة و الإعلام نشرت مند مارس 2003، حيث يؤكد التقرير أن هناك : (1)

- 24865 مدنيا قتلوا في السنتين الأولتين ، كلهم تقريبا كانوا ضحايا أعمال عنف.
- 82 بالمئة من أولئك الذين قتلوا كانوا ذكورا بالغين ، و 9 بالمئة كن نساء بالغات.
- قرابة واحد في كل عشرة ممن قتلوا كان تحت عمر الثامنة عشرة
- قرابة واحد في كل عشرة ممن قتلوا كان طفلا رضيعا دون الثانية من عمره.
- معظم الضحايا البالغين كانوا آباء تركوا خلفهم يتامى و أرامل.

(1) <http://www.Iraqbodycount.org> , 2003 – 2005

الجدول رقم (07) : أعداد القتلى المدنيين و النسب المئوية

الفئة	العدد	النسبة (%)
رضع	51	0.4
أطفال	1281	9.3
نساء بينهن مسنات	1198	8.7
رجال بينهم مسنون	11281	81.7
المجموع	13811	100

المصدر: <http://www.iraqbodycount.org> , 2003-2005

لكن هذا الملف لا يحصي القتلى العسكريين المقاتلين إلا في حالات يكون القتل قد قتل و نفذ فيه حكم الإعلام بعد أسره ، إذ لا توجد بيانات يعتمد عليها عن القتلى العراقيين العسكريين موثقين توثيقاً جيداً بصفة رسمية و غير رسمية. حيث بلغ عدد قتلى القوات الأمريكية ما بين مارس 2003 و نوفمبر 2005 حوالي 2108 قتيلاً.(1)

و يؤكد تقرير مشروع تعداد البحث في العراق أن : (2)

- معظم الوفيات حدثت في مناطق حيث يتركز السكان المدنيون
- 77 بالمئة من القتلى سقطوا في 12 مدينة
- نصيب بغداد وحدها يصل إلى نحو نصف عدد القتلى
- للفلوجة ثان أعلى نصيب من فقدان الأرواح بعد بغداد

(1) بال دوناي ، وزدز سلو لا تشوفسكي ، " الأمن الأورو - أطلسي و المؤسسات " ، كتب سييري السنوي : التسليح و نزع

السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، 2006 ، ص 108

(2) <http://www.Iraqbodycount.org> , 2003 - 2005

الجدول رقم (08) : أعداد قتلى بلدان و مدن العراق - التوزيع الجغرافي للقتلى -

البلدات و المدن	القتلى	النسبة المئوية للقتلى الموثقين	السكان حسب تقرير 2002	القتلى في كل 10 آلاف
بغداد	11.264	45,3	5.605,00	20.1
الفلوجة	1.874	7,5	256.000	73.2
الناصرية	984	4,0	535.000	18.3
كربلاء	929	3,7	549.000	16.9
النجف	784	3,2	563.00	13.9
الموصل	735	3,0	1.339.00	5.3
البصرة	704	2,8	1.337.00	5.3
كركوك	613	2,5	728.000	8.4
الحلة	456	1,8	524.000	8.7
تكريت	312	1,3	28.000	111.4
بعقوبة	304	1,2	280.000	10.9
سامراء	256	1,0	201.000	12.7

المصدر : <http://www.iraqbodycount.org> , 2003-2005

فعلى الرغم من أن الوفيات وقعت في جميع أنحاء العراق ، فإن معظمها وقع في مناطق كثيفة بالسكان ، و يبين الجدول السابق المواقع الإثنتي عشر التي وقع فيها أعلى عدد من القتلى، ومن القتلى البالغ عددهم 24.865 الذين سجلتهم وزارة الصحة العراقية بين 20 مارس 2003، و 19 مارس 2005، فإن نسبة 77 بالمئة أي 19.215 سقطوا في هذه المدن الإثنتي عشرة وحدها. وقد بلغ نصيب بغداد أكبر مدن العراق و عاصمتها ما يقرب من نصف العدد الكلي من القتلى، و يعود ذلك إلى كثافتها السكانية، فما يقارب خمس العراقيين يعيشون في بغداد، بالإضافة إلى كونها المركز السياسي و الإداري للبلد، وهي أكثر المناطق التي يمزقها الصراع في العراق.

و القتلى المذكورين هنا يتبعون النمط العام الذي قام به المسح الشامل لمؤسسة خدمات الكمبيوتر COSIT ، مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP ، على صعيد وطني شامل بين العائلات عن الوفيات المتعلقة بالتدخل العسكري، حيث كان التوزيع بنسبة 55 بالمئة في المحافظات الجنوبية، و 32 بالمئة في محافظة بغداد ، و 16 بالمئة في المحافظات الوسطى، 2 بالمئة في الشمال.(1)

ولا يشمل تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أعمال القتل الجنائية الناجمة عن إنهيار القانون و النظام في مسحه، كما لا يتضمن أية وفيات حدثت بعد ماي 2004، لكن UNDP، يضم الوفيات العسكرية في حسابه (ما لم يفعله مشروع تعداد الجثث في العراق) ، وهو ما يمكن أن يفسر بتركيز الأمم المتحدة الزائد على جنوب البلاد الذي كان أكثر مناطق العراق كثافة في مواجهة الهجوم البري.

و أعطى وزير الداخلية(بيان جبر)، تقريراً للصحافة عن 10.500 من المسلمين الشيعة من مجموع 12 ألف قتلوا على أيدي المقاومين على مدى 18 شهراً حتى 2 جوان 2005، أما التقسيمات على أساس الدين فبنيت على أساس المكان الذي حدث فيه القتل سواء في مناطق تسكنها أغلبية شيعية أو سنية أو مختلطة ، أي التحديد كان بناءاً على خطوط جغرافية عريضة فحسب.

إن كل الوفيات التي حدثت كنتيجة مباشرة لهجمات قوات عسكرية بقيادة أمريكية تعود كلها إلى القوة العسكرية الأمريكية وحدها، لأن الغالبية العظمى من وفيات المدنيين التي أذاعتها التقارير فيما سمي بمرحلة حملة " الصدمة و الرعب" ، الناشئة عن هجمات جوية بقيادة أمريكية- أساساً غارات لقذف القنابل التي لم يكن من الممكن أن تشارك في مسؤوليتها القوات العراقية و لم تكن هناك هجمات عسكرية تقارن بهذه خلال تلك الفترة.(2)

أما الوفيات بعمل جنائي (مثل السرقة و النهب) ، أو خلال توترات عرقية فلم تقع خلال فترة

(1) Iraq Living Condition Survey 2004, Bagdad : Ministry of planning and Development Cooperation , 2005 , vol . 2 , Analitical report . P . 54

<http://www.Iq.UNDP.org/ILCS/overview.htm>

(2) <http://www.Iraqbodycount.org> , 2003 – 2005

الهجوم، وهي مصنفة طبقاً لذلك من ماي 2003 حينما أصبحت سلطة التحالف المؤقتة بقيادة أمريكية خولت من قبل الأمم المتحدة تولى مسؤوليات سلطة الاحتلال، فإن تقارير واضحة عن هجمات محددة أصبحت مخططة من جانب قوات مناهضة للاحتلال و وسطاء آخرين مجهولين بدأت تسمح بأن تنسب وفيات مدنيين إلى معتدي منفرد أو جماعات.(1)

و ذكرت وزارة الصحة العراقية أن قوائمها بالخسائر المدنية منذ جوان 2004 صنفت إلى فئتين : خسائر ناجمة عن سيارات مفخخة، و أخرى ناتجة عن هجمات إرهابية.

و تسجل كل الحوادث باعتبارها عملاً عسكرياً ، و يمكن أن تكون الخسائر البشرية من جراء القتل أو الإصابة على يد قوات إرهابية أو على يد قوات التحالف .

و أضافت وزارة الصحة أنه حينما لا يكونوا واثقين من أن الأهداف كانت ذات علاقة بالاحتلال تصنف القتلة باعتبارهم "وسطاء مجهولين"، ويضم هذا الهجمات التي تبدو موجهة فقط ضد المدنيين و التي تفنقر إلى أي هدف عسكري قابل للتحديد. على سبيل المثال القنابل الإنتحارية في الأسواق و المساجد، أو الهجمات التي تبدو ناجمة عن دوافع إنتقام شخصي أو بين الجماعات.(2)

(1) Idem

(2) Idem

الجدول رقم (09) : أعداد القتلى بحسب فئات القتلة


النسبة المئوية من المجموع	عدد القتلى	القتلة حسب الفئة
37,3	9.227	القوات بقيادة أمريكية وحدها
9,5	2.353	القوات المناهضة للاحتلال وحدها
2,5	623	القوات بقيادة أمريكية و القوات المناهضة للاحتلال المتورطة سوريا
2,5	635	أعمال عسكرية حسب تعريف وزارة الصحة العراقية
1,3	318	هجمات إرهابية حسب تعريف وزارة الصحة العراقية
35,9	8.935	أعمال قتل يقوم بها في أغلبها مجرمون
11,0	2.731	وسطاء مجهولون
100	24.865	مجموع الوفيات

المصدر : <http://www.iraqbodycount.org,2003-2005>

لقد وقعت نسبة 30 بالمئة من وفيات المدنيين في أثناء مرحلة الغزو قبل الأول من ماي 2003، و يظهر الشكل رقم(1) ، التوزيع الشهري و اليومي لوفيات ما بعد الغزو ، التي سببتها فقط قوات بقيادة أمريكية، وقد نجمت الأغلبية الساحقة لهذه الوفيات في أثناء القصف الأول من الغزو، من 20 مارس إلى 19 أبريل 2003 ، و عدد الوفيات في اليوم الواحد خلال هذه الأيام

أعلى بكثير من أن تقدم في الشكل رقم (1) ، و يتزامن وصول عدد الوفيات إلى الذروتين في مرتين لاحقتين مع الهجومين الأمريكيين الكبيرين على الفلوجة في أبريل و نوفمبر 2004.

الشكل رقم (01) : مدنيون قتلهم قوات بقيادة أمريكية بالشهر و اليوم




ملاحظة : الأرقام على الأعمدة أعلاه تبين الأعداد الإجمالية للقتلى في فترات الذروة.

المصدر : <http://www.iraqbodycount.org,2003-2005>

(1) Idem

الشكل رقم(02) : مدنيون قتلوا بفعل جرائم و سطاء مجهولين و قوات مناهضة
للاحتلال بالشهر واليوم



المصدر : <http://www.iraqbodycount.org>,2003-2005

و يمكن تلخيص في الجدول رقم(10) ، التوزيع الشهري للوفيات التي سببتها فقط قوات بقيادة أمريكية نتيجة الهجوم الجوي المكثف على أهداف حضرية و الاشتباكات الحادة مع الميليشيات المناهضة للاحتلال، بالإضافة إلى التوزيع الشهري للقتلى المدنيين على يد وسطاء غير أولئك الذين تحت القيادة الأمريكية، و الوفيات الناتجة عن جرائم القتل.

الجدول رقم (10) : وفيات سببتها شهريا قوات بقيادة أمريكية و غيرها

الفترة	قوات بقيادة أمريكية	قوات مناهضة للاحتلال ووسطاء مجهولون و جرائم
30 مارس - 9 أبريل 2003	6.616	80
10-30 أبريل 2003	266	126
ماي 2003	23	399
جوان 2003	25	546
جويلية 2003	24	569
أوت 2003	23	718
سبتمبر 2003	35	469
أكتوبر 2003	43	409
نوفمبر 2003	18	484
ديسمبر 2003	18	467
جانفي 2004	30	496
فيفري 2004	13	534
مارس 2004	30	880
أفريل 2004	632	503
ماي 2004	74	614
جوان 2004	33	753
جويلية 2004	59	660
أوت 2004	171	675
سبتمبر 2004	197	611
أكتوبر 2004	97	695
نوفمبر 2004	775	791
ديسمبر 2004	15	424

848	25	جانفي 2005
981	11	فيفري 2005
405	7	مارس 2005

المصدر : <http://www.iraqbodycount.org>,2003-2005

يمكن تصنيف عدد الضحايا الذين قتلوا جراء التدخل العسكري على أساس نوع السلاح المستخدم من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (11) : عدد المدنيين الذين قتلوا حسب نوع الأسلحة المستخدمة

أنواع الأسلحة	مدنيون قتلوا	النسبة المئوية من 24.865	القتلى في كل حادث	مرحلة الغزو (الشهر الأول)	ما بعد الغزو	بالغون	أطفال	نسبة الأطفال المئوية
كل حوادث المتفجرات	11.163	44,9	-	6.423	4740	1628	839	34.0
كل حوادث الطائرات	7.291	29,3	-	6.057	1234	542	512	48.6
كل حوادث الأسلحة الغير	1.919	7,7	-	160	1759	1237	83	6.3
حوادث السيارات المفخخة الانتحارية	948	4,0	10,5	صفر	948	271	26	8.8
حوادث السيارات المفخخة غير الإنتحارية	823	36,0	8,1	صفر	823	177	85	32.4
جرائم كلها تقريبا من نيران البنادق	8935	36.0	-	صفر	8935	96 بالمئة	4) بالمئة	4) بالمئة

المصدر : <http://www.iraqbodycount.org>,2003-2005

الجدول رقم (12) : عدد القتلى الجنود

135.000 – 40.500	قتلى الجنود العراقيين 20 مارس – 1 ماي 2003
172	قتلى الجنود الأمريكيين و البريطانيين 20 مارس – 1 ماي 2003
222	قتلى الجنود الأمريكيين و البريطانيين 2 ماي-20 أكتوبر 2003

المصدر : 11/11/2003 , « the health and environmental costs of war of traq » , medact,
<http://www.medact.org>

إن تسجيل أعداد القتلى و الجرحى في أثناء العمليات العسكرية هو مسؤولية وحدث تاريخي، و الصعوبات التي تواجه عمليات تسجيل القتلى بديهية، فأصدار بيانات بالقتلى ينعدم، و الأجساد تتمزق إلى أشلاء يصعب جمعها و التعرف على هويتها، و الميت يدفن تحت الأنقاض، أو يحترق إلى حد عدم إمكانية التعرف عليه ، وقد يدفن في أسرع وقت ، بالإضافة إلى امتناع السلطات الأمريكية عن تقديم بيانات قتلى الجنود العراقيين كما يقللون من عدد القتلى في تقاريرهم ، كما أنه لا توجد إحصائيات دقيقة لأعداد الجرحى لأن موظفي الصحة لا يملكون الوقت الكافي لتسجيل الوفيات ، و الجرحى ينتقلون إلى أماكن أخرى بسرعة. و التقارير الواردة من منظمات الإغاثة و الإعلام تقدر عدد الجرحى العراقيين بنحو 30 ألف شخص في نهاية جوان 2003، وهو أكثر من عدد القتلى بثلاث مرات، و ثمة 8 آلاف من بين هؤلاء الجرحى من بغداد فقط و أكثر الحوادث لا يتم تسجيلها حسب تقارير منظمة الإرشاد إلى الألغام (MAG) ، و اليونيسيف، ولذلك فإن الحقيقة تقع ضحية الحرب.(1)

(1) UNICEF , " Humanitarian Briefing " , Baghdad 17 July 2003

و أفادت منظمة العفو الدولية في تقرير أبريل 2003، أن الوضع في العراق لا يشكل " فراغا قانونيا"، إذ يترتب على قوات الولايات المتحدة و بريطانيا بوصفهما دولتي إحتلال بموجب القانون الدولي واجبات واضحة في حماية الحقوق الأساسية للشعب العراقي.(1)

فقواعد القانون الدولي الإنساني ليست مجرد إرشادات و لكنها قواعد ملزمة تهدف إلى حماية الأشخاص المتضررين في حالة نزاع مسلح.(2)

المطلب الثاني : سرقة و تدمير المراكز الثقافية و العلمية و البنى التحتية

في إطار العمليات العسكرية الكبيرة التي تعرض لها العراق كانت البنى التحتية و المرافق الصناعية ضمن الأهداف الأولى للغارات العسكرية ، مما أدى إلى تدهور كبير جدا في قطاع الكهرباء بسبب تدمير محطات توليد الكهرباء ، و شبكات النقل و التوزيع ، و هذا التدمير في الشبكة الكهربائية أدى إلى تدهور مصاحب في قدرة كافة القطاعات و بالأخص قطاع المياه ، مما انعكس مباشرة على حياة المواطن . (3)

كما تم تحطيم شبكة السكك الحديدية و الجسور ، و بما أن العراق محدود بنظامين نهريين رئيسيين من الشمال إلى الجنوب ، فنتيجة التدمير و إصابة معظم الجسور فإن حركة الأشخاص و البضائع أصبحت محدودة لأن عمق النهرين لا يسمح بشق روافد ، كما أنه هناك غياب شبه تام للنواقل عبر طرفي النهرين . (4)

دمر القصف الجوي ، و المعارك الأرضية في المدن بنايات و مدارس و مصانع كثيرة ، فهناك الآلاف من العراقيين شردوا من ديارهم ، و فقدوا وظائفهم ، كما كان المتحف العراقي في بغداد

(1) تقرير منظمة العفو الدولية ، " العراق : مسؤوليات دول الاحتلال " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 291 ، ماي 2003 ، ص 108

(2) فوزي أو صديق ، " نحو نظام قانوني دولي إنساني : حقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني وحدة أم تمايز " . مجلة الوصية ، الدوحة ، العدد صفر ، جانفي 2008 ، ص 36

(3) محمد كريشان (و آخرون) ، " قطاع الكهرباء في العراق " . برنامج : العراق ما بعد الحرب ، 2003/05/21

<http://www.aljazeera.net>

(4) جيمس غلانز ، " عمليات التخريب تستهدف القطاعات الأهم في البنية التحتية في مسعى لزعة الحكومة العراقية " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد 9329 ، 13 جوان 2004

<http://www.asharqalawsat.com>

ضحية هجوم مخطط بعناية ، فاللصوص الذين أخذوا معظم المواد القيمة و المخطوطات ،
جاءوا مستعدين بتجهيزات لرفع أثقل الأشياء . و لم يحدث منذ الزمن النازي حين جردت
المتاحف الأوروبية بصورة منظمة أن ارتكبت جريمة كهذه . و قال الدكتور (دوني جورج)
- مدير متحف بغداد - ، " إنني أعتقد أنهم أناس كانوا يعرفون ما يريدون ، لقد مروا عابرين
بالنسخة المصنوعة من الأجنص للمسللة السوداء ، و هذا يعني أنهم لا بد كانوا متخصصين فهم
لم يمسوا تلك النسخ " . (1)

و أعادت مجلة (بيزنس ويك) ، تأكيد فكرة سبق الإصرار و المؤامرة في نهب متاحف العراق
في مقالة نشرتها يوم 17 أبريل 2003 بعنوان " هل كان لصوص الآثار القديمة في بغداد
مهيئين ؟ " ، و تحمل المقالة عنوانا فرعيا كإجابة عن السؤال : " ربما يكونون قد عرفوا
بالتحديد ما كانوا يسعون إليه لأن التجار كانوا قد طلبوا أهم القطع قبل ذلك بوقت كاف " . (2)
و يعتقد (جيل شتاين) - و هو أستاذ للآثار بجامعة شيكاغو التي كانت تجري حفريات في
العراق لنحو ثمانين عاما - أن تجار الآثار قد طلبوا أكثر القطع أهمية قبل التدخل
العسكري . (3)

إن نهب تراث العراق الثقافي قد أثار شهية هواة جمع الآثار العالميين ، فمنذ حرب الخليج
الثانية و القطع الأثرية العراقية تغرق سوق الآثار العالمية ، إذ تعتبر التجارة غير المشروعة
في القطع الأثرية تجارة مربحة مثل تجارة المخدرات ، و هي ترتبط بها غالبا ، و حسب تقرير
من " معهد ماكدونالد للبحوث الأثرية " ، بعنوان " التجارة غير المشروعة في القطع الأثرية :
تدمير تراث الآثار العالمي " . فإن لندن و نيويورك هما السوقان الرئيسيان لهذه التجارة ، ثم
تأتي بعدهما سويسرا ، و قد أبلغ البروفسور (لورد رينفرو) - مدير معهد ماكدونلد في
كمبردج - بأن : " هذه التجارة مستمرة لأن الحكومة هي في جيب سوق الفن ، الذي يريد
الإبقاء على تدفق القطع الأثرية " . (4)

(1) آن تالبوت ، " الحكومة الأمريكية متورطة في سرقة مدبرة للكنوز الفنية العراقية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ،

العدد 291 ، ماي 2003 ، ص 85

(2) نفس المرجع السابق ، ص 86

(3) نفس المرجع ، نفس الصفحة

(4) روبرت فيسك (و آخرون) ، العراق الغزو - الإحتلال - المقاومة : شهادات من خارج الوطن العربي . ط 2 ، بيروت :

مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004 ، ص 23

و كان أحد آثار نهب متحف بغداد تدمير دليل البطاقات و سجلات الكمبيوتر ، و هو بمثابة جعل مجموعة أثرية تصبح ملكية خاصة لأن محتوياتها تصبح غير معروفة ، حيث كان متحف بغداد أكثر من مجرد مكان لعرض قطع فنية.

إن كل أعمال الحفر التي قامت بها فرق دولية من علماء الآثار كانت تكتب تقاريرها إليه ، لهذا كان المتحف يمتلك قاعدة معلومات معرفية متاحة للباحثين دوليا ، و كان ذروة جهود تعاونية واسعة و تدمير سجلاته صدمة قاسية لبحثي العالم . تهدد بإعادة الساعة إلى الوراء أكثر من 150 عاما ، إلى الفترة السابقة على دراسة الآثار علميا في بلاد الرافدين .(1)

كما تم نهب دار الكتب العراقية ، و التي تحفظ نسخا نادرة يمتد عمرها لقرون من القرآن الكريم ، و أمثلة أخرى من الخطوط الإسلامية ووثائق لا تعوض من زمن الإمبراطورية العثمانية و أشعلت فيها النيران فأحرق عدد لا يحصى من النصوص .

و كتب المراسل الصحفي البريطاني في العراق (روبرت فيسك) ، في صحيفة (إندبندنت) حول إبلاغه قوات المارينز الأمريكية بأن دار الكتب تحترق قال : " أعطيتهم الموقع على الخريطة و الاسم المحدد باللغتين العربية و الإنجليزية ...و أنهم قد لا يستغرقون أكثر من خمس دقائق للوصول إلى هناك بالسيارات ، إلا أنه بعد انقضاء نصف ساعة لم يكن أمريكي واحد قد وصل إلى الموقع ، و كانت ألسنة اللهب تنطلق لارتفاع 200 قدم في الهواء ".(2)

و أشار البروفسور (جون ميريمان) ، من كلية الحقوق بجامعة ستانفورد ، و هو عضو في المجلس الأمريكي للسياسة الثقافية إلى أن نهب المتحف و إحراق دار الكتب العراقية و نهبها معناه أن العراقيين غير قادرين أو غير مستعدين - مفرطون في الفقر أو مفرطون في الجهل للعناية بكنوزهم التي يكون من الأفضل أن تحفظ في متاحف أمريكية أو في مجموعات خاصة .(3)

و أضاف (بول وولفويتس) ، " إن عمليات النهب والسطو في بغداد و كركوك و الموصل هي تعبير عن الحرية " .(4)

(1) نفس المرجع السابق ، ص 29

(2) نفس المرجع ، نفس الصفحة

(3) آن تالبوت ، مرجع سابق ، ص 89

(4) أحمد منصور (و آخرون) ، " تدمير حضارة العراق " . حصة : ما وراء الأحداث ، 2003/04/14

كما تعرضت المكتبات القومية العراقية و محفوظاتها و مكتبة الأوقاف و الشؤون الدينية للحرق و النهب . بالإضافة إلى الأضرار التي لحقت بتلك المكتبات دمرت مجموعات أخرى في الجامعات و مراكز الأبحاث و المؤسسات الخاصة ، إن مباني التعليم و التدريس لم تتكبد الكثير بعد الحرب فحسب ، إنما كانت تتخلف على نحو منظم في مسار عقد التسعينيات نتيجة الحصار الذي كان مفروضاً على العراق ، فالكثير من مؤسسات البحث و التعليم دخلت في حالة من الجمود ، ولهذا فإن النهب و الحرق و التدمير جراء التدخل العسكري في 2003 كان تكملة لمسار تدميري طويل لدولة كانت أكثر الدول العربية تطوراً في مجال التعليم و البحث العلمي .

و على الرغم من أنه في بعض الحالات كان النهب و التخطيم محدود بسرقة أجهزة الحاسوب و غير ذلك من المواد التي يسهل استبدالها . لقد حطم النهب بيئات الفصول المدرسية و فضاءات البحوث ، و حتى في أماكن لم تحطم مادياً أزيلت كراسي و طاولات و سبورات و نوافذ و أبواب ، و اختفت أشياء ذات قيمة فريدة ، و لم تكن وحدها المحفوظات العثمانية و المخطوطات التاريخية و الكتب و الوثائق . و إنما أيضاً سجلات الطلاب و المحفوظات المألوفة للحياة اليومية في نظام تربوي حديث . فمثلاً جامعة بغداد ، جامعة المستنصرية ، جامعة النهدين التي كانت تسمى في السابق جامعة صدام ، حيث تشترك هذه الجامعات في كثير من المشكلات التي سببها التدخل العسكري ، أي مسائل السلامة و المياه و الكهرباء و النقل . بالإضافة إلى كون هذه الجامعات كانت تعاني مشكلات أساسية قبل التدخل العسكري في 2003 بسبب الحضر و العقوبات التي كانت مفروضة على العراق ، حيث انقطعت صلة الجامعات و المؤسسات و الأكاديميات على كافة الاتصالات الدولية من بعثات لهيئات التدريس و الطلاب ، الكتب الجديدة ، الاشتراك في النشرات الأكاديمية إلخ. (1)

إضافة إلى تعرض كافة الجامعات بعد التدخل العسكري لتغيرات كاسحة في الإدارة على يد مجلس السلطة المؤقتة في منتصف العام الجامعي ، حيث جرى استبدال رؤساء الجامعات و عمداء الكليات و رؤساء الأقسام . إضافة إلى أن النساء من أعضاء هيئة التدريس و الطالبات و جدن صعوبة متزايدة في الحضور إلى كليتهن بسبب انعدام الأمن مما أدى إلى حدوث تدني

(1) روبرت فيسك (و آخرون) ، مرجع سابق ، ص 278-279

وجدن صعوبة متزايدة في الحضور إلى كليّاتهن بسبب انعدام الأمن مما أدى إلى حدوث تدني في مردودية التعليم العالي ، حيث تشكل الطالبات نسبة 50 بالمئة من تعداد الطلاب .(1)

و هذا ما دفع مجموعة من الباحثين الأكاديميين من أمريكا و أوروبا متخصصين في تاريخ الشرق الأوسط إلى السفر إلى العراق من 22 جوان إلى 30 جوان 2003 ، و تحليل نتائج التدخل العسكري على الحياة الفكرية و الأكاديمية في العراق نتيجة الضرر الذي لحق بمؤسسات التعليم العالي و الإنتاج الثقافي ، وورد في التقرير الذي تم وضعه من قبل هؤلاء الباحثين أن أية مناقشة للنشاط الفكري في العراق ، من الحرية الأكاديمية إلى برامج تبادل الطلاب ينبغي أن تتم على خلفية واقع أن العراق و شعبه هما تحت احتلال عسكري ، و يفتقران إلى حكومة ذات سيادة ، و افتقار عام للأمن و الخدمات ، كل هذا خلق سياقاً ميسراً للتراث الثقافي العراقي و الجامعات و المكتبات و مراكز الأبحاث . علاوة على هذا فإن القواعد المؤسسة للحياة الفكرية و الأكاديمية في العراق تعتمد على السلطات الأمريكية من أجل الأموال و الأمن ، و هذا العون مرهون أولاً و فوق كل شيء بمصالح أيديولوجية و إستراتيجية أمريكية . فحرية التفكير و التعبير و الإستقلال الأكاديمي قد قيدت بصورة قاسية مما انعكس سلباً على مستوى الجودة العلمية . و هنا نجد أن الشعب العراقي يعاني من غياب الحرية الفكرية و الثقافية في ظل بيئة أكاديمية تعاني استعماراً أمريكياً.(2)

و رغم التنديد من قبل علماء الآثار حول الكارثة الثقافية في العراق ، بالتعاون مع منظمة اليونسكو ، و المنظمة الدولية للمتاحف و المواقع و المباني التاريخية (الإيكوموس) ، إلا أنه لم تكن هناك أي خطوة فعلية لحماية حضارة و ثقافة و تاريخ الشعب العراقي .(3)

فلم تقم السلطات العسكرية الأمريكية بأي محاولة لمنع مغادرة المسروقات ببغداد ، أو لوضع عملية بحث دولية عن التحف المسروقة موضع تنفيذ ، و قال الدكتور (إيرفينغ فينل) من المتحف البريطاني للقناة الرابعة الإخبارية بأن : " النهب كان أمراً أمكن التنبؤ به بأكمله و كان

(1) نفس المرجع السابق ، ص 280

(2) تقرير المرصد العراقي ، " فتح الأبواب : الحياة الفكرية و الأحوال الأكاديمية في بغداد ما بعد الحرب " . مجلة المستقبل

العربي ، بيروت ، العدد 296 ، أكتوبر 2003 ، ص ص 142 - 164

(3) أحمد منصور (و آخرون) ، مرجع سابق.

بالإمكان و قفه بسهولة". (1)

و أمام كل هذا العجز ، و بفعل القصف الهائل لعملية " الصدمة و الرعب " ، دمرت ثقافة و تاريخ العراق ، و انهارت البنية التحتية لبغداد انهيارا كاملا ، حيث يقول (روي سكرانتون) :
" و أنا في طريقي من الكويت إلى بغداد ، رأيت حطام محروق و مسود لجيش دمرته قوة جوية هائلة صارمة ، و طرق سريعة مليئة بالحفر الواسعة و جسور منسوفة ، و صفوف من الدبابات الروسية الصنع متفحمة في حفرها ، و في كل مكان في الصحراء دمار و خراب " . (2)
خاصة في ظل غياب تام للقوة الجوية العراقية التي لم تستطع الدفاع عن الأراضي العراقية و التقليل من حدة الدمار . (3)

(1) آن تال تالبوت ، مرجع سابق ، ص 86

(2) روي سكرانتون ، " جدران و ظلمات : إحتلال بغداد " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 351 ، ماي 2008 ، ص

(3) روبرت لانج ، "أردت هذه الحرب ... و هي خطأ مروع " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 291 ، ماي 2003 ، ص 101

المبحث الثاني : الآثار المادية للتدخل العسكري

المطلب الأول : عمليات القتل و التعذيب

قال (جون كيري) : " إن العراق يتخبط في مستنقع الدم و الحرمان لأنه لم يكن لدى جورج بوش خطة لما بعد الحرب " (1) . فقد دمرت قوات التحالف دولة العراق ، و لكنها غير قادرة حتى الآن أن تؤسس دولة جديدة ، فالفوضى و عمليات القتل و التعذيب و الفساد تعم كافة أنحاء العراق . (2)

عمليات القتل :

- القتل على أيدي القوة المتعددة الجنسية :

قتلت القوات الأمريكية عدد كبير من العراقيين بعد انتهاء العمليات العسكرية الكبرى ، وفي مناسبات عديدة أطلق الجنود الأمريكيون النار على المدنيين الذين اعتبروا أنهم يشكلون تهديدا لأنهم اقتربوا من نقاط التفيتش ، و غالبا ما يلقي المسؤولون العسكريون الأمريكيين باللائمة على الجماعات المسلحة ، و خاصة القاعدة ، عن التسبب بقتل المدنيين على يد القوات الأمريكية . و يتهمون الجماعات بتعمد شن هجمات ضد القوات العراقية و القوة المتعددة الجنسية في مناطق أهلة بالسكان ، بحيث يحتمل وقوع قتلى و جرحى في صفوف المدنيين عندما ترد القوة المتعددة الجنسية على إطلاق النار ، و حتى الآن لم تنتشر حكومة الولايات أية إحصائيات حول الإصابات التي أوقعتها القوات الأمريكية في صفوف المدنيين ، و تشكل الحالات التالية أمثلة على عمليات القتل هذه ، ففي 28 سبتمبر 2007 ، شنت القوات الأمريكية غارة جوية إستهدفت مبنى في حي الساحة ذي الأغلبية السنية جنوب غرب بغداد ، و صرح مسؤولون عراقيون أن سبعة رجال و إمرأتين و أربعة أطفال ، كانوا نائمين في المبنى لقوا

(1) نعومي كلاين ، " بغداد : سنة الصفر ، العراق سعيا إلى يوتوبيا المحافظين الجدد " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 308 ، أكتوبر 2004 ، ص 26

(2) مايكل هدسون ، " سيناريوهات سياسية لعراق ما بعد الإحتلال " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 298 ، ديسمبر 2003 ، ص 78

حتفهم ، و قال مسؤول عسكري أمريكي لوكالة الصحافة الفرنسية عقب الحادثة " أننا نأسف عندما يلحق أذى بالمدنيين أو يقتلون أثناء عمليات التفنيس التي تقوم بها قوات التحالف لتخليص العراق من الإرهاب " .(1)

وفي 11 أكتوبر 2007 ، أودت غارة جوية أمريكية على مبنى يقع بالقرب من بحيرة الثرثار التي تبعد مسافة 120 كيلومتر إلى شمال غرب بغداد بحياة تسعة أطفال و ست نساء ، و قال مسؤول عسكري أمريكي أن عمليات القتل مؤسفة تماما ، و أن الجيش الأمريكي فتح تحقيقا ، و أضاف " نحن لا نستهدف المدنيينلكن عندما تتعرض قواتنا لإطلاق النار ، كما يحدث بصورة روتينية ، عندما لا يبقى أمامنا أي خيار سوى الرد على مصادر النيران " .(2)

وفي 11 أكتوبر 2007 ، وقعت إشتباكات عنيفة بين القوات الأمريكية و الأعضاء المسلحين في جيش المهدي في مدينة الصدر ببغداد ، و فيما بعد شنت القوات الأمريكية غارة مستخدمة المروحيات ، و كان هدفها رجل يشتبه في أنه خطف جنودا تابعين للقوات متعددة الجنسية ، و قالت الشرطة العراقية أن 15 مدنيا ، بينهم طفلان صغيران قتلوا و أصيب 52 بجروح ، و قال أحد المواطنين لوكالة (أسوشياتيد برس) ، أن بعض الإصابات وقعت في صفوف أشخاص كانوا نائمين على أسطح المنازل هربا من الحرارة و انقطاع الكهرباء . وفي 2 فيفري 2008 ، قتل تسعة مدنيين بينهم طفل على يد القوات الأمريكية ، و أصيب ثلاثة آخرين بجروح خلال عملية استهدفت أعضاء القاعدة في بلدة الإسكندرية جنوب بغداد ، حسب ما أدلت به القوات الأمريكية .(3)

- القتل على أيدي الجماعات المسلحة :

يمكن إجمال فصائل المقاومة العاملة الآن في العراق إلى أكثر من 60 مجموعة مقاومة ، و تتعدد هويات المقاومة ، فمنها السنية ، المختلطة ، العسكريون السابقون ، الشيوعيون ، الشيعة ، جماعات مسلحة من خارج العراق ، إضافة إلى الأفراد العاملين في شركات أمن خاصة ، و المرتزقة ، و المخابرات الأجنبية.

(1) Amnesty International , " Carnege and Despair : Iraq five year " . MDE 14 / 001 / 2008 , March 2008

[http : // www. Amnesty . org](http://www.Amnesty.org)

(2) Idem

(3) Idem

و جاء ترتيبها حسب أعدادها كالاتي(1):

1- **مجموعات المقاومة السنية** : و تصل أعدادها إلى أكثر من 30 مجموعة مقاومة ، عدا من لا تتوفر عنها معلومات ، أهمها جيش محمد المتمركز في الفلوجة ، كتائب القدس ، جبهة التحرير العراقية .

2- **الجماعات المسلحة من خارج العراق** : و تصل أعدادها إلى نحو تسع جماعات ، أهمها قاعدة تنظيم الجهاد في بلاد الرافدين ، و كتائب أبو حفص المصري .

3- **من العسكريين السابقين** : و تصل أعدادها إلى نحو ثماني مجموعات مقاومة ، أهمها فدائيو صدام ، و العودة .

4- **من المجموعات المختلطة** : و تصل أعدادها إلى نحو سبع مجموعات مقاومة ، أهمها من السنة و العرب و الجبهة الوطنية لتحرير العراق التي تضم تحالفا لعشر مجموعات مقاومة ، أو من السنة و الشيعة ، و أهمها جيش التحرير الوطني العراقي .

5- **من الشيوعيين** : أهمها السكرتارية العامة لتحرير العراق الديمقراطي .

6- **تعمل في العراق شركات الأمن الخاصة و المرتزقة التي يتجاوز عدد أفرادها 30 ألف فرد من العسكريين السابقين من الدول الأجنبية** ، و تعمل معظم هذه الشركات لصالح المحتل الأمريكي و البريطاني من أهمها : دايين كورب Corp Dyn ، بيتاك Betac ، سايك Saic ، جلوبال ريسك ستراتيجيس Global Risk Strategies .

إرتكبت الجماعات المسلحة في العراق إنتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني ، و إنتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، وصل بعضها إلى حد جرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية . و قامت بعض الجماعات المسلحة و بخاصة القاعدة بهجمات عديدة مثل التفجيرات و الهجمات الإنتحارية في أماكن مكتظة جدا بالسكان ، بينها الأسواق و نقاط التفتيش أو في أماكن يقف فيها الناس طوابير لشراء المواد الغذائية و البنزين . ففي جوان 2007 ، قتل حوالي 150 شخصا و أصيب ما يفوق 265 بجروح عندما إستهدفت سيارة مفخخة سوقا مزدحمة في قرية عامرلي ، وورد أن القاعدة جندت النساء كإنتحاريات متطوعات ، و يقال أنها تجند الأطفال و تدربهم في

(1) عادل مسعود ، " الفشل الأمني في العراق " . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 167 ، جانفي 2007 ، ص 20

معسكرات سرية بالعراق .(1)

و خطف العديد من الذين قتلوا من منازلهم أو في الشوارع على أيدي جماعات مسلحة ، و بعد أيام عثر على جثثهم في الشارع ، أو نقلتها الشرطة إلى المشرحة ، و كانت الجثث تحمل علامات التعذيب ، بما في ذلك إستخدام الصعق بالصدمات الكهربائية و المثاقب . و تنشر بعض الصحف العراقية أنباء يومية حول اكتشاف جثث مجهولة الهوية معظمها مشوهة ، و حوادث قتل يومية على أيدي الجماعات المسلحة ، و خطف بعض الأشخاص الذين يتصور أنهم أثرياء ، و من ضمنهم الأطفال ، على أيدي العصابات المسلحة للمطالبة بدفع فدية ، و ضم المدنيين الآخرون الذين أستهدفوا أبناء الأقليات الدينية و الإثنية ، و أعضاء النقابات المهنية مثل الأطباء و القضاة و المدافعين عن حقوق الإنسان ، و من ضمنهم الصحفيون و المحامون.(2)

- القتل على يد قوات الأمن العراقية :

ورد أن قوات الأمن العراقية ، لاسيما القوات الخاصة التي تخضع لسيطرة وزارة الداخلية ، أعدمت عشرات الأشخاص خارج نطاق القضاء وورد أن بعض أعضاء هذه القوات إستمر في الإحتفاظ بصلات وثيقة مع الميليشيات الشيعية و بخاصة " منظمة بدر " ، و جرى تجنيد العديد من أفراد هذه القوات الخاصة من صفوف الميليشيا ، و تستمر مزاعم تورط قوات الأمن العراقية في عمليات القتل الطائفية . و في أكتوبر 2006 ، أوقف لواء في الشرطة عن الخدمة لمشاركته بخطف 26 عامل مصنع سني ، و عثر فيما بعد على جثث 10 أشخاص على الأقل من المخطوفين ، و في 27 مارس 2007 ، قتل مسلحون يرتدون زي الشرطة 70 عربيا سنيا في بلدة تلعفر السنية / الشيعية المختلطة ، الواقعة بالقرب من الموصل . و جاءت عمليات القتل إنتقاما من هجوم إنتحاري سابق شنه متمرّد سني فجر شاحنة في حي شيعي مزدحم في البلدة أودى بحياة العشرات من المدنيين ، و بعد مضي يومين على الحادثة إعترفت الحكومة العراقية بأن رجال الشرطة كانوا وراء عملية القتل و تم إعتقال ثلاثة عشر شرطيا لمدة وجيزة ثم أطلق سراحهم .(3)

(1) Amnesty International, " Carnage and Despair : Iraq five years ". OP.Cit .

(2) Idem

(3) Idem

- عقوبة الإعدام و المحاكمات الجائرة :

أعدت الحكومة العراقية العمل بعقوبة الإعدام في 08 أوت 2004 ، و بعد أن كان (بول بريمر) الإداري الأمريكي للعراق في ذلك الحين قد أوقف العمل بها في جوان 2003 ، و تغطي عقوبة الإعدام في العراق الآن مجموعة واسعة من الجرائم تشمل القتل العمد و الأنشطة المعادية للأمن الداخلي للدولة ، و الهجمات على وسائل النقل التي تؤدي إلى سقوط القتلى ، و محاولة الإطاحة بالحكومة عن طريق العنف ، و إلحاق الضرر بالممتلكات العامة ، و في عام 2007 وحده سجلت منظمة العفو الدولية ما لا يقل عن 199 حكما بالإعدام ، و ما لا يقل عن 33 عملية إعدام ، و في 2006 أعدم 67 شخص . و الأرقام الحقيقية قد تكون أعلى ، لأن وسائل الإعلام لا تنقل أخبار أحكام الإعدام بصورة منهجية .(1)

و ساءت الحكومة العراقية الحجج القائلة بأن إعادة العمل بعقوبة الإعدام يمكن أن تكبح إنتشار العنف واسع النطاق في العراق ، لكن حقيقة الأمر أن العنف إستمر بلا إنقطاع و أن عقوبة الإعدام لم تشكل ردعا . و صدرت أغلب أحكام الإعدام عن المحكمة الجنائية المركزية العراقية في بغداد ، و في المحافظات ، و لا تستوفي المحاكمات التي تجري أمام المحكمة الجنائية المعايير الدولية للمحاكمة العادلة ، و قتل عدد من المحامين و القضاة و أعضاء النيابة على أيدي جماعات مسلحة .(2)

- القتل على يد المقاولين الأجانب العسكريين و الأمنيين :

قتل الحراس الأجانب الذين تستخدمهم الشركات الأمنية الخاصة عشرات المدنيين ، و ظلت هذه الشركات الأمنية الدولية تتمتع بالحصانة من القضاة بفضل الأمر رقم 17 الذي أصدره في عام 2004 (بول بريمر) الرئيس السابق لسلطة الائتلاف المؤقتة . و في 16 سبتمبر 2007 ، قتل 17 مدنيا عراقيا أصيب 27 بجروح عندما أطلق الحراس الذين يعملون لدى بلاك ووتر النار عند مفترق طرق مزدحم في حي المنصور ببغداد ، بينما كانوا يرافقون قافلة تابعة لوزارة الخارجية الأمريكية ، و زعمت الشركة أن رجالها أطلقوا النار دفاعا عن النفس ، بينما ذكر شهود عيان و الحكومة العراقية أن الحراس هم الذين أطلقوا النار أولا .(3)

(1) Idem

(2) Idem

(3) Idem

الاعتقال و التعذيب :

جاء تحريم التعذيب في أكثر من موقع من المواثيق الدولية ، ومن أهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 ، و الذي نص على أنه " لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة اللاإنسانية أو العقوبة القاسية الحاطة بالكرامة" . ونص أيضا العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية سنة 1966 ، على أنه لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ، و اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1984 ، مشروع الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية (1).

أما على مستوى قانون النزاعات المسلحة ، فالتعذيب يمثل صورة من صور جرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية كما حددتها محكمة نورمبرغ ، ونصت اتفاقية جنيف الرابعة سنة 1949 على تحريم التعذيب من قبل دولة الاحتلال لسكان الإقليم المحتل (المادة رقم 27 من اتفاقية جنيف 1949) ، وكذلك جاء النص صريحا للبروتوكول الأول سنة 1977 ، إذ نص على تحريم التعذيب لكل سكان الأراضي المحتلة ، سواء كان التعذيب ماديا أو معنويا . (المادة رقم (75) / أ من البروتوكول الأول لسنة 1979) (2).

منذ التدخل العسكري في العراق في مارس 2003 ، اعتقلت القوات الأجنبية على رأسها القوات الأمريكية عشرات الآلاف من الأشخاص دون تهمة أو محاكمة ، ومن دون أن يكون لهم الحق في الطعن بشرعية اعتقالهم أمام هيئة قضائية ، ووضعت القوة المتعددة الجنسيات إجراءات تحرم المعتقلين من حقوق الإنسان التي يكفلها القانون و المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، وبشكل خاص تنكر القوة المتعددة الجنسية على المعتقلين حقهم في الطعن في قانونية اعتقالهم أمام المحكمة . وقد أحتجز بعض المعتقلين أكثر من عامين دون أي سبيل إنتصاف أو لجوء فعلي للمحاكم ، وأفرج عن البعض الآخر دون أي توضيح أو اعتذار أو تعويض بعد قضاء أشهر قيد الاعتقال ، وهم

(1) خالد رمزي البزايغة ، جرائم الحرب : في الفقه الإسلامي و القانون الدولي . عمان : دار النفائس للنشر و التوزيع ، 2007 ، ص 171 ،

(2) نفس المرجع ، ص 172

ضحايا نظام تعسفي يشكل أرض خصبة للانتهاكات (1) .
وقد ورد أن العديد من حالات التعذيب و المعاملة السيئة للمعتقلين المحتجزين في مرافق تخضع
لسيطرة السلطات العراقية منذ إنتقال السلطة في جوان 2004 . و من جملة طرق التعذيب ، صعق
السجناء بالصدمات الكهربائية أو الضرب بالكابلات البلاستيكية (2) .
وفي ظل أوضاع يتم فيها تقييد أوضاع حرية الهيئات المستقلة في مراقبة مرافق الاعتقال ، فإن
التدابير التي تفرض مزيدا من القيود على الاتصالات التي يمكن للمعتقلين إجراؤها مع محاميهم أو
أقربائهم ، تزيد من خطر تعرضهم للتعذيب وغيره من ظروف الانتهاكات ، حيث يتم استخدام
عمليات الاعتقال الجماعي للأشخاص دون سبب في العمليات العسكرية من جانب الشرطة العراقية
و القوات الخاصة في وزارة الداخلية ، و القوات المتعددة الجنسيات (3) .
وفي تقرير لمنظمة Human Rights Watch ، في جانفي 2005 ، أجرته بناء على مقابلات
مع 90 معتقلا لدى القوات الخاصة الحكومية العراقية ، أن 72 منهم تعرضوا للتعذيب و سوء
المعاملة أثناء اعتقالهم ، حيث أحتجز بعضهم كمتهمين بارتكاب جرائم ، و البعض الآخر بسبب
أنشطته السياسية ، أو انتسابه المزعوم إلى جماعات مسلحة (4) .
وقدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقريرا تصف فيه الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي
الإنساني إرتكبتها قوات التحالف في العراق ، حيث استخدمت أساليب وحشية ضد أشخاص خلال
القبض عليهم و اعتقالهم تسببت أحيانا بالوفاة و الجروح الخطيرة فضلا عن مختلف أساليب

(1) Amnesty International , " **Beyond Abu Gharib Detention and Torture in Iraq** " . MDE

14/001/2006 , March 2006

[http : // www . amnesty . org](http://www.amnesty.org)

(2) Idem

(3) تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق (UNAMI) ، " إنتهاكات حقوق الإنسان في العراق ، 31 أوت 2005

" . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 320 ، أكتوبر 2005 ، ص 132

(4) Human Rights Watch , " **The New Iraq ? : Torture and ill – treatment of detainees in**

Iraqi custody " . January 2005

[http : // www . hrw . org](http://www.hrw.org)

التعذيب و سوء المعاملة التي مورست ضد المعتقلين (1).

و أحدث عرض صور على الملأ في أبريل 2004 - تظهر تعرض المعتقلين للتعذيب و سوء المعاملة على أيدي الجنود الأمريكيين في سجن أبو غريب - صدمة و ذعرا و غضبا في جميع أنحاء العالم ، و تبين في التحقيق العسكري الأمريكي اللاحق في العراق الذي ترأسه اللواء (أنطونيو تاغوبا) ، أن قوات التحالف كانت مسؤولة عن ارتكاب انتهاكات منهجية غير قانونية ، ضد المعتقلين المحتجزين في سجن أبو غريب ، و خلص إلى أن الجنود ارتكبوا أفعالا سيئة و انتهاكات جسيمة للقانون الدولي في أبو غريب (2).

و بالإشارة إلى وضع المعتقلين المحتجزين لدى القوات المتعددة الجنسيات في العراق صرح الأمين العام السابق للأمم المتحدة (كوفي عنان) ، في التقرير الذي رفعه إلى مجلس الأمن في 7 جوان 2005 ، قال : " إن أحد أكبر التحديات على صعيد حقوق الإنسان يظل اعتقال آلاف الأشخاص دون حماية قانونية ، و الاعتقال المطول دون مقابلة المحامين و المثول أمام المحكمة " . وقد رفضت الولايات المتحدة هذه الاتهامات زاعمة أنه أتيحت لجميع المعتقلين إجراءات قانونية بحسب الحقوق التي يتمتعون بموجب اتفاقيات جنيف .

ووفقا لمعلومات وردت من وزارة حقوق الإنسان ، فإنه منذ 28 فيفري 2006 بلغ عدد المعتقلين 29.565 موقوفا في العراق ، يوجد بينهم 14.229 قيد الاحتجاز لدى القوات المتعددة الجنسية ، و 8.391 لدى وزارة العدل ، و 460 لدى وزارة الدفاع ، و هذه الأعداد هي في تزايد مستمر نتيجة سياسة الاعتقالات العشوائية (3).

و يحتجز معظم المعتقلين الأمنيين في أربعة مرافق تخضع للسيطرة الأمريكية ، و هي تحديدا معسكر بوكا ، الكائن بالقرب من البصرة ، و سجن أبو غريب

(1) United Nation Assistance Mission for Iraq (UNAMI) , " **Human Rights Report** " , 1 July – 31 August 2005 , September 2005

<http://www.uniraq.org/aboutus/HR.asp>

(2) تقرير تاغوبا حول معاملة السجناء في سجن أبو غريب في العراق

<http://news.findlaw.com/hdocs/iraq/taguba&rpt.html>

(3) تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق (يونامي) ، " حقوق الإنسان في العراق ، 1 جانفي – 28 فيفري 2006 " .

مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 327 ، ماي 2006 ، ص 139

في بغداد ، يخضع جزء من سجن أبو غريب لسيطرة القوات الأمريكية ، وجزء آخر للسلطات العراقية . و معسكر كروبر في بغداد ، وفورت سوسا بالقرب من السليمانية ، وقد بدأ تشغيله في نهاية أكتوبر 2005 (1).

يعتبر نظام الاعتقال الأمني الذي تطبقه القوة المتعددة الجنسيات في العراق تعسفا ، إذ ينتهك حقوق الإنسان الأساسية ، و يتمتع جميع المعتقلين بمن فيهم المعتقلين الأمنيين بالحماية بموجب المادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية التي تنص على أنه لا يجوز تعريض أحد للاعتقال التعسفي ، و أن الحرمان من الحرية يجب أن يستند إلى أسس و إجراءات يحددها القانون (المادة 1)، و ينبغي أن يتمكن المعتقلون من المثول أمام محكمة مخولة بإصدار أحكام من دون تأخير حول قانونية اعتقالهم وإصدار أمر بالإفراج عنهم إذا تبين أن الاعتقال غير قانوني (الفقرة 4) ، و تنطبق هذه الشروط على كل شخص حرم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال ، و بالتالي تنطبق بالكامل على أولئك الذين تعقلهم القوات الأمريكية أو السلطات العراقية . و أما بالنسبة للاعتقالات السرية و الغير معترف بها ، فقد قامت القوات الأمريكية باحتجاز عدد غير معروف من الأشخاص في العراق ، دون أن تسمح لهم بأي إتصال بالعالم الخارجي ، و تم إخفاء هؤلاء الذين يسمون " المعتقلين الأشباح " ، عن الأنظار لمنع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان من زيارتهم ، و هناك مؤشرات على أن هؤلاء المعتقلين نقلوا سرا إلى خارج العراق لاستجوابهم من قبل (CIA) . (2)

وحسب ما ورد في الصحيفة السويسرية (Der Sonntagsblick) ، المعتقلين السريين العراقيين الذين يتم نقلهم بطائرات خاصة إلى سجون سرية تقع في كل من في كل من

(1) Multinational Force , " New theater internment facility operations in northern iraq " , 30 October2005

[http :// www . mnf – iraq . com / releases / oct /0510b.htm](http://www.mnf-iraq.com/releases/oct/0510b.htm)

(2) Human Rights Watch , "List of Ghist prisoners possibly in CIA custody " ,30 November 2005.

[http ://hrw.org](http://hrw.org)

رومانيا ، أوكرانيا ، كوسوفو ، مقدونيا ، بلغاريا (1).

تسمح سرية الاعتقال بإخفاء أية انتهاكات لحقوق الإنسان يتعرضون لها بما فيها التعذيب أو سوء المعاملة ، كما تسمح للحكومات بتجنب المساءلة و غضب الرأي العام . و هذه الممارسة المعروفة بالاختفاء القسري ، محضرة بموجب القانون الدولي ، الذي يقتضي وجوب احتجاز أي شخص محروم من حريته في مكان اعتقال معترف به رسميا ، حسب ما ورد في إعلان الأمم المتحدة لعام 1992 ، المتعلق بحماية جميع الأشخاص ومسودة الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ، و إضافة إلى ذلك تحتجز القوات الأمريكية من تسميهم " المعتقلين ذوي القيمة العالية " ، و هي تسمية استخدمت بصورة رئيسية بالنسبة إلى الأشخاص الذين كانوا يشغلون مناصب رفيعة في عهد صدام حسين ، و الذي كان من ضمن هذه الفئة قبل إعدامه . لكن هناك شكوك حول هذه الفئة أنها لا تقتصر فقط على أصحاب المناصب الرفيعة في الهياكل العسكرية و الأمنية و العلمية. في أكتوبر 2007 ، صرحت مجموعة عراقية لحقوق الإنسان تدعى " جمعية السجناء من أجل العدالة " ، أنها أجرت مقابلات مع أطفال تتراوح أعمارهم بين 13 و 17 عاما، قالوا أنهم تعرضوا للتعذيب أثناء احتجازهم للاشتباه في أنهم ساعدوا المتمردين والميليشيات وبدت آثار التعذيب على أجسادهم، وبدت علامات حروق بالسجائر على أرجل بعضهم، ولم يستطع أحدهم النطق لأن جلسات الصعق أثرت في قدرته على الكلام (2).

و نفس الشيء بالنسبة للنساء اللواتي تتعرضن إلى أشنع أنواع التعذيب في السجون على يد

(1) Sandro Brotz , Beat Jost , " US – Folter Camps : Der Beweis " , Der Sontagsblick , 08 / 01 / 2006

<http://www.blick.ch/sonntagblick/ackuell/artikel>

(2) تقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ، " العراق : السجناء الأطفال يتعرضون للانتهاكات و التعذيب كما يقول النشطاء " . 29 أكتوبر 2007

<http://www.un.org>

القوات الأمريكية خاصة في سجن أبو غريب ، إضافة إلى الجماعة المسلحة وقوات الأمن العراقية، وقال مدير مركز بغداد لحقوق الإنسان أن هناك 149 حالة اغتصاب للنساء في المساجد ، ولكن لا تتوفر أي إحصائيات دقيقة حول عدد النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب ، ولكن الأكيد أنه عدد كبير جدا.(1)

منذ التدخل العسكري في العراق، أعتقل عشرات الآلاف من الأشخاص من طرف القوة المتعددة الجنسيات والقوات العراقية، وأغلبية المعتقلين الذين تحتجزهم القوة المتعددة الجنسيات هم معتقلون أمريكيون محتجزون بدون تهمة أو محاكمة ، وبدون أن يحق لهم الطعن في إعتقالهم أمام هيئة قضائية ، ووفقا للجنة الصليب الأحمر ، كان حوالي 60.000 شخص محتجزين لدى القوة المتعددة الجنسية وقوات الأمن العراقية اعتبارا من نوفمبر 2007 ، وفي فيفري 2008 صرح الجيش الأمريكي أن القوة المتعددة الجنسية تحتجز 23.900 شخص ، 3.500 في معسكر كروبر، و 20.400 في معسكر بوكا. ويضم هذا العدد 300 أجنبي معظمهم من الدول العربية و 620 طفلا . يقال أن أكبر المعتقلين سنا يبلغ عمره 80 عاما، وأصغرهم سنا عمره 10 سنوات، وتقول القوة المتعددة الجنسية أن قرار مجلس الأمن الدولي 1546 الصادر في جوان 2004 يجيز لها إعتقال أشخاص في العراق ، وينص القرار على الاعتقال حيث تدعو الضرورة لأسباب الأمن اللازمة. كما تخضع سياسات الإعتقال للمذكرة رقم 3 (المنقحة)، الصادرة عن السلطة الإنتلاف المؤقتة في جوان 2004 التي تحدد عملية توقيف المتهمين بارتكاب جرائم واعتقالهم ، فضلا عن الإجراءات المتعلقة بالمعتقلين الأمنيين الذين تحتجزهم القوة متعددة الجنسية بعد جوان 2004 ، وتحرم هذه الإجراءات المعتقلين من حقوق الإنسان التي تكفلها المعايير الدولية لحقوق الإنسان إذ ليس هناك حد زمني لاعتقال المعتقلين الأمنيين الذين لا يحق لهم الطعن في اعتقالهم أمام المحكمة، ويحتجز عدد من المعتقلين يصل إلى 35.000 في السجون و مراكز الاعتقال الخاضعة لسيطرة السلطات العراقية، حيث يتفشى التعذيب وسوء

(1) فاضل الربيعي ، " نساء أبو غريب : بزوغ مجتمع اغتصاب نموذجي في العراق الجديد " . مجلة المستقبل العربي ،

بيروت ، العدد : 316 ، جوان 2005 ، ص 34

المعاملة على نطاق واسع ، وأغلبية المحتجزين حالياً في العراق هم من المسلمين السنة من المناطق التي تقطنها أغلبية سنية في العراق والمشتبه في أنهم متمرّدون أو يساندون الجماعات المتمرّدة أو يساعدها . ووفقاً للجيش الأمريكي فإن 80 بالمائة من المحتجزين لدى القوة متعدّدة الجنسية هم من المسلمين السنة.

وتصف الولايات المتحدة أعمال التعذيب في العراق على أنها ممارسات فردية ، وليست منهجية تسأل عنها القيادة العسكرية والسياسية في الولايات المتحدة (1).

وتتعمد قوات الاحتلال الأمريكي الكشف عن عمليات التعذيب لمعتقلين عراقيين من قبل قوات الأمن التابعة لوزارة الداخلية العراقية من أجل تبرئة القوات الأمريكية من تهمة إنتهاك حقوق الإنسان في العراق وإلقائها على عاتق الحكومة العراقية (2).

المطلب الثاني : ظاهرة الهجرة والفساد

الهجرة :

أرغم العنف الطائفي في العراق ملايين العراقيين على الفرار من منازلهم ، ما خلق أزمة نزوح أصبحت إحدى أسوأ الكوارث الإنسانية التي شهدتها العالم في السنوات الأخيرة، ووفقاً للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين ، بات الآن 4.2 مليون نسمة نازحين ، وهم يشملون 2.2 مليون مهجر داخليا ، وما يفوق 2 مليون لاجئ خارج العراق ، وذهب الأغلبية الساحقة من الذين أرغموا على مغادرة العراق إلى سوريا (حوالي 1.4 مليون مهاجر)، و الأردن (حوالي نصف مليون).

(1) باسيل يوسف بكك ، " الآليات القانونية لإفلات قوات الإحتلال من تبعات جرائم تعذيب المعتقلين في العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد : 321 ، جوان 2006

(2) عماد علو ، " أضواء على تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة حول : إنتهاكات حقوق الإنسان ، 1 جوان – 31 أوت 2005 " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد : 325 ، مارس 2006 ، ص 103

وعمل كلا البلدين جاهدين على مواجهة التدفق الهائل للاجئين الذي أثقل كاهل مواردتهما الاقتصادية وبنيتيهما التحتيتين وبخاصة في قطاعي الصحة والتعليم ، ولم يتلق البلدان المضيفان إلا القليل جدا مما هما بأمر الحاجة له من مساعدات مالية . ووضعت السلطات السورية والأردنية شروطا صارمة على المواطنين العراقيين الذين يريدون الحصول على تأشيرات دخول و قطعت هذه القيود طرق الهروب أمام العراقيين المحتاجين إلى ملاذ آمن من العنف في بلادهم⁽¹⁾ .

ويواجه معظم العراقيين الذين يعيشون في سوريا و الأردن وفي باقي الدول الأخرى في المنطقة مصاعب إقتصادية شديدة ، ويعود ذلك بصورة رئيسية إلى عدم السماح لهم بالعمل وهم معرضون للاعتقال والإبعاد وإذا تجاوزوا المدة المسموح لهم بها في تأشيرات دخولهم.

وفي نهاية 2007 عاد عدد كبير من العراقيين المقيمين في سوريا إلى العراق لأنهم أنفقوا كافة مدخراتهم وابت وضعهم ميئوسا منه ، ووجدوا أن بيوتهم في العراق احتلت وابتوا مهجرين داخلية . وفي 6 فيفري 2008 حذرت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين من أن العراقيين يغادرون العراق مرة أخرى إلى سوريا بأعداد أكبر من العائدين منها، حيث كان ما معدله 1200 عراقي يفرون في أواخر جانفي 2008 إلى سوريا، كل يوم قياسا بحوالي 700 يعودون إلى العراق⁽²⁾ .

وهناك حوالي 50.000 عراقي في لبنان، يعيش معظمهم بدون وضع قانوني ، وهم معرضون لخطر التوقيف والاعتقال ، ووفقا للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين في ديسمبر 2007، كان مالا

(1) تقرير منظمة الهجرة الدولية ، " النزوح في العراق : مراجعة لعام 2007 " .

<http://www.ion-iraq.net/liberary.htm> = IDP

(2) Amnesty International , " **Carnege and Despair : Iraq five years** " . MDE 14/001/2008 , ,
March 2008

<http://www.amnesty.org>

يقول عن 536 عراقياً قيد الاعتقال معظمهم بسبب دخول البلاد بصورة غير قانونية أو بسبب تجاوز المدة التي تسمح لهم بها تأشيرات دخولهم ، ويقال أن أغلب العراقيين الذين يطلق سراحهم يعادون إلى العراق. لأن هذه هي الطريقة الوحيدة التي يمكنهم بها ضمان الإفراج عنهم⁽¹⁾.

وقد تدهورت الأحوال المعيشية للنازحين في العديد من المناطق داخل العراق بشكل كبير بسبب النقص في الموارد الغذائية والماء النظيف والمأوى والوقود والكهرباء والرعاية الصحية الكافية، ولا يذهب العديد من الأطفال إلى المدارس.

وأغلقت معظم المحافظات حدودها في وجه الهاربين إليها من المحافظات الأخرى.

كما فاقم النزوح من الانقسامات الطائفية ، وأتجه الشيعة الهاربون من العنف في وسط بغداد نحو الجنوب الذي تقطنه أغلبية شيعة، بينما اتجه السنة عموماً من الجنوب وبغداد إلى الغرب، وبخاصة الأنبار وإلى الشمال الغربي حول الموصل وانتقل العديد من المسيحيين في جنوب العراق ووسطه إلى الشمال ومن ضمنه الموصل ومنطقة كردستان.⁽²⁾

قوبل الوضع الإنساني اليائس للنازحين العراقيين داخل بلدهم وخارجه بالتجاهل من جانب أطراف كثيرة بينها دول لعبت مشاركتها العسكرية في العراق دوراً في خلق الوضع الذي فر منه ملايين العراقيين.

(1) Idem

(2) عمر نجيب ، " العراق: سرقوا الكثير، وقتلوا الكثير، ولكن الحساب آت". جريدة العرب الأسبوعي . 2008/04/08.

<http://www.qassimy.com/dir/sit-839.html>

الفساد :

يشكل الفساد الذي تفشى في العراق بعد التدخل العسكري في 2003. ظاهرة جديدة تتصل بمعنى إبادة الدولة والمجتمع والحياة معا. إذ أن الفساد المالي المستند إلى ضعف وتلاشي المسؤولية عن المال العام والحس الوطني والاعتزاز بالهوية العراقية قد أدى إلى فوضى في تصريف الأموال في مرافق الدولة.⁽¹⁾

وقد شجع الاحتلال أنماط عديدة من الفساد في كيان الدولة العراقية، إذ تقلص دور الدولة في السيادة على مصادر مواردها وثروتها الطبيعية ، وتتوالى الأخبار عن قيام دولة مجاورة للعراق بالسيطرة على عدد من الحقول النفطية العراقية، هذا إضافة إلى عمليات التهريب المنظمة التي تتم عبر شط العرب والخليج.⁽²⁾

إن صندوق التنمية للعراق Development fund of Iraq ، باعتباره المحافظة الأساسية لعائدات النفط والغاز العراقية كان من المفروض أن يلعب دورا دقيقا في تعزيز الثقة العامة بشأن الكيفية التي تدير بها سلطات الاحتلال البلد، و لكن هذا الصندوق لم يكن مثالا للشفافية و الحكم الصالح و المشاركة المدنية فبعد نفقات بمليارات الدولارات لا تتوفر أية معلومات حول هذه التدفقات المالية و لا يسمح للجماعة الدولية بمراقبة الصندوق و لم تكن أموال هذا الصندوق من أموال دافعي الضرائب الأمريكيين و إنما أنت من أموال عراقية من عائدات مبيعات النفط العراقي و من حسابات البنوك المجمدة منذ حرب الخليج عام 1991 و أموال تخلفت من البرنامج الذي كانت تديره الأمم المتحدة (النفط مقابل الغذاء) الذي كان يدير مبيعات النفط العراقي قبل التدخل العسكري عام 2003⁽³⁾.

(1) صباح ياسين ، " الطريقة الأمريكية في الإبادة المليونية : العراق نموذجا " . مجلة المستقبل العربي ، العدد 355 ،

سبتمبر 2008 ، ص 116

(2) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

(3) مشروع مراقبة إيرادات العراق ، " الإحتفاظ بالأسرار : أمريكا و المالبات العامة للعراق " . مجلة المستقبل العربي ،

بيروت ، العدد : 298 ، ديسمبر 2003 ، ص 12

(4) ستيفن فيلدر ، ديمتري سيفاستوبولو ، " ماذا حدث لعشرين مليار دولار من الموال العراقية " . مجلة المستقبل العربي ،

بيروت ، العدد : 311 ، جانفي 2008 ، ص 145

وقالت منظمة الشفافية الدولية - Transparency International في تقريرها السنوي عام 2008 ، أن الفساد في العراق يشكل كارثة إنسانية حقيقية حيث صنفت العراق كثاني أفسد دولة في العالم بعد الصومال و أكد التقرير أن الفساد في العراق فساد سياسي تشترك فيه أمريكا و إيران و الأحزاب و الميليشيات في الحكومة في ظل الاحتلال و أن هذا الفساد ينهب موارد العراق و يضاعف معاناة شعبه و يرفع نسبة الوفيات بين أبنائه و خاصة الأطفال نتيجة سوء التغذية و انتشار الأوبئة⁽¹⁾ . و هو بهذا الوصف إبادة جماعية.

و بلغ الدخل القومي السنوي للعراق عام 2008 أكثر من 82 مليار دولار منها سبعين مليار و واردات النفط و هذا يعني أن دخل الفرد العراقي السنوي هو بحدود 3.000 دولار⁽²⁾ .

و الفساد الواسع في العراق ليس فسادا إداريا بل هو ظاهرة سياسية مقصودة و سياسة منهجية للمحتل و الحكومة الطائفية و العنصرية المنشأة في ظل الاحتلال .

و تضيف المنظمة بأن الفساد يمكن أن يتحول إلى جريمة قتل جماعي أو إبادة جماعية عندما يستهدف البنى التحتية الأساسية للمجتمع كالمستشفيات و منشآت تصفية المياه . و في حالة العراق تبرز هذه الحقيقة بأجل صورها فالنهب المنظم الذي يمارسه السياسيون الفاسدون لم يستثن أي مرفق من مرافق الخدمات الأساسية للشعب، فانتشار الأمراض و الأوبئة مثلا كان بسبب إغراق أسواق العراق بالأدوية المغشوشة و منتهية الصلاحية و سرقة الأموال المخصصة للمستشفيات⁽³⁾ و مؤخرا برزت ظاهرة الحرائق في المنشآت الحكومية و آخر تلك الحرائق في وزارة النفط و البنك المركزي العراقي التي تشير إلى محاولات مقصودة و متعمدة لإخفاء الآثار و تدمير الأدلة على جرائم السرقة و الفساد⁽⁴⁾

(1) Transparency International , " Global Correption Report 2008 " . 25 June 2008

<http://www.transparency.org>

(2) Idem

(3) Idem

(4) صباح ياسين ، مرجع سابق ، ص 116

المطلب الثالث : الأوضاع الصحية و البيئية

تختلف آثار الحروب على البيئة و الصحة العامة باختلاف أحجام الجيوش و أسلحتهم و أدواتهم. و من تداعيات الحروب تغيير خرائط توزيع الأمراض البيئية ، و تحتل الأسلحة المستخدمة للتدخل العسكري في العراق ذروة التدمير البيئي و الصحي حيث قد تظهر أمراض جديدة على المدى البعيد بسبب تحول بعض الفيروسات بفعل الإشعاعات و التي تزداد أخطارها في الوقت الذي تنخفض فيه المناعة الطبيعية للإنسان و الحيوان (1) .

و أعلن مسؤول في البنتاغون بعد نهاية العمليات العسكرية الكبرى عن استخدام قذائف اليورانيوم المستنفذ لأنها أكثر فعالية ، و لهذه القذائف آثار مدمرة على الإنسان و الحيوان و البيئة فعندما تصطدم هذه القذائف بهدفها تتحول تحت تأثير الحرارة العالية إلى جزيئات دقيقة تنتشر في شكل ضباب يلوث المنطقة المحيطة و هي تسبب أنواعا من السرطان خاصة اللوكيميا إضافة إلى تشوهات جسدية و تدهور في وظائف الكلى (2) .

نشرت منظمة ميداكت (MEDACT) الطبية العالمية، في 2003 تقريرا حول الآثار الصحية و البيئية للتدخل العسكري في العراق و أجريت هذه الدراسة بالتعاون مع منظمة أوكسفام(OXFAM)، و منظمة الأطباء العالمية لمنع حرب نووية (IPPNW) ، و مؤسسة بولدن بيكهام الخيرية (PPCHF) ، و جاء في التقرير بأن الأسلحة المستخدمة في العراق كان لها آثار صحية و بيئية خطيرة حيث يؤكد التقرير بأن أضرار هذه الأسلحة لا تقتصر على إصابة المدنيين و العسكريين فحسب بل تستمر مخاطرها على الصحة لزمن طويل بعد إنتهاء الحرب (3). و أدى إنقطاع التيار الكهربائي و قلته إلى توقف عمل مصافي المياه و المجاري التصريف و هذا

(1) وليد نبيل علي ، إستراتيجية الصراعات و الحروب البشرية . القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، 2006 ، ص ص 158 -

(2) عماد سعد ، " الحرب على البيئة : أمثلة من العراق و لبنان و فلسطين " .

(3) MEDACT , " Collateral Damage : The Health and Environmental Costs of War on Iraq "

بدوره أدى إلى انتشار الأمراض و الأوبئة المزمنة و المعدية و تلوث البيئة فتوقف عمل محطات الضخ المعالجة أدى إلى فيضان المياه المستعملة غير المعالجة و اختلاطها مع مياه الأنهار ، و يؤكد تفشي وباء الكوليرا و التيفوئيد عام 2007 إلى سوء حالة المياه و الصرف الصحي في أنحاء العراق و قتل أكثر من 600 عامل أثناء قيامهم بمحاولة إصلاح الشبكات منذ عام 2005 مما أدى إلى إحداث ضررا شديدا بهذا القطاع. (1)

و أدى توقف مصافي الملححة في مشاريع الري إلى زيادة الملححة و قلة الإنتاج الزراعي و هذا بالإضافة إلى قلة مياه الشرب الصالحة، و تسبب دخان نيران حقول النفط و إحراق النفط في الخنادق أثناء الحرب إلى تلوث الجو و التربة و زاد القصف بالأسلحة الثقيلة و حركة قوات كبيرة مستخدمة معدات و ناقلات ضخمة من التدهور الحاصل في تركيبة البيئة الايكولوجية و الأراضي الزراعية و لنظافة المياه و مجاري التصريف علاقة مباشرة بالصحة إذ أن انعدامها يؤدي إلى انتشار الأوبئة و بالتالي موت الفئات الضعيفة و خاصة الأطفال. (2)

ودمر القصف 40 بالمئة من شبكة المياه كليا ، مما أدى إلى فقدان و تلوث المياه في شبكاتها مما دفع بالعراقيين إلى شرب مياه الأنهار الملوثة ، و ظل تفجير و تحطيم الأنابيب أمرا شائعا ، و في الوقت نفسه يجهل الناس المبادئ الوقائية ضد الأمراض المعدية ، و ليس هناك إختصاصيون في مجال الصحة بأعداد كافية لإرشاد الناس و ألحقت المعارك و القصف الجوي خسائر كبيرة بالنظام الصحي ، حيث هناك مستشفيات دمرت تماما ، و مستشفيات أصيبت بأضرار ، و أخرى تعرضت للسرقة (3).

وورد في تقرير ميداكت، أن نحو 75 بالمئة من الأطباء و الصيادلة و العاملين بالتمريض تركوا وظائفهم منذ التدخل العسكري الذي قاده الولايات المتحدة عام 2003 ، و أضاف التقرير أن

(1) MEDACT , " Reabilitatio under fire : health care in iraq 2003 -2008 "

<http://www.medact.org>

(2) محمد كريشان ، ندى دمانى ، خالد منصور ، " الوضع الإنساني و الصحي و الغذائي في العراق " . حصة : العراق ما بعد الحرب ، 2003/ 06/ 19

<http://www.aljazeera .net>

(3) كاظم المقدادي ، " التأثيرات الصحية و البيئية للحرب على العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد : 300 ، فيفري 2004 ، ص 29

القطاع الصحي في حالة فوضى ليس فقط بسبب الوضع الأمني السائد ، و لكن أيضا بسبب الإفتقار لإطار عمل مؤسسي و نقص كبير في العاملين ،وانقطاع التيار الكهربائي ، و نقص إمدادات المياه النقية ، و الانتهاكات المتكررة للحياة الطبي(1) .

و من بين 18 مليار دولار خصصت لإعادة إعمار العراق ، تم توجيه أربعة في المئة فقط منها للرعاية الصحية من 23 دولار في 2003 ، إلى 58 دولار في 2004 ، و هناك جزء كبير من الميزانية لم ينفق . و تابع التقرير أن معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة يقترب الآن من مستواه في دول جنوب الصحراء في إفريقيا، و على الرغم من أن العراق دولة غنية نسبيا أو تتمتع بموارد و مستوى رفيع من التعليم حيث كان القطاع الصحي في العراق يعتبر واحدا من أفضل الأنظمة الصحية في الشرق الأوسط ، و كان النظام الصحي ممولا من قبل الحكومة المركزية ، وكانت الخدمات تقدم مجانا للجميع (2) .

وتسببت الحرب بتعطيل أنظمة وأجهزة المبردات لحفظ الأدوية و اللقاحات مما أدى إلى عدم تلقيح الآلاف من الأطفال ، وازدادت مخاطر إنتشار الأمراض المعدية مثل الحصبة ، وأدى انهيار نظم الرقابة الصحية و الغذائية إلى تعرض الشعب العراقي إلى مخاطر تناول الأغذية الفاسدة ، و الملوثة و المنتهية الصلاحية ، و تعد عمليات نقل المياه بالصحاري بإدارة اليونيسيف (unicef) ، شريان الحياة لآلاف العراقيين يعيشون بدون مياه صالحة للشرب (3) .

قام مركز أكسفورد للبحوث الدولية - Oxford Research International ، بمسح ميداني في العراق من مارس 2003 إلى جوان 2004 ، و من بين النتائج التي قدمها ، أن أسلحة اليورانيوم المنضب ، و ربما أسلحة نووية محدودة ،أدت إلى كارثة بيئية شديدة ، شملت كافة أنحاء العراق ، و أن هذه الكارثة ستمتد آثارها إلى بلايين السنين في غياب معالجتها و بالتالي تعرض الصحة العامة للمواطن إلى خطر دائم . و لا يقتصر التلوث الحاصل و فعاليته المستمرة على الأماكن المضروبة من أرض و نبات و مبان ، بل حتى الأسلحة و العربات المدمرة المتروكة على الأرض

(1) MEDACT , " Enduring effects of war : health in iraq 2004 "

<http://www.medact.org>

(2) Idem

(3) Idem

ستستمر بنشر هذه السموم ، و يكفي القول أن الاقتراب من هذه الأسلحة و المعدات المدمرة و الأماكن التي تعرضت للقصف بأسلحة اليورانيوم لأكثر من مئة متر ، يولد احتمال الإصابة (1).
ويضاف إلى ذلك السرقات التي طالت منظمة الطاقة الذرية العراقية ، التي تضم أكبر منشأة نووية عراقية في التويثة ، ففي 06 جوان 2004 ، كشف مسؤولون أمريكيون و دوليون النقاب أن سلطة الاحتلال نقلت سرا من منشأة نووية عراقية سابقة أكثر من 1,7 طن من اليورانيوم منخفض التخصيب ، وما يقرب 1.000 مصدر ذي قدرات إشعاعية عالية ، وقد نقلتها الولايات المتحدة لتخزينها في منشآت لوزارة الطاقة الأمريكية ، و أوضح (بريان ويلكس) - المتحدث باسم إدارة الأمن النووي القومي التابعة لوزارة الطاقة الأمريكية - بأن ما نقل يشمل بالإضافة إلى اليورانيوم مصادر ذات قدرات إشعاعية عالية ، منها نظائر مشعة لعناصر الكوبلت ، و السيسيوم ، و الأسترنطيوم ، و أضاف بأن مثل هذه المواد المشعة تستخدم بصورة شائعة في أغراض طبية مثل علاج السرطان و تعقيم أدوات طبية (2) .

و نفذ عملية النقل البنتاغون ، و وزارة الطاقة الأمريكية ، و قامت بها جوا ، و خزنتا المواد في موقع أمريكي غير معلوم ، و شارك في العملية نحو 20 خبيرا أمريكيا.
وورد في صحيفتي (واشنطن بوست) و(نيويورك تايمز) ، أن فريقا أمريكيا رفيع المستوى من الخبراء النوويين تأكد من حصول تسرب إشعاعي في المنطقة و عثر فريق للبنتاغون تفقد مركز التويثة على مواد مشعة مبعثرة في أرجاء الموقع ، فلم تتدخل سلطات الاحتلال لدرء خطر التسرب الإشعاعي الذي حصل عقب عمليات النهب و وصل البيوت و المزارع و أجساد المواطنين إثر سكب اللصوص لمحتويات البراميل و الصناديق و الحاويات المخصصة لحفظ المواد المشعة على الأرض ، أو في الأنهار القريبة ، أو في البالوعات المنزلية ، وكان البرميل الواحد يحتوي على 300-400 كيلو غرام من اليورانيوم المشع ، و استخدم المواطنين البراميل الفارغة ، الملوثة

(1) عبد الوهاب حميد رشيد ، التحول الديمقراطي في العراق : المواريث التاريخية و الأسس الثقافية و المحددات الخارجية .

بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2006 ، ص 418

(2) كاظم المقدادي ، " نقل اليورانيوم من العراق و التسمم الإشعاعي : جريمة إدارة بوش " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ،

العدد : 307 ، سبتمبر 2004 ، ص 134

بالإشعاع لتخزين الماء وجمع الحليب وحفظ المواد الغذائية (1).
ومن جهتهم تأكد خبراء منظمة السلام الأخضر Green Peace ، الذين تفقدوا منطقة التويثة من تلوث أشعاعي للبيئة هناك ، و قالت المنظمة أنها وجدت مستوى الإشعاع مرتفعا على نحو غير عادي ، وأكد الخبراء بأن المواد السامة المشعة متناثرة حول المنطقة . و فعلا بدأ سكان المنطقة بالشكوى من أعراض مرضية حذر الخبراء من أنها ستتحول إلى أمراض خطيرة ، و أثبت ذلك بعد فترة قصيرة حيث ظهرت حالات إصابة بسرطان الدم . فقد أصبحت المنطقة كلها ملوثة بالإشعاع بما فيها المباني و المياه و البحيرات و المحاصيل و الماشية . و أبلغ مختصون سكان قرية الوردية بالقرب من منشأة التويثة بأنهم عرضة للإصابة بالسرطان حيث بدأت تظهر أعراض المرض لديهم إضافة إلى حدوث حالات تشوهات خلقية لم تعرف سابقا ، منها أورام و أشكال غريبة تحصل لوجه المصاب و جسمه ، و زيادة حالات الولادة لأطفال مشوهين (2) .
و بحسب مصادر طبية عراقية أدلى مستشفى الطب النووي عن توافد مئات العراقيين يوميا من المصابين بالأمراض السرطانية ، و على نحو متصاعد ، بلغ العدد المسجل لدى وزارة الصحة بحدود 120-140 ألف مصاب ، بالإضافة إلى حوالي 7.500 إصابة جديدة سنويا .
و المصانع المدمرة أصبحت مواقع مهمة لنفايات خطرة لتسرب السموم إلى المياه والتربة ، وأزيلت الغابات في الشمال وأشجار النخيل في الجنوب حتى لا تكون أماكن اختباء للعدو ، وأرض مزروعة بالأغنام التي لم تنفجر . وقالت وزيرة البيئة العراقية (نرمين عثمان) أن الوضع في العراق كارثة بيئية ، وأن الأمر سيستغرق قرونا لاستعادة البيئة الطبيعية في العراق (3) .
إن الحالة البيئية في العراق مأساوية، فكل شيء فيها ملوث، وينذر بنتائج وخيمة على صحة الإنسان حاليا وفي المدى البعيد في ظل التعتيم على هذه الكارثة من قبل المحتل والإهمال الذي تتعرض له من قبل الجهات الرسمية العراقية لأنها غير راغبة في فتح ملفات دور قوات الاحتلال في تدمير البيئة ، تبقى مهمة تنظيف العراق من آثار اليورانيوم المنضب والسموم الأخرى

(1) نفس المرجع ، ص ص 138-141

(2) نفس المرجع ، ص ص 142-143 .

(3) نرمين عثمان، " تطهير بيئة العراق من آثار الحرب سيحتاج إلى قرون " 25 ديسمبر 2008.

والملوثات البيئية الأخرى، مشكلة ذات أولوية قصوى لا تقل أهمية عن تحرير العراق من الاحتلال.

المبحث الثالث : النتائج و الآثار المعنوية للتدخل العسكري

تترك التدخلات العسكرية ، ولا سيما ذات الصبغة العدوانية ، الكثير من الكوارث و الجرائم بحق الأبرياء ، و من تدمير يلحق بالعمران و البيئة ، و لكن أكثر نتائجها مأساوية ما يتعلق بما تتركه لدى الأشخاص من آثار سلبية قد ترافقهم طيلة حياتهم ، لتحفر في ذاكرتهم صوراً لا تنسى تؤثر على صحتهم و تسبب آفات يصعب علاجها ، و التي قد تتحول إلى آفات نفسية مزمنة . لذا فإن الحروب وما يصاحبها من فوضى و دمار يكون أثرها النفسي اكبر بكثير من الآثار الجسدية ، و هذا ما لا يدركه الأشخاص في حينه ، بل بعد تفاقم الحالة النفسية و تحول مشاعر الفزع و الرعب إلى آفة نفسية مزمنة تحتاج للعلاج لفترات زمنية طويلة .

إن صدمة التدخل العسكري و القصف الجوي خلقت قلقاً شديداً لدى الشعب العراقي ، مما أدى إلى إختلال في الحالة النفسية و العقلية ، فالأمراض النفسية تنفسي عادة في المناطق غير الآمنة . (1) و يؤكد المختصون أن أخطر آثار الحروب هو ما سيظهر بشكل ملموس لاحقاً في جيل كامل و هو يعاني من مشاكل نفسية قد تقل خطورتها أو تزيد حسب إستيعاب ووعي الشخص لكيفية مساعدة نفسه على تجاوز المشاهد المرعبة التي عاشها .

قام المختصون بتعريف الصدمات النفسية بأشكال مختلفة يعتمد كل منها على التجربة الفردية الخاصة نحو الحدث الذي أدى إلى الصدمة ، و يعتبر أكثرها أثراً هو ذلك النوع من الصدمات التي تهدد الحياة ، أو حدوث الإصابات الجسدية و المفاجآت الخارقة للعادة ، فتجعل الإنسان في مواجهة الخوف من الموت أو الإبادة و الإيذاء بشتى أشكاله ، و قد تعرض العراقيين لتهديد الحياة كثيراً سواء قصف أو هجوم المليشيات ، أو تهديد بالموت أو القتل أو التعذيب . و تعتبر الصدمات التي

(1) O . Dyer , " British iraqi doctors set up charity to support iraq's mental health services " . British Medical Journal , 11 October 2003 , P. 327

يتعرض لها الشخص بفعل الإنسان أفسى مما قد يتعرض له من جراء الكوارث الطبيعية و أكثر رسوخا بالذاكرة ، و يزداد المرض صعوبة إذا تكررت هذه الصدمات لتتراكم في فترات متقاربة . و من معوقات الكشف عن هذه الحالات هو أنه يصعب عليهم التعبير عن الشعور أو الحالة النفسية التي يمرون بها بسبب حالة الجمود التي يشعرون بها عقب الصدمة ، بينما يخزنها العقل و تؤدي إلى مشاكل نفسية عميقة خاصة إذا لم تتمكن البيئة المحيطة بهم من احتواء هذه الحالات و مساعدة الشخص على تجاوزها .(1)

لقد وقع الاختيار على تسمية الحرب على العراق بحرب " الصدمة و الرعب " ، فيعتبر السلاح الأول فيها هو سلاح التدمير النفسي ، فيقول (تيودور ستكلي) ، أن الجيش الأمريكي استخدم الصدمة و الرهبة Shock and Awe ، عن عمد في العراق لإحداث إعاقة نفسية مستديمة لأطول وقت ممكن لدى العراقيين بهدف الاستسلام و الخضوع ، و قد كشفت أحدث الدراسات أن هناك طفلا من بين كل ثمانية أطفال في العراق يولد بعجز خطير ، حيث رصدت الدراسة 2.126 حالة إعاقة ، منها 731 حالة تعاني من ضعف القدرة على استيعاب الدروس ، و 452 لديها توتر و إنفعال ، و 330 تعاني ضعف في النطق ، و 220 إعاقة ذهنية . أما الباقي فيعانون من إعاقات أخرى مختلفة . و يقل معدل نمو أطفال العراق عن المعدل الطبيعي بنسبة 7 بالمئة ، و يعتبر هذا الأمر مؤشرا خطيرا .

ومن أكثر الإضطرابات التي يتعرض لها الإنسان بعد الحرب ، هو إضطراب ما بعد الصدمة ، و الذي يعتبر من الإضطرابات الخطيرة التي تهدد حياة الأشخاص .

و الصدمة النفسية ، هي حدث في الشخص يتحدد بشدته و بالعجز الذي يجد الشخص فيه نفسه عن الإستجابة الملائمة حياله ، و بما يثيره في التنظيم النفسي من إضطرابات و آثار دائمة مولدة للمرض ، و هناك عاملان يجعلان الحدث صادما : (2)

(1) رشا حبيب خير بك ، " الصدمات النفسية لدى العراقيين بعد الحرب : إضطراب ما بعد الصدمة " . بحث أكاديمي ، كلية التربية ، جامعة دمشق ، 2008 ، ص ص 8 - 9

(2) محمد حمدي الحجار ، أبحاث في علم النفس السريري و الإرشادي . بيروت : دار العلم للملايين ، 2004 ، ص 116

- التهديد بالموت أو إصابة خطيرة تلحق بنا أو بشخص آخر .

- شعور قوي بالخوف و العجز .

و الحدث الصادم عادة لا يمكن التحكم به ، و هو يحطم الإحساس بالأمن و يجعل الفرد عرضة للإصابة و في حالة مضطربة .

أما بالنسبة لإضطراب ضغوط ما بعد الصدمة Post Traumatic Stress Disorder (PTSD) . فهو مرض نفسي ينتج عن تعرض الشخص لحادث يتخطى حدود التجربة الإنسانية المألوفة ، مثل العمليات العسكرية ، القتل ، العنف... إلخ ، بحيث تظهر لاحقا عدة أعراض نفسية و جسدية (الإنطواء ، الأفكار الغريبة ، إضطرابات النوم ، الخوف ، ضعف الذاكرة و التركيز ...) . و إضطراب ما بعد الصدمة قد يستمر لفترة محدودة ، و قد يطول ويصبح مزمنًا (1).

حيث تعتبر الحالة حادة و مزمنة إذا استمرت مدة شهر ، و مزمنة إذا امتدت إلى ثلاثة أشهر أو أكثر . و هي تجعل الفرد يعيش في حالة من الضغط النفسي تجعله في حالة إستنفار أمام خطر يهدد حياته ، و تتمثل في رد فعل بيولوجي و فيزيولوجي و نفسي ، ينتج عن إفراز شحنات من الأدرينالين التي تعطي من الناحية الفيزيولوجية تسارع دقات القلب ، إفتاح القصبات الهوائية و عمق التنفس ، توتر العضلات ، تدفق الدم... إلخ . و من أهم الأسباب التي تؤثر على الصحة النفسية ، الإصابة الجسدية و إمكانية تحولها إلى عاهة ، و فقدان الأهل ، فقدان المنزل أو الوظيفة ، التعرض لأعمال عنف تهدد الحياة... مع تراكم هذه الأحداث بمرور الزمن تتحول الصدمة النفسية إلى صدمة نفسية مزمنة خاصة لدى فئة الأطفال ، مما ينعكس سلبا و مباشرة على الصعيد الدراسي و إضطرابات النوم ، و في علاقاته مع الآخرين ، مما يهدد مستقبله بصفة عامة . (2)

و الفئات الأكثر تعرضا للنتائج السلبية للصدمة النفسية هم : (3)

(1) يعقوب غسان ، سيكولوجيا الحروب و الكوارث و دور العلاج النفسي : إضطراب ضغوط ما بعد الصدمة . بيروت : دار

الفارابي ، 1999 ، ص 135

(2) محمد احمد النابلسي ، " الآثار النفسية للعدوان و الإحتلال على الطفل العراقي " . مجلة شبكة العلوم النفسية العربية ،

العدد 7 ، سبتمبر 2005 ، ص 25

(3) رشا حبيب خير بك ، مرجع سابق ، ص 50

- الأطفال.

- الذين تنقلوا أكثر من مرة من مكان لآخر مثل المهجرين .

- المسنون و الأشخاص الذين تكون حالتهم الصحية سيئة .

- المرضى النفسيون .

- ذوي الإعاقات الجسدية أو الأمراض المزمنة .

- المراهقون الميالون إلى المخاطرة.

- الذين يتعاطون الكحول و المخدرات .

- المختصون و المهنيون الجدد الذين إنخرطوا في جهود الإغاثة .

- الذين تعرضوا أثناء الكارثة لما يهدد حياتهم .

إن بعض ممن تعرضوا لإضطرابات ما بعد الصدمة أصبحوا يعانون من صعوبات في القيام

بوظائفهم و واجباتهم اليومية ، و أصبحوا يميلون إلى الإنطواء و التفكير و الرغبة في الإنتحار

و من بين أعراض الإضطراب النفسي ، الكوابيس ، و هي أربعة أشكال :

- كوابيس مرتبطة بالحدث (الصدمة) ، و تشكل نسبة 45 بالمئة .

- كوابيس غير حقيقية ، و لكنها يمكن أن تحدث .

- كوابيس بعيدة عن الواقع .

- كوابيس عن التجربة الصادمة .

أما بالنسبة للتبدل و التجنب ، يعتبران من الصفات الرئيسية و الأولية لإضطراب ما بعد الصدمة

. حيث يلجأ المصاب إلى هذه الحالة للسيطرة على أعراض الإضطراب . و يبدأ التبدل بعد فترة

قصيرة من التعرض للصدمة .

و قد وجد (هورو و ويتز) ، بأن هناك حوالي 65 بالمئة من المصابين بإضطراب ما بعد

الصدمة يعانون من التبدل الإنفعالي ، و الخمود في ردود الفعل إزاء المنبهات الخارجية ، و

يظهر التبدل من خلال انخفاض الاهتمام بالأنشطة التي كانت في حياة المريض .(1)

يستعمل العلماء عبارة " الناجون من التعذيب " ، و ذلك للدلالة على الأشخاص الذين تعرضوا

للإعتقال و التعذيب و لكنهم بقوا على قيد الحياة ، و العديد من هؤلاء الأشخاص يعاني من

(1) نفس المرجع السابق ، ص55

إضطراب ما بعد الصدمة (PTSD) ، و هنا يظهر التعذيب على أنه سلاح سياسي حاد استخدمته القوات الأمريكية لإشاعة الرعب بين العراقيين و السيطرة على العقول و قمع أصوات المعارضة و تدمير شخصية و هوية الضحية و خلق شعور بالرعب و التبعية و الإستسلام .

إن التعذيب بمعناه الواسع ، هو إذن إنزال الألم بشخص ما من أجل تحطيم إرادته ، فهناك وجهان للتعذيب نفسي و جسدي .(1)

و يتم حقن السجناء العراقيين بإبر للهلوسة تجعلهم مستيقظين لعدة أيام في حالة من الفرع و الخوف و الذعر.(2)

و يتسبب الاعتقال إلى أجل غير مسمى بحالة من الشكوك و الألم النفسي لدى العديد من المعتقلين في العراق الذين يظل بعضهم محتجزا لمدة طويلة ، و قد أعرب العديد من أقرباء المعتقلين الذين أجرت منظمة العفو الدولية اتصالات منتظمة معهم عن شعورهم باليأس و القنوط . و خلص أطباء نفسيون إلى أن المعتقلين أصيبوا باكتئاب خطير .(3)

لقد دمر العيش تحت الإحتلال دون أشد ضرورات الأمن الأساسية للسكان العراقيين ، و تبين نتيجة إستطلاع أجرته سلطة الإحتلال المؤقتة في ماي 2004 ، أن 80 بالمئة من العراقيين يقول أنهم لا يثقون بأي من السلطات المدنية الأمريكية او قوات التحالف ، ويشعر 55 بالمئة منهم أنهم سيكونون أكثر أمنا إذا غادرت القوات الأمريكية و غيرها من القوات الأجنبية البلاد .(4)

و قال البروفسور الأسترالي (سيزار تشيلالا) ، أن عددا كبيرا جدا من أطفال العراق تأثروا بنتائج الحرب ، و أصيبوا بما يسمى (صدمة إجهاد ما بعد الفوضى) ، و وصفها بأنها أشد

(1) عدنان حب الله ، الصدمة النفسية و إشكالية العبادية و أبعادها الوجودية . بيروت : دار الفارابي ، 2006 ، ص ص 69 - 72

(2) عبد الحسين شعبان ، " شهادة حية على التعذيب في سجن ابو غريب : مقابلة مع الحاج علي القيسي " . مجلة المستقبل العربي ، العدد 34- ، ديسمبر 2007 ، ص 101

(3) تقرير منظمة العفو الدولية ، " الإعتقال و التعذيب في العراق بعد أحداث ابو غريب " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 326 ، أبريل 2006 ، ص 113

(4) فيليس بينيس (و آخرون) ، " دفع الثمن : النفقات المتصاعدة لحرب العراق ، الإستنتاجات الأساسية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 306 ، أوت 2004 ، ص 112

النتائج المحزنة المنسية في العراق . و أضاف أن الأطفال هم عرضة للإجهاد النفسي الشديد بسبب العنف اليومي ، و أوضح أن الصدمات الإجهادية يمكن أن تصيب أدمغة الأطفال ، و تقود إلى تأثيرات طويلة الأمد ، و التي تتدخل مباشرة في إحداث تغييرات كبيرة في سير حياتهم المقبلة ، و أكد أن الولايات المتحدة و بريطانيا بوصفهما دولتي احتلال ، هما مسؤولتان بموجب اتفاقيات لاهاي و جنيف عن توفير الصحة العقلية و النفسية للأطفال ، التي تعد من المسائل الملحة في إطار الحاجات الإنسانية .(1)

كما علق البروفسور (ماغن راوندالن) - مدير برنامج بحوث الأطفال في مركز علم نفس الأزمات التابع لجامعة بيرغن بالنرويج - أن أطفال العراق يشبهون الأموات الأحياء ، و أنهم فقدوا مشاعرهم كافة ، و هم لا يتمتعون بحياتهم . و إسنادا إلى مجموعة من علماء نفس الطفل ظهر على ثلاثة أرباع الأطفال الذين قابلهم الفريق علامات اليأس ، و عبر 4 من كل 5 أطفال عن الخوف من فقدان أسرهم ، و لم يكن ثلثا الأطفال يستطيعون النوم ، أو التركيز على نحو صحيح ، و عبروا عن الشك في بقائهم على قيد الحياة إلى سن البلوغ .(2)

و أفادت دراسة صادرة عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن عدد العراقيين في سوريا الذين يعانون صدمة عصبية يفوق عددهم أقرانهم في دول أخرى ، و بينت الإحصائيات التي أجراها المركز الأمريكي للحد من الأمراض ، أن 90 بالمئة من اللاجئين العراقيين يعانون الإكتئاب ، و نسبة كبيرة منهم يعانون القلق و توتر ما بعد الصدمة ، مما يؤدي إلى صعوبات كبيرة في التعامل مع مجمل الشؤون الحياتية و المعاشية . و تؤكد مؤسسة " أيسوس لأبحاث السوق " ، الأمريكية التي شاركت في أعمال المسح ، ذكر أنه تعرض لحادث على الأقل من الحوادث المسببة للصدمات مثل عمليات القصف الجوي و المدفعي و الهجمات البرية ... ، و هناك 80 بالمئة علقوا في عملية إطلاق نار مرة على الأقل ، و نسبة حالات الإكتئاب و القلق في عينة المسح هي الأعلى ، و تقدر بنحو 89 بالمئة ، و ذكر 68 بالمئة أنهم تعرضوا للإستجاب أو التحرش من جانب ميليشيات أو عصابات و تلقوا تهديدات بالقتل ، و

(1) تقارير دولية ، " حرب العراق أصابت الطفل بنتائج كارثية " .

<http://www.Moheet.com/show-news.asp?>

(2) كاظم المقدادي ، " السعي إلى علاج حاسم من الأمراض العقلية و النفسية في العراق " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد


9433 ، 25 سبتمبر 2004

<http://www.aawsat.com/details.asp?>

16 بالمئة عذبوا ، و شاهد نحو 72 بالمئة تفجيرات بسيارات مفخخة ، 75 في المئة منهم له صلة بضحية على الأقل من ضحايا تلك الأعمال ، كما أشارت نتائج المسح إلى أعمال التعذيب الذي تصل نسبة ضحاياه من المرضى النفسانيين إلى 69 بالمئة .(1)

و نشرت منظمة الصحة العالمية في 07 مارس 2009 ، أول دراسة مسحية في مجال الصحة النفسية في العراق ، بمساعدة كل من وزارتي الصحة و التخطيط العراقيتين ، و أشارت إلى أن 16,5 بالمئة من العراقيين يعانون من أحد الإضطرابات النفسية ، و لكن لم يتم العلاج الطبي اللازم إلا ل 2,2 بالمئة فقط .(2)

الشكل رقم (03) : مراحل اضطراب ضغوط ما بعد الصدمة (PTSD)



(1) نفس المرجع

(2) نفس المرجع

إن مبدأ الإبادة بواسطة استمرارية الاحتلال ، هو ما نراه حالياً في العراق ، و طبقاً للمادة الثانية من " اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية و المعاقبة عليها " ، فإنه يمكن اعتبار السياسة الأمريكية تجاه العراق تقع ضمن أعمال الإبادة الجماعية ، فجميع العمال التي تم تنفيذها بواسطة القوات الأمريكية و القوات المتعددة الجنسية أو قوات الأمن العراقية تحت إمرة السلطات العسكرية للولايات المتحدة . هي جرائم إبادة ضد الإنسانية (1).

و تتمثل في : (2)

- استخدام مفرط للقوة دون تمييز .
- قتل مفرط لعناصر الطبقة الوسطى باعتبارهم جماعة وطنية محددة .
- قتل مفرط للمسنين باعتبارهم جماعة دينية .
- التدمير العمدي للبنية التحتية للكهرباء و الغاز .
- التدمير العمدي للبنية التحتية للصرف الصحي .
- اختفاء قسري واسع الانتشار و اعتقالات عشوائية .
- اغتياالات لأعضاء من حزب البعث باعتبارهم أعضاء في جماعة وطنية محددة .
- اغتيال للأطباء و الأكاديميين و المحامين و الصحفيين ، باعتبارهم أعضاء في جماعة وطنية .
- القتل بواسطة فرق الموت المدعومة من الولايات المتحدة .
- القتل بواسطة ميليشيات طائفية مدعومة من الولايات المتحدة .
- إثارة الفتنة الطائفية ، الأمر الذي أدى إلى القتل من باب الثأر .
- الاستخدام الموسع لليورانيوم المشع ، الأمر الذي أدى إلى الإصابة بالسل و اللوكيميا و العقم و التشوهات الجسدية .
- التدمير العمدي للنظام الصحي ، الأمر الذي أدى إلى انتشار واسع للوفيات .

(1) باسيل يوسف بجك ، العراق و تطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي (1990-2005) : دراسة توثيقية و تحليلية . بيروت

: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2006 ، ص 191

(2) إيان دو غلاس ، " الولايات المتحدة في العراق : جريمة إبادة جماعية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 350 ،

أفريل 2008 ، ص ص 64-66

- الاستخدام الموسع للتعذيب .
- نظام فرض العقوبات في الفترة من 1990 – 2003 .
- النهب الاقتصادي ، الفردي و الجماعي ، لكافة موارد الدولة .
- التدمير القسدي للتراث الثقافي العراقي .
- التدمير القسدي للمواقع الدينية .
- الفساد الواسع الانتشار .
- التحريض على ثقافة المخدرات و الانحراف .
- انتشار البطالة .
- انتشار الإفقار و سوء التغذية .
- التدمير السياسي و الاجتماعي و المدني .

الخاتمة

إن التدخل كمقاربة شاملة ، قد يتضمن محاولات للتوسط و التفاوض و تأمين إغاثة إنسانية و نشر عناصر غير عسكرية (شرطة ، خبراء مدنيين) ، و استخدام عقوبات و حوافز و مساعدات اقتصادية . لكن التدخل باستخدام القوة العسكرية كما هو الحال في العراق فلا يمكن اعتباره تدخلا إنسانيا ، فمن غير الممكن حماية حقوق الإنسان باستخدام القوة العسكرية في القتل و التعذيب و التدمير . و الكارثة الإنسانية اليوم في العراق أكبر دليل على فشل التدخل العسكري في حماية حقوق الإنسان .

في 19 مارس 2003 ، شنت القوات الأمريكية ضربات عسكرية ضد بغداد ، في بداية حرب متواصلة جوا و برا و بحرا ، خاضتها قوات التحالف . و في مطلع أبريل بسطت القوات الأمريكية سيطرتها على بغداد منهية بذلك 25 عاما من حكم صدام ، الذي وقع في الأسر في ديسمبر 2003 ، و حوكم و أعدم في عام 2006 ، و سيطرت قوات المملكة المتحدة على الجنوب . و في 1 ماي 2003 ، أعلن جورج بوش انتهاء الحرب ، و عين دبلوماسي أمريكي هو بول بريمر ، مديرا أمريكيا للعراق و رئيسا لسلطة الاحتلال المؤقتة . و في 8 جوان 2004 أصدر مجلس الأمن الدولي القرار 1546 ، الذي أعلن أن احتلال العراق سينتهي في 30 جوان 2004 ، و أشار القرار إلى أن القوة المتعددة الجنسية بقيادة الولايات المتحدة ستبقى في العراق حتى نهاية عام 2005 . و منذ ذلك الحين جرى تمديد وجود القوة متعددة الجنسية سنويا من مجلس الأمن الدولي و الحكومة العراقية ، و تحول الوجود الأمريكي في العراق إلى احتلال . و منذ نهاية جوان 2004 ، عندما انتقلت السيادة إلى العراقيين – حسب التعبير الأمريكي – عجزت الإدارات العراقية المتعاقبة عن وضع حد للعنف و تحقيق السلام الدائم ، و في الحقيقة استمر العنف الشديد و ظل المدنيون العراقيون يتحملون العبء الأكبر لنزاع مسلح معقد لا نهاية له كما يبدو .

و تظل الأوضاع الاقتصادية لمعظم العراقيين مزرية للغاية ، و يعاني العديد من العراقيين نتيجة النقص في الموارد الغذائية و المأوى و المياه و المرافق الصحية و التعليم و الوظائف و يشير تقرير أصدرته أوكسفام مؤخرا ، أن نسبة 70 بالمئة من العراقيين يفتقرون إلى ماء الشرب النظيف ، و أن نسبة 43 بالمئة تعيش على أقل من دولار واحد في اليوم ، و أن ثلث السكان تقريبا يحتاجون إلى مساعدات طارئة ، و الأطفال هم الأكثر تضررا .

بعد مضي ست سنوات على الغزو الذي قاده الولايات المتحدة و الإطاحة بنظام صدام ، يشكل العراق أحد أكثر الدول خطرا في العالم ، إذ يلقي المئات مصرعهم كل شهر في أعمال العنف ، بينما يتعرض عدد لا يحصى من الناس للخطر كل يوم جراء الفقر و انقطاع الكهرباء و الماء و نقص المواد الطبية و ازدياد العنف ، و برغم الوجود العسكري و الشرطي الأمريكي والعراقي الكثيف يظل إرساء سيادة القانون و النظام احتمالا بعيد المنال ، و قد أخفقت القوة المتعددة الجنسية و الحكومة العراقية التي شكلت من الأحزاب السياسية التي استفادت من التدخل العسكري في 2003 أو انبثقت عنه في توطيد سيادة القانون و الدفاع عن حقوق الإنسان أو إحلال السلام و الأمن . و برغم الوعود التي أعطيت بإعادة بناء البلاد بسرعة ، إلا أن الانتعاش الاقتصادي يبدو أيضا احتمالا بعيدا ، و قد اتسمت عملية إعادة البناء بالبطء الشديد و يعود ذلك في جزء منه إلى العنف ، و لكن في جزء آخر إلى سوء التخطيط و النقص في الكوادر المؤهلة ، و تفشي الفساد . و أنفق جزء كبير من الأموال العراقية على الأمن بما في ذلك المؤسسات الأمنية الخاصة، و لم يذهب إلا القليل منه إلى ملايين الأطفال و النساء و الرجال العراقيين الذين يعانون من الفقر. فنصف عدد السكان الذين هم في سن العمل عاطلون عن العمل، و يموت الناس بلا طائل بسبب نقص الرعاية الصحية، و تشهد معدلات الأمية في صفوف الأطفال ارتفاعا هائلا.

وبعد ست سنوات ، ينتاب العراقيين شعور بالخوف و اليأس و برغم حدوث تراجع في سفك الدماء مؤخرا ، إلا أن العنف يستمر في إزهاق أرواح المدنيين بالمئات كل شهر . و وضع حقوق الإنسان كئيب و مزري ، و قد ارتكبت كافة الأطراف المشاركة في القتال فزائع تصل إلى حد جرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية على رأسها القوة متعددة الجنسية بقيادة أمريكية .

و ينبغي على الحكومة العراقية و القوة المتعددة الجنسية و المجتمع الدولي تقديم إلتزام حقيقي بحماية و تعزيز المجموعة الكاملة للحقوق الإنسانية لجميع العراقيين و سواهم داخل العراق و من ضمنهم ملايين الأشخاص الذين اضطروا إلى ترك ديارهم .

و يمكن تقديم مجموعة من التوصيات لحماية حقوق الإنسان في العراق :

1 - إلى الحكومة العراقية و القوة المتعددة الجنسية :

- توخي اليقظة و حماية الحقوق الإنسانية لجميع الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية ، و
بخاصة المدنيين العراقيون و غير العراقيين ، بما في ذلك حقوقهم في الحياة و الحرية و
الأمن الشخصي .

- فتح تحقيقات سريعة و مستقلة و حيادية في انتهاكات حقوق الإنسان ، و من ضمنها
عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء و التعذيب و غيره من ضروب سوء المعاملة على
أيدي قوات الأمن العراقية و أفراد القوة متعددة الجنسية و حراس الأمن الخاصين ، و تقديم
جميع الذين يتبين أنهم مسؤولون عن ارتكاب هذه الانتهاكات إلى العدالة في محاكمات عادلة
و بدون اللجوء إلى عقوبة الإعدام .

- إطلاق سراح جميع المحتجزين حالياً بدون تهمة أو محاكمة في السجون و مراكز

الاعتقال الخاضعة لسيطرة القوات العراقية و القوة المتعددة الجنسية .

- التصديق على إتفاقية مناهضة التعذيب و مراعاة مستلزماتها

- اتخاذ خطوات فورية لتعزيز أمن جميع اللاجئين و المهجرين داخليا و تقديم مساعدات

إنسانية كافية لهم . و من ضمن ذلك حصول الأطفال على التعليم .

2 - إلى الجماعات المسلحة :

- وقف الهجمات ضد المدنيين .

- وضع حد لعمليات قتل الأسرى و إنهاء عمليات الخطف و احتجاز الرهائن و التعذيب و

غيره من ضروب سوء المعاملة .

- وضع حد للمضايقات و التهديدات بالقتل و الهجمات العنيفة ضد النساء .

3 - إلى المجتمع الدولي، و خاصة الولايات المتحدة و الدول الأخرى التي تملك

الإمكانات و القدرات :

- تقديم المساعدات المالية و التقنية إلى حكومي سوريا و الأردن و غيرهما من الدول التي

استقبلت أعدادا كبيرة من اللاجئين العراقيين ، فضلا عن الوكالات التابعة للأمم المتحدة و

المنظمات غير الحكومية الدولية التي تساعد اللاجئين العراقيين و المهجرين داخليا في

العراق .

- وقف عمليات الإعادة القسرية إلى الناطق غير المستقرة في العراق .

3 – إلى حكومتي سوريا و الأردن و غيرهما من دول المنطقة :

- السماح بدخول الأشخاص الهاربين من العراق و المحتاجين إلى الحماية الدولية بدون أية قيود و إعفائهم من شروط تأشيرة الدخول .
- عدم إعادة القسرية للعراقيين المعرضين لخطر انتهاكات حقوق الإنسان في العراق .

الملاحق

فهرس الجداول :

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
33	مفهوم الأمن الإنساني حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)	01
35	الفرق بين برامج البحث في الأمن	02
36	مستويات التحليل في الدراسات الأمنية	03
62	الأسلحة البرية الأمريكية	04
71	إجمالي القوات المسلحة الأمريكية	05
81	الشركات الأمريكية التي حصلت على أكبر عقود وزارة الدفاع الأمريكية للعمل في العراق (2002- جوان 2004)	06
94	أعداد القتلى المدنيين و النسب المئوية	07
95	أعداد قتلى بلدات و مدن العراق – التوزيع الجغرافي للقتلى -	08
98	أعداد القتلى بحسب فئات القتلة	09
101	وفيات سببتها شهريا قوات بقيادة أمريكية و غيرها	10
102	عدد المدنيين الذين قتلوا حسب نوع الأسلحة المستخدمة	11
103	عدد القتلى الجنود	12

فهرس الأشكال :

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
99	مدنيون قتلتم قوات بقيادة أمريكية بالشهر و اليوم	01
100	مدنيون قتلوا بفعل جرائم وسطاء مجهولين و قوات مناهضة للاحتلال بالشهر و اليوم	02
137	مراحل اضطراب ضغوط ما بعد الصدمة (PTSD)	03

قائمة المراجع :

- باللغة العربية :

أ- الكتب :

- 1 - أوصديق (فوزي) ، مبدأ التدخل و السيادة لماذا ؟ و كيف؟. الجزائر : دار الكتاب الحديث ، 1999 .
- 2- آيسون ج . ك بيلز (و آخرون) ، كتاب سيبري السنوي : التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، بيروت ، 2004 .
- 3- (____ ، ____) ، كتاب سيبري السنوي : التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، بيروت ، 2005 .
- 4- (____ ، ____) ، كتاب سيبري السنوي : التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي . (ترجمة و نشر : مركز دراسات الوحدة العربية) ، بيروت ، 2006 .
- 5- العساف (سوسن) ، إستراتيجية الردع : العقيدة العسكرية الأمريكية الجديدة و الإستقرار الدولي . بيروت : الشبكة العربية للأبحاث و النشر ، 2008 .
- 6- بويل (فرنسيس) ، تدمير النظام العالي : الإمبريالية الأمريكية في الشرق الأوسط قبل و بعد 11 سبتمبر . (ترجمة : سمير كريم) ، مصر : المجلس الأعلى للثقافة ، 2005 .
- 7- بلاكر (كيمبرلي) ، أصول التطرف اليميني المسيحي في أمريكا . (ترجمة: هبة رؤوف) ، القاهرة ، مكتبة الشروق الدولية ، 2005 .
- 8- بريجنسكي (زبيغنيو) ، الإختيار : السيطرة أم القيادة . (ترجمة : لميس فؤاد يحيى) ، عمان : الأهلية للنشر و التوزيع ، 2008 .
- 9- بيليس (جون) ، سميث (ستيف) ، عولمة السياسة العالمية . (ترجمة و نشر : مركز الخليج للأبحاث) ، 2004 .
- 10- جوردون لورين (بول) ، نشأة و تطور حقوق الإنسان الدولية : الرؤى . (ترجمة : أحمد أمين الجمل) ، القاهرة : الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية ، 2004 .
- 11- حاج حسن الصديق (حسن) ، دور منظمة الأمم المتحدة : في ظل النظام العالمي الجديد . الجزائر : دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، 2007 .

- 12- حميد رشيد (عبد الوهاب) ، التحول الديمقراطي في العراق : المواريث التاريخية و الأسس الثقافية و المحددات الخارجية . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2006 .
- 13- حمدي الحجار (محمد) ، أبحاث في عام النفس السريري و الإرشادي . بيروت : دار العلم للملايين ، 2004 .
- 14 - حب الله (عدنان) ، الصدمة النفسية و إشكالية العيادية و أبعادها الوجودية . بيروت : دار الفارابي ، 2006 .
- 15- يوسف علوان (محمد) ، خليل موسى (محمد) ، القانون الدولي لحقوق الإنسان : الحقوق المحمية . ج 2 ، عمان : دار الثقافة للنشر و التوزيع ، 2007 .
- 16- كيسنجر (هنري) ، هل تحتاج أميركا إلى سياسة خارجية ؟ : نحو دبلوماسية للقرن الحادي و العشرين . (ترجمة : عمر الأيوبي) ، بيروت : دار الكتاب العربي ، 2002 .
- 17- موريس بي فيورينا (و آخرون) ، الديمقراطية الأمريكية الجديدة . (ترجمة : لميس فؤاد يحي) ، عمان : الأهلية للنشر و التوزيع ، 2008 .
- 18- نبيل علي (وليد) ، إستراتيجية الصراعات و الحروب البشرية . القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، 2006 .
- 19- عبد المجيد (أحمد) ، إستمالة العاطفة : فيالق الدعاية الأمريكية التي مهدت لغزو العراق . بيروت : دار النهضة العربية ، 2004 .
- 20- عطوي (عبد الله) ، السكان و التنمية البشرية . بيروت : دار النهضة العربية ، 2004 .
- 21- عابد الجابري (محمد) ، الديمقراطية و حقوق الإنسان . ط3 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004 .
- 22- عبد العزيز (قادري) ، حقوق الإنسان في القانون الدولي و العلاقات الدولية : المحتويات و الآليات . الجزائر : دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، 2005 .
- 23- روبرت فيسك (و آخرون) ، العراق- الغزو - الإحتلال - المقاومة : شهادات من خارج الوطن العربي . ط3 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004 .
- 24- رمزي البزايغة (خالد) ، جرائم الحرب : في الفقه الإسلامي و القانون الدولي . عمان : دار النفائس للنشر و التوزيع ، 2007 .

25 - غسان (يعقوب) ، سيكولوجيا الحروب و الكوارث و دور العلاج النفسي : اضطراب
ضغوط ما بعد الصدمة . بيروت : دار الفارابي ، 1999 .

ب - الدوريات :

- 1- المقدادي (كاظم) ، " نقل اليورانيوم من العراق و التسمم الإشعاعي : جريمة إدارة بوش " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 307 ، سبتمبر 2004 .
- 2- (___ ، ___) ، " التأثيرات الصحية و البيئية للحرب على العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 300 ، فيفري 2004
- 3- أحمد النابلسي (محمد) ، " الآثار النفسية للعدوان و الإحتلال على الطفل العراقي " . مجلة شبكة العلوم النفسية العربية ، العدد 7 ، سبتمبر 2005
- 4- الحارثي (زهير) ، " عالمية حقوق الإنسانالشعار الذي بات واقعا " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد 10833 ، 26 جويلية 2008
- 5- إبراهيم بن محمد المالك (و آخرون) ، " تطوير الجيل القادم من طائرات الإنذار المبكر " . مجلة الدفاع ، الرياض ، العدد 132 ، نوفمبر 2003
- 6- إسماعيل الحديثي (خليل) ، " تنازع المشروعية بين الإحتلال و المقاومة في العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 324 ، فيفري 2006
- 7- أوصديق (فوزي) ، " نحو نظام قانوني دولي إنساني : حقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني وحدة أم تمايز " . مجلة الوصية ، الدوحة ، العدد (صفر) ، جانفي 2008
- 8- أبو عرقوب (إبراهيم) ، " إستراتيجية الحرب النفسية الأمريكية في أزمة الخليج " . مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد الثاني ، المجلد الخامس ، 1997
- 9- الربيعي (فاضل) ، " نساء أبو غريب : بزوغ مجتمع إغتصاب نموذجي في العراق الجديد " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 316 ، جوان 2007
- 10- بينين (هنري) ، م " معنى التفوق الأمريكي و تأثيره في الشرق الأوسط " . مجلة البيان ، التقرير الإستراتيجي السنوي : العالم الإسلامي تحديات الواقع و إستراتيجيات المستقبل ، الإصدار الثالث ، 2006

- 11- بن سعد القرني (محمد) ، " الخطط الأمريكية الجديدة حول الصراع و القتال داخل المدن " .
مجلة الدفاع ، الرياض ، العدد 129 ، فيفري 2003
- 12- بن إسماعيل كاخيا (إبراهيم) ، " الأسلحة ذات الدقة العالية المستخدمة ضد أهداف القوات البرية " .
مجلة الدفاع ، الرياض ، العدد 131 ، جويلية 2003
- 13- دوغلاس (إيان) ، " الولايات المتحدة في العراق : جريمة إبادة جماعية " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 350 ، أبريل 2008
- 14- هيدسون (مايكل) ، " سيناريوهات سياسية لعراق ما بعد الإحتلال " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 298 ، ديسمبر 2003
- 15- حافظ (زياد) ، " المجمع الصناعي العسكري " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 306 ، أوت 200
- 16- يوسف سهر (عبد الله) ، " دوافع و تداعيات التدخل العسكري الأمريكي في العراق " .
مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 170 ، المجلد 42 ، أكتوبر 2007
- 17- ياسين (صباح) ، " إحتكار الإعلام في السياسة الأمريكية : الحرة ... إلا في الحقيقة " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 303 ، ماي 2004
- 18- (___ ، ___) ، " الطريقة الأمريكية في الإبادة المليونية : العراق نموذجا " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 355 ، سبتمبر 200
- 19- يوسف بجك (باسيل) ، " الآليات القانونية الأمريكية لإفلات قوات الإحتلال من تبعات جرائم تعذيب المعتقلين في العراق " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 321 ، جوان 2006
- 20- كلاين (نعومي) ، " بغداد : سنة الصفر ، نهب العراق سعيا إلى يوتوبيا المحافظين الجدد " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 309 ، جانفي 2005
- 21- كربوج (عمر) ، " مذهب جديد للسيطرة على المدن " .
مجلة الفكر العسكري ، العدد 3 ، 2002
- 22- كوردسمان (أنتوني) ، " الدروس الفورية لحرب العراق " .
مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 311 ، جانفي 2005

- 23- لانج (روبرت) ، " ...أردت هذه الحرب...و هي خطأ مشروع " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 298 ، ديسمبر 2003
- 24- مسعود (عادل) ، " ال فشل الأمني في العراق " . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 167 ، جانفي 2007
- 25- مشروع مراقبة إيرادات العراق ، " الإحتفاظ بالأسرار : أمريكا و المائيات العامة للعراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 298 ، ديسمبر 2003
- 26- محمد رفعت (أشرف) ، " الإستخدام التعبوي للقوة البحرية ضد العراق " . مجلة الدفاع ، الرياض ، العدد 152 ، المجلد 38 ، أبريل 2003
- 27- ميان (ضيا) ، " القوات الأمريكية تتفكك " . مجلة المستقبل العربي ، العدد 320 ، أكتوبر 2005
- 28- نيكولز (بوب) ، " الإشعاع النووي الأمريكي في العراق يعادل 250.000 قنبلة بحجم قنبلة ناغازاكي " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 318 ، أوت 2005
- 29- سويلم (حسام) ، " الأسلحة و الذخائر الذكية الجديدة المستخدمة في حرب العراق " . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 152 ، المجلد : 38 ، أبريل 2005
- 30- سكرانتون (روي) ، " جدران و ظلمات : إحتلال بغداد " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد : 351 ، ماي 2008
- 31- سعيد (حسن) ، " الإعلام و الأخلاق : نماذج من إنحرافات الإعلام الأمريكي و البريطاني خلال الحرب على العراق " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 325 ، مارس 2006
- 32- عبيد عيسى (حسن) ، " المرتزقة الجدد " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 321 ، جوان 2006
- 33- علو (عماد) ، " أضواء على تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة حول إنتهاكات حقوق الإنسان ، 1 جوان 2005 – 31 اوت 2005 " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 325 ، مارس 2006
- 34- علوي (مصطفى) ، " السياسة الخارجية الأمريكية و هيكل النظام الدولي " . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 153 ، المجلد 38 ، جوان 2003

- 35- فيليس بينين (و آخرون) ، " دفع الثمن : النفقات المتصاعدة لحرب العراق ، الإستنتاجات الأساسية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 306 ، أوت 2004
- 36- فيلدر (ستيفن) ، سيفاستو بولو (ديمتري) ، " ماذا حدث لعشرين مليار دولار من الأموال العراقية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 311 ، جانفي 2008
- 37- فيصل القاسم (و آخرون) ، " الفضائيات العربية و تغطية الحرب على العراق " . مجلة المستقبل العربي ، العدد 295 ، سبتمبر 2003
- 38- شعبان (الحسين) ، " شهادة حية على التعذيب في سجن أبو غريب : مقابلة مع الحاج علي القيسي " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 346 ، ديسمبر 2007
- 39- تقرير منظمة العفو الدولية ، " الإعتقال و التعذيب في العراق بعد أحداث أبو غريب " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 326 ، أبريل 2006
- 40- تقرير بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) ، " إنتهاكات حقوق الإنسان في العراق ، 31 أوت 2005 " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 320 ، أكتوبر 2005
- 41- تقرير بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) ، " حقوق الإنسان في العراق ، 1 جانفي - 28 فيفري 2006 " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 327 ، ماي 2006
- 42- تالبوت (آن) ، " الحكومة الأمريكية متورطة في سرقة مدبرة للكنوز الفنية العراقية " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 291 ، ماي 2003
- 43- تقرير المرصد العراقي ، " فتح الأبواب : الحياة الفكرية و الأحوال الأكاديمية في بغداد ما بعد الحرب " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 296 ، أكتوبر 2003
- 44- تقرير منظمة العفو الدولية ، " العراق : مسؤولية دول الإحتلال " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 291 ، ماي 2003
- 45- تشومسكي (نعوم) ، " إحتلال العراق يرفع خطر الإرهاب و أسلحة الدمار معا " . مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، العدد 300 ، فيفري 2004
- 46- خليل موسى (محمد) ، " تكامل حقوق الإنسان في القانون الدولي و الإقليمي المعاصر " . مجلة عالم الفكر ، العدد 4 ، المجلد 31 ، 2003

ج - الدراسات غير المنشورة :

- 1- العيساني (بلال) ، " دور المم المتحدة في تسوية النزاعات الدولية بعد الحرب الباردة : دراسة في التغيير " . رسالة ماجستير ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ، 2008
- 2- بن صغير (عبد العظيم) ، " سياسة الحرب على الإرهاب و تأثيرها في الأمن الإنساني : دراسة سياسية تحليلية في أحداث 11 سبتمبر 2001 " . أطروحة دكتوراه ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة بسكرة ، 2008
- 3- حبيب خير بك (رشا) ، " الصدمات النفسية لدى العراقيين بعد الحرب : إضطراب ما بعد الصدمة " . بحث أكاديمي ، كلية التربية ، جامعة دمشق ، 2008

د - المواقع الإلكترونية :

- 1- العزاوي (مهند) ، " استخدام الدعاية في حرب بوش في العراق " . 2008/04/27 .
<http://www.detcrs.org/suo11-htm>
- 2- أحمد النابلسي (محمد) ، " الحرب النفسية في العراق " . 2003/05/13 .
-3 <http://www.filnafs.com/poira.html>
- المقدادي (كاظم) ، " السعي إلى علاج حاسم من الأمراض العقلية و النفسية في العراق " .
جريدة الشرق الأوسط ، العدد 9433 ، 25 سبتمبر 2004
<http://www.aawsat.com/details.asp?>
- 4- البكوش (الطيب) ، « الترابط بين الأمن الإنساني و حقوق الإنسان » . ص ص 167-168
http://www.aihr.org.tn/arabic/revue_arabic/pdf/revue10ok/164-127.pdf
- 5- الناشف (تيسير) ، « حقوق الإنسان : عالميتها و إنتقائية ممارستها » . 2008/06/ 18 .
<http://www.latef.net/algorbal/news.php?maa=view&id=2720>

6- أربور (لويز) ، سندكيت (بروجيكت) ، « حقوق الإنسان كل لا يتجزأ » . 18 سبتمبر
2008

<http://www.abouna.org/details.aspx?Tp=8&id=458>

7- أليرموك ، شحرور (غسان) ، « مدخل إلى أولويات الأمن الإنساني » . ص 4
http://www.child-soldiers-mena.org/Humansecurity-introduvtion_ar.doc

8- أمن البشري الآن ، موجز تقرير مفوضية الأمن البشري ، 2003 ، ص 1

<http://www.learningpartnership.org/docs/arabicsummary.doc>

9- بن عثمان (عز الدين) ، « حقوق الإنسان و مضمون نظريات حقوق الإنسان »
2008/08/04.

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142910>

10- بوذيب (نزيهة) ، « القضاء الدولي في مجال حقوق الإنسان : المحاكم الدولية المؤقتة و
المحكمة الجنائية الدولية » . جويلية 2006

<http://www.aihr.org.tn/arabic/news/nasiha%20%20boudhib.doc>

11- زقاغ (عادل) ، « إعادة صياغة مفهوم الأمن – برنامج البحث في الأمن المجتمعي » .
2005/09/01

<http://www.geocities.com/adelzeggagh/recon1.html>

12- (___ ، ___) ، « السيادة و التدخل الإنساني » . 2005/09/01 ، ص 4 .

<http://www.geocities.com/adelzaggagh/sover.html>

13- كريشان محمد (و آخرون) ، " قطاع الكهرباء في العراق " . برنامج : العراق ما بعد
الحرب ، 2003/05/21

<http://www.aljazeera.net>

14- كريشان (محمد) ، دمانى (ندى) ، منصور (خالد) ، " الوضع الإنساني و الصحي و
الغذائي في العراق " . حصة : العراق ما بعد الحرب ، 2003/ 06/ 19

<http://www.aljazeera.net>

15- كاتزمان (كنيث) ، " القوات الجوية الأمريكية و إ ستقرار الشرق الأوسط " .
2007/06/28

<http://www.Saudiinfocus.com/ar/forum/showthread.php?t=37220>

16- ماضي (محمد) ، " تغطية الحرب على الطريقة الأمريكية " . 07 أفريل 2003
<http://www.Swissinfo.ch/ara/from.html>

17- منصور (أحمد)، (و آخرون) ، " تدمير حضارة العراق " . حصة : ما وراء الأحداث ،
2003/04/14

<http://www.Aljazeera.net>

18- نجيب (عمر) ، " العراق: سرقوا الكثير، وقتلوا الكثير، ولكن الحساب آت". جريدة
العرب الأسبوعي . 2008/04/08.

<http://www.qassimy.com/dir/sit-839.html>

19- ناراجي (أندرليني) ، البشرا (جودي) ، ماجواير (سارة) ، «إطلاع عمل مفاهيم:
الأمّن، السلام، المحاسبة، المسؤولية، الحقوق».

<http://siteresources.worldbank.org/intmнарgtopgender/framework-ARB.pdf>

20 - سعد (عماد) ، " الحرب على البيئة : أمثلة من العراق و لبنان و فلسطين " .
<http://www.islamoline.net.fille/f/9.htm>

21- عابد الجابري (محمد) ، «حالة الطبيعة و العقد الإجتماعي» . 2007/12/27.
<http://www.saudiinfocus.com/ar/frum/showthread.php?T=48767>

22- عبود (أميمة) ، «الخصوصية الثقافية و سياسات حقوق الإنسان : رؤية المجلس القومي
لحقوق الإنسان في مصر» . ص 8

[http://www.hewaronline.net/conference/omayma%20 about.htm](http://www.hewaronline.net/conference/omayma%20about.htm)

23- عرفة (خديجة) ، « تحولات مفهوم الأمن الإنسان أولاً ». 07/09/2003 ، ص 1

<http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2003/09/article01/slitml>

24- عثمان (نرمين) ، تطهير بيئة العراق من آثار الحرب سيحتاج إلى قرون " . 25 ديسمبر 2008

<http://www.baghdadch.tv/iraq25-10-2008.htm>

25- شحاتة (أمين) ، " آثار الحصار على العراق " . 03/10/2004

<http://www.aljazeera.net>

26- تميم (طلال) ، " بعض الأسلحة المستخدمة في الحرب على العراق " ، 08/03/2003

<http://www.shabablek..com/vb/artichive/index.php/t-17778.html>

27- تقرير تاغوبا حول معاملة السجناء في سجن أبو غريب في العراق

28- <http://news.findlaw.com/hdocs/iraq/taguba&rpt.html>

تقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ، " العراق : السجناء الأطفال يتعرضون

للإنتهاكات و التعذيب كما يقول النشطاء " . 29 أكتوبر 2007

<http://www.un.org>

29- تقرير منظمة الهجرة الدولية ، " النزوح في العراق : مراجعة لعام 2007 " .

<http://www.ion-iraq.net/liberary.htm> = IDP

30- تقارير دولية ، " حرب العراق أصابت الأطفال بنتائج كارثية " .

<http://www.Moheet.com/show-news.asp?>

31- غرابية (إبراهيم) ، " المسرح الإعلامي للحرب على العراق " .

[http://www. Aljazeera . net](http://www.Aljazeera.net)

32- غلانز (جيمس) ، " عمليات التخريب تستهدف القطاعات الأهم في البنية التحتية في مسعى لزعزعة الحكومة العراقية " . جريدة الشرق الأوسط ، العدد 9329 ، 13 جوان 2004
[http : // www . asharqalawsat . com](http://www.asharqalawsat.com)

- باللغة الأجنبية :

أ - الكتب :

1- Donnily (Jack) , **Universal human rights in theory and practice** . 2
nd Edition , Ithaca : cornell university press , 2002

2- François Rioux (Jean) , **La securité humaine : une nouvelle** .
conceptio des relatios international. Paris : L'harmattan , 2001

3- Fukuyama (Francis) , **After The Neocons , America at the**
crossroads . New Haven : yal university press , 2006

4- Géré (François) , **Pourquoi les gerres ? : un siècle de géopolitique** .
paris : Larousse , 2004

5- Holt (Robin) , **Wittgenstein,Politics and human rights** . London :
routledge L.S.E , 1997

6- Jack (Plano) , Roy (Olton) , **The international relations dictionary**.
Third edition , santa _ barbara : ABC _ clio , 1982

7- Laurens (Henry) , **L'orient arabe a l' heure américaine** . paris :
armand colin , 2004

ب- الدوريات :

- 1- Caryl .C , " **With the ghost squad** " . News Week , 17 nevenber , 2003
- 2- Dyer . O , " **British iraqi doctors set up charity to support iraq 's mental health services** " . British Medical Journal , 11 October 200"
- 3- Floyd (Rita) , " **Human Security and the copenhagen school 's securitization approach : conceptualizing human security as a securitizingmove** " . Human Security Journal , the copenhagen school , volume 5 , winter 2007
- 4- Morgan (Dan) , " **Classiffied spending on the rise** " . The Washington post , 27 / 08 / 2003
- 5- Sen (Amartya) , " **Universal truths : human rights and the westernizing illution** " . Harvard International Review , vol 20 , no.3, Summer 1998

ج – المواقع الإلكترونية :

- 1- Annan (Kofi) , " **secritary-general salutes internationall work shop on human security in Mongolia**" . may 2000
<http://www.un.org/news /press/docs/2000/20000508.sgsm7382.html>
- 2- Annan (Kofi) , « **universality and indivisibility of human rights.**».UN news center , 24 April 2003

<http://www.un.org/apps/news/story.asp?newsId=6832&cr=commission&cr1=rights>

3- Amnesty International , " **Carnege and Despair : Iraq five year "**

MDE14/001/2008, March 2008

[http : // www. Amnesty . org](http://www.Amnesty.org)

4- Amnesty International , " **Beyond Abu Gharib Detention and Tortur in Iraq "** . MDE 0 4/001/2006 , March 2006

[http : // www . amnesty . org](http://www.amnesty.org)

5-Amnesty International , " **Carnege and Despair : Iraq five years "** . MDE 14/001/2008 , , March 2008

[http : // www . amnesty . org](http://www.amnesty.org)

6- Amnesty International in Asia and pacific , « **what is meant by human rights**»

<http://www.asiapacific.amnesty.org/apro/aproweb.msf/page/knowhrdefinition>

7- Boyle (Kevin) , simonsen (Sigmund) ,« **Human security, Human rights and disarmament** ». p.5

<http://www.unidir.org/pdf/articles/pdf-art2137.pdf>

8- Bunch (Charlotte) ,« a feminist Human rights lens on Human security 4». PP. 3-4

<http://www.cwgl.rutgers.edu/globalcenter/charlotte/Humansecurity.pdf>

9-centre for public integrity, "contractors :Iraq " ,2004

<http://www.publicintegrity.org>

10-Human Rights Watch , " The New Iraq ? : Torture and ill – treatment of detainees Iraqi custody " . January 2005

<http://www.hrw.org>

11- Human Security Center , « what is Human Security » .19 april 2008

<http://www.humansecurityreport.info/index.php?>

12- Human Rights Watch , "List of Ghast prisoners possibly in CIA custody " , 30 November 2005

<http://www.hrw.org>

13- Human Rights definition.

<http://www.businessdictionary.com/definition/humanrights-html>

14- Human Rights definition

<http://www.thefreedictionary.com/human+rights>

15- Iraq Living Condition Survey 2004,(Bagdad : Ministry of planing and Development Cooperation,2005) , vol . 2 , Analitical report . P.54

<http://www.Iq.UNDP.org/ILCS/overview.htm>

16- Johnson(Ghalmers) , " America s Empire of Bases " . 15/01/2004

<http://www.nationinstitute.org/tomdispatch/index>

17- Military Industrial Complex

<http://www.disinfepedia.org>

18-MultinationalForce," New theater internment facility operations in northern iraq",30 October 2005

<http://www.mnf-iraq.com/releases/oct/0510b.htm>

19- medact, « the health and environmental costs of war of traq » ,11/11/2003

20-<http://www.medact.org>

MEDACT," Collateral Damage :The Health and Environmental Costs of War on Iraq ".11/11/2003

<http://www.medact.org>

21- MEDACT , " Reabilitatio under fire : health care in iraq 2003 - 2008 "

<http://www.medact.org>

22- MEDACT , " Enduring effects of war : health in iraq 2004 " .

<http://www.medact.org>

23-Omaha (John), " Corporatocracy ", 02/05/2005

<http://www.disinfopedia.org>

24- Political Dictionary : Natural Rights

<http://www.answers.com/topic/Natural-Rights>

25- peter Schmitz(Hans) , sikkink(Kathryn) , « relations theory and human rights » . p.10

http://kiosk.polisci.umn.edu/courses/spring_001/4485/ir2.pdf

26- Ramcharan(Bertrand) , "human rights and human security " .

<http://www.humansecurity-chs.org/activities/outreach/ramcharan.pdf>

27- Secretary of Defence , "Annual report to the president and the congress 2002" . chap . 7 , not.16 , 19 August 2001 , pp.84 -86

<http://www.defenselink.mil/exercises/adr2002>

28- Stiglitz (Joseph) , Bilms (Linda) , " The Three Thrillion Dollar War : The True Costs of The Iraq conflict " . 20 march 2008

[http://www.Project-](http://www.Project-Sundicat.org/commentary/Stiglitz97)

[Sundicat.org/commentary/Stiglitz97](http://www.Project-Sundicat.org/commentary/Stiglitz97)

29-Rene v. sarmiento (Atty) ,« human rights : universal ? indivisible ? interdependent ? » .20 June 1995

<http://www.hrsolidarity.nrt/maifile.php/1995vol5N002/92>

30- Thakur (Ramesh),« **Human security regimes** ».paper prepared for the work shop on Human security ,university of Queenshand,Brisbane ,Australia,3-4 September 1998 ,p 16

<http://www.gdRc.org/sustdev/husec/comparisons.pdf>

31- Transparancy International , " **Global Correption Report 2008** " . 25
http://www.transparency.org June 2008

32- US Department of Defence , " **Fiscal 2004 Department of Defence budget release**". news release, no. 004-03, 3 Febreary , 2003

[http://www.defenselink.mil/news/beb2003/b02032003- bt004 - 03html](http://www.defenselink.mil/news/beb2003/b02032003-bt004-03.html)

33- UNICEF , " **Humanitarian Briefing** " , Baghdad 17 July 2003

<http://www.unicef.org>

34- United Nation Assistance Mition for Iraq (UNAMI) , " **Human Rights Report** " , 1 July – 31 August 2005 , September 2005

[http://www.uniraq](http://www.uniraq.org/aboutus/HR.asp)

[org / aboutus / HR . asp](http://www.uniraq.org/aboutus/HR.asp)

35- wrinston (Morton) , « **on the indivisibility and interdependence of human rights** ».

<http://www.bu.edu/wcp/papers/huma/humawins.htm>

36- Wikipidia : Human Rights

<http://www.answers.com/topic/human-Rights>

37-<http://www.un.org/arabic/events/hrday03/factsheet.html>

38-<http://www.nchr.org.eg/docs19.pdf>

39-http://www.wikipedia.org/wiki/Human_security

40-<http://www.globalsecurity.org/military/librery/policy/army/index.html>

41-http://fr.wikipedia.org/wiki/acad%C3%A9mie_militaire_de_west_point

42-<http://garrison.Leavenworth.army.mil/sites/about/history.asp>

43-http://en.wikipedia.org/wiki/national_war_college

44-http://en.Wikipedia.org/wiki/command_and_general_staff_college

45- <http://www.moqatel.com/openshare/behoth/monshat7/index.htm>

46-http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_2588000/2588681.stm

المحتويات :

مقدمة

- الفصل الأول : حقوق الإنسان – تأصيل نظري -ص11
- المبحث الأول : مفهوم حقوق الإنسان و إشكالية التجزئة و التكاملص12
- المطلب الأول: مفهوم حقوق الإنسانص12
- المطلب الثاني : تجزئة و تكامل حقوق الإنسانص16
- المبحث الثاني : نسبية ، عالمية ، و عولمة حقوق الإنسان.....ص22
- المطلب الأول : عالمية حقوق الإنسانص25
- المطلب الثاني : خصوصية حقوق الإنسان.....ص29
- المبحث الثالث : حقوق الإنسان و الأمن الإنسانيص32
- المطلب الأول : مفهوم الأمن الإنساني.....ص32
- المطلب الثاني : العلاقة بين حقوق الإنسان و الأمن الإنساني.....ص39
- المبحث الرابع : حق التدخل الإنساني.....ص44
- المطلب الأول : مفهوم التدخل الإنساني.....ص44
- المطلب الثاني : التدخل الإنساني و إشكالية السيادة.....ص49
- الفصل الثاني : الوسائل المستخدمة للتدخل في العراق.....ص55
- المبحث الأول : الوسائل العسكرية المادية.....ص56
- المطلب الأول : الأسلحة الجويةص56
- المطلب الثاني : الأسلحة البرية و البحريةص61
- المبحث الثاني : الوسائل العسكرية البشرية.....ص67
- المطلب الأول : عسكرة المجتمع الأمريكي و تشكيل القوات المسلحة.....ص67
- المطلب الثاني : مشاكل التجنيد.....ص74
- المبحث الثالث : المخطط الإقتصادي.....ص78
- المطلب الأول : الحصار الإقتصادي.....ص78
- المطلب الثاني : شركات الأسلحة و النفط و إعادة الإعمار.....ص81

المبحث الرابع : الدعاية أو الحرب النفسية	ص86
المطلب الأول : الدعاية كسلاح	ص86
المطلب الثاني : الدعاية الإستراتيجية و التكتيكية.....	ص91
الفصل الثالث : انعكاسات التدخل العسكري على حقوق الإنسان	ص95
المبحث الأول : النتائج المادية للتدخل العسكري.....	ص96
المطلب الأول : الخسائر البشرية	ص96
المطلب الثاني : سرقة و تدمير المراكز الثقافية و العلمية و البنى التحتية	ص107
المبحث الثاني : الآثار المادية للتدخل العسكري	ص113
المطلب الأول : عمليات القتل و التعذيب.....	ص113
المطلب الثاني : ظاهرة الهجرة و الفساد.....	ص124
المطلب الثالث : الأوضاع الصحية و البيئية.....	ص129
المبحث الثالث : النتائج و الآثار المعنوية للتدخل العسكري.....	ص134
الخاتمة.....	ص143
فهرس الجداول.....	ص148
فهرس الأشكال.....	ص149
قائمة المراجع.....	ص151